



وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
المركز الجامعي عبد الحفيظ بوالصوف ميله
معهد العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

المرجع :/2017

القسم: علوم التسيير

الميدان : العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم التجارية

الشعبة: علوم التسيير

التخصص : مالية و بنوك

مذكرة بعنوان :

أثر الاستثمار في الصكوك الإسلامية على ربحية البنوك الإسلامية دراسة حالة: بنك دبي الإسلامي خلال الفترة 2009-2015

مذكرة مكتملة لنيل شهادة الماستر في علوم التسيير تخصص " مالية وبنوك "

إشراف الأستاذ:

إعداد الطالبة :

— فريد مشري

— لمياء بلحلو

لجنة المناقشة :

الصفة	الجامعة	اسم ولقب الأستاذ
رئيسا	المركز الجامعي عبد الحفيظ بوالصوف - ميله	قرمية دوفي
مناقشا	المركز الجامعي عبد الحفيظ بوالصوف - ميله	زوليخة كنيدة
مشرفا ومقررا	المركز الجامعي عبد الحفيظ بوالصوف - ميله	فريد مشري

السنة الجامعية: 2016/2017



الشكر وتقدير

الحمد لله على نعمه التي لا تعد ولا تحصى، الحمد لله حمدا كثيرا كما ينبغي لجلاله وعظيم سلطانه، وأشكره على توفيقه وعظيم إمتنانه، فله الشكر كثيرا كما يعطي كثيرا وكما وفقنا لإنجاز هذا العمل وأتمنى أن يتقبله منا.

أنقدم بجزيل الشكر وكامل العرفان ووافر الإمتنان إلى مقام أستاذي ومشرفي فريد مشري لقبوله الإشراف على هذه الرسالة، ولما بذله معي من جهد وإرشاد.

كما أتوجه بالشكر والعرفان إلى أعضاء لجنة المناقشة الذين تفضلوا بالموافقة على مناقشة هذه المذكرة وإبداء ملاحظاتهم وتوجيهاتهم.

وأشكر جميع من ساعدني على إتمام هذا العمل من قريب أو من بعيد.

وفي الأخير أسأل الله العلي أن ينفع بهذا العمل قارئه وأن يتقبله في ميزان الحسنات، إنه سميع قريب مجيب الدعوات.

الإهداء

أهدي هذا العمل المتواضع
إلى روح والدي، أدعو الله أن يجعل أجر كل حرف من
هذا العمل في ميزان حسناته
إلى والدتي الكريمة أسأل الله أن يحفظها ويرعاها لنا
إلى أخي وأخواتي
إلى كل أصدقائي
إلى كل من ساعدني من بعيد أو من قريب.

ملخص

ملخص:

تعتبر الصكوك الإسلامية من الأدوات المستحدثة في الإقتصاد المالي الإسلامي ومن إبتكارات الهندسة المالية الإسلامية كبديل للسندات الربوية، ومنتج مالي فعال لإتاحة الفرص للمستثمرين ولرؤوس الأموال للإستثمار عن طريق عقود مالية قائمة على أسس ومبادئ الشريعة الإسلامية، وإن أي بنك هدفه الرئيسي هو تعظيم ثروته وثروة شركائه وتحقيق هذا الهدف يتوقف على عوامل عديدة من بينها قدرة البنك على تحقيق الأرباح لإستمرار نشاط البنك.

وجاءت هذه الدراسة لتوضيح الأثر الذي تؤديه الصكوك الإسلامية من خلال الإستثمار فيها على ربحية البنوك الإسلامية، وقد حاولنا معالجة إشكالية الدراسة في جزئين، الجزء النظري يضم فصلين، والجزء التطبيقي يتناول دراسة حالة بنك دبي الإسلامي خلال الفترة 2009-2015، لتوضيح العلاقة بين الإستثمار في الصكوك الإسلامية وربحية بنك دبي الإسلامي.

ومن أهم النتائج التي تم التوصل إليها، أن بنك دبي الإسلامي يستثمر في الصكوك الإسلامية نتيجة العوائد المضمونة من هذا النوع من الإستثمارات ونقص نسبة مخاطره، كما يوجد دور للصكوك الإسلامية في تحقيق عوائد من الإستثمارات فيها إلا أن حجم هذه العوائد لا يؤثر بشكل كبير على إجمالي ربحية بنك دبي الإسلامي، حيث لا توجد علاقة معنوية ذات دلالة إحصائية بين الإستثمار في الصكوك الإسلامية وربحية بنك دبي الإسلامي، والعلاقة بينهما علاقة عكسية.

ومن أهم توصيات الدراسة ضرورة إخضاع الإستثمار في الصكوك الإسلامية للتحليل شامل وموسع ومعتمد من قبل لجان متخصصة والإفصاح على نتائج هذا التحليل للجهات ذات العلاقة من أجل إتخاذ القرارات الرشيدة وتحقيق مكاسب مرجوة من الإستثمار في الصكوك الإسلامية، وضرورة سعي البنوك الإسلامية إلى الإستغلال الأمثل للصكوك الإسلامية لإدارة ربحيتها وتحسينها، ولضمان إستمرارها وتطورها في المستقبل.

الكلمات المفتاحية: الصكوك الإسلامية، البنوك الإسلامية، الربحية، الإستثمار، بنك دبي الإسلامي.

Abstract:

Islamic Sukuk is an innovative tool in the Islamic financial economy, It is one of the innovations of Islamic financial engineering as an alternative to riba-based bonds, It is an effective financial product to provide opportunities for investors and capital to invest through financial contracts based on the principles of Islamic Shari'a, and any bank whose main objective is to maximize its wealth, This write-off depends on several factors, including the Bank's ability to make profits to continue its activity.

This study is aimed at clarifying the impact of Islamic Sukuk by investing in profitability in Islamic banks, We tried to address the problem of the study in two parts, The theoretical part includes two chapters. The practical part deals with the Dubai Islamic Bank case study during the period 2009-2015 to clarify the relationship between investment In Islamic Sukuk and profitability at Dubai Islamic Bank.

Dubai Islamic Bank invests in Islamic Sukuk as a result of the guaranteed returns of this type of investment and low risk, The role of Islamic Sukuk is to generate returns from investments, but the size of these returns does not significantly affect the total The profitability of Dubai Islamic Bank, where there is no significant relationship between the investment in Islamic Sukuk and profitability in Dubai Islamic Bank, and the relationship between them is inverse.

Among the most important recommendations of the study is the need to subject investment in Islamic Sukuk to a comprehensive, expanded and approved analysis by specialized committees and to disclose the results of this analysis to the concerned parties in order to take good decisions and achieve desired profits from investing in Islamic sukuk, Profitability and improvement, and to ensure its continuation and development in the future.

Keywords: Islamic Sukuk, Islamic Banking, Profitability, Investment, Dubai Islamic Bank.



فهرس المحتويات

المحتويات	الصفحة
البسمة	-
الشكر وتقدير	-
الإهداء	-
ملخص الدراسة	V
فهرس المحتويات	VIII
قائمة الجداول	XII
قائمة الأشكال	XV
قائمة الملاحق	XVII
مقدمة	أ - ط
الفصل الأول: الإطار النظري للصكوك الإسلامية	1 - 48
تمهيد	2
المبحث الأول: ماهية الصكوك الإسلامية	3
المطلب الأول: مفهوم الصكوك الإسلامية وأهميتها	3
المطلب الثاني: أطراف وأهداف الصكوك الإسلامية	8
المطلب الثالث: مقارنة الصكوك الإسلامية بأدوات الإستثمار التقليدي	11
المبحث الثاني: أنواع الصكوك الإسلامية	15
المطلب الأول: الصكوك القائمة على عقود الشراكة	15
المطلب الثاني: الصكوك القائمة على عقود البيع	24
المطلب الثالث: الصكوك القائمة على عقود الإجارة، والوكالة بإستثمار	31
المبحث الثالث: عمليات وضوابط إصدار وتداول الصكوك الإسلامية	39
المطلب الأول: عمليات إصدار وتداول الصكوك الإسلامية	39

41	المطلب الثاني: ضوابط إصدار الصكوك الإسلامية
43	المطلب الثالث: ضوابط تداول الصكوك الإسلامية
48	خلاصة الفصل الأول
82 – 49	الفصل الثاني: الإطار النظري للربحية في البنوك الإسلامية
50	تمهيد
51	المبحث الأول: ماهية البنوك الإسلامية
51	المطلب الأول: مفهوم البنوك الإسلامية
55	المطلب الثاني: أهداف البنوك الإسلامية
57	المطلب الثالث: عمليات البنوك الإسلامية، مصادر أموالها وإستخداماتها
64	المبحث الثاني: ماهية الربح في البنوك الإسلامية
64	المطلب الأول: تعريف الربح
66	المطلب الثاني: أشكال الربح وضوابطه في البنوك الإسلامية
69	المطلب الثالث: أسس إحتساب وتوزيع الربح في البنوك الإسلامية
75	المبحث الثالث: الربحية في البنوك الإسلامية
75	المطلب الأول: مفهوم الربحية وآليات تعظيمها
77	المطلب الثاني: معايير إدارة الربحية والعوامل المؤثرة في ربحية البنوك الإسلامية
79	المطلب الثالث: مؤشرات قياس الربحية في البنوك الإسلامية
82	خلاصة الفصل الثاني
122 – 83	الفصل الثالث: أثر الإستثمار في الصكوك الإسلامية على ربحية بنك دبي الإسلامي
84	تمهيد
85	المبحث الأول: تقديم النظام المصرفي الإماراتي وبنك دبي الإسلامي
85	المطلب الأول: النظام المصرفي الإماراتي

91	المطلب الثاني: نبذة عن بنك دبي الإسلامي
94	المطلب الثالث: مصادر أموال بنك دبي الإسلامي وخدماته
99	المبحث الثاني: تحليل ربحية بنك دبي الإسلامي والإستثمار في الصكوك الإسلامية خلال الفترة 2009-2015
99	المطلب الأول: معدل العائد على حقوق الملكية في بنك دبي الإسلامي خلال الفترة 2009-2015
102	المطلب الثاني: معدل العائد على الأصول في بنك دبي الإسلامي خلال الفترة 2009-2015
104	المطلب الثالث: معدل هامش الربح الصافي في بنك دبي الإسلامي خلال الفترة 2009-2015
108	المطلب الرابع: الإستثمار في الصكوك الإسلامية في بنك دبي الإسلامي خلال الفترة 2009-2015
111	المبحث الثالث: أثر الإستثمار في الصكوك الإسلامية على ربحية بنك دبي الإسلامي خلال الفترة 2009-2015
111	المطلب الأول: المنهجية المستخدمة
113	المطلب الثاني: دراسة أثر الإستثمار في الصكوك الإسلامية على ربحية بنك دبي الإسلامي خلال الفترة 2009-2015
121	المطلب الثالث: نتائج دراسة أثر الإستثمار في الصكوك الإسلامية على ربحية بنك دبي الإسلامي خلال الفترة 2009-2015
122	خلاصة الفصل الثالث
129 - 123	خاتمة
138 - 130	قائمة المراجع
167 - 139	الملاحق



قائمة الجداول

الرقم	عنوان الجدول	الصفحة
01	الفرق بين الصكوك والأسهم والسندات	14
02	أحكام تداول الصكوك الإسلامية	46
03	نموذج توزيع الأرباح بين فئات المستثمرين في البنوك الإسلامية	72
04	تطور المؤسسات المالية المصرفية العاملة في السوق الإماراتي خلال الفترة 2009-2015	89
05	تطور معدل العائد على حقوق الملكية في بنك دبي الإسلامي خلال الفترة 2009-2015	100
06	تطور معدل العائد على الأصول في بنك دبي الإسلامي خلال الفترة 2009-2015	103
07	تطور معدل هامش الربح الصافي في بنك دبي الإسلامي خلال الفترة 2009-2015	105
08	تطور الإستثمار في الصكوك الإسلامية في بنك دبي الإسلامي خلال الفترة 2009-2015	108
09	تطور ربحية الإستثمار في الصكوك الإسلامية في بنك دبي الإسلامي خلال الفترة 2009-2015	109
10	نموذج الدراسة لقياس أثر الإستثمار في الصكوك الإسلامية على ربحية بنك دبي الإسلامي	113
11	نتائج إرتباط معامل بيرسون بين الإستثمار في الصكوك الإسلامية وربحية بنك دبي الإسلامي خلال الفترة 2009-2015	114
12	نتائج تحليل الإنحدار الخطي البسيط بين الإستثمار في الصكوك الإسلامية ومعدل العائد على حقوق الملكية في بنك دبي الإسلامي خلال الفترة 2009-2015	116

118	نتائج تحليل الإنحدار الخطي البسيط بين الإستثمار في الصكوك الإسلامية ومعدل العائد على الأصول في بنك دبي الإسلامي خلال الفترة 200 - 2015	13
120	نتائج تحليل الإنحدار الخطي البسيط بين الإستثمار في الصكوك الإسلامية ومعدل هامش الربح الصافي في بنك دبي الإسلامي خلال الفترة 200 - 2015	14



قائمة الاشكال

الرقم	عنوان الشكل	الصفحة
01	رسم توضيحي لعملية التصكيك النموذجية	10
02	هيكله صكوك المضاربة	19
03	هيكله صكوك المشاركة	22
04	هيكله صكوك السلم	25
05	هيكله صكوك الإستصناع	28
06	هيكله صكوك المراهبة	31
07	هيكله صكوك الإجارة	35
08	هيكله صكوك الوكالة بالإستثمار	38
09	الأبعاد الإستثمارية في البنوك الإسلامية	56
10	أصناف الربح	67
11	تطور معدل العائد على حقوق الملكية في بنك دبي الإسلامي خلال الفترة 2009 - 2015	101
12	تطور معدل العائد على الأصول في بنك دبي الإسلامي خلال الفترة 2009 - 2015	103
13	تطور معدل هامش الربح الصافي في بنك دبي الإسلامي خلال الفترة 2009 - 2015	106



قائمة الملاحق

الرقم	عنوان الملحق	الصفحة
01	جداول تمثل الربحية والإستثمار في الصكوك الإسلامية في بنك دبي الإسلامي خلال سنة 2009	140
02	جداول تمثل الربحية والإستثمار في الصكوك الإسلامية في بنك دبي الإسلامي خلال سنة 2010	143
03	جداول تمثل الربحية والإستثمار في الصكوك الإسلامية في بنك دبي الإسلامي خلال سنة 2011	147
04	جداول تمثل الربحية والإستثمار في الصكوك الإسلامية في بنك دبي الإسلامي خلال سنة 2012	149
05	جداول تمثل الربحية والإستثمار في الصكوك الإسلامية في بنك دبي الإسلامي خلال سنة 2013	152
06	جداول تمثل الربحية والإستثمار في الصكوك الإسلامية في بنك دبي الإسلامي خلال سنة 2014	156
07	جداول تمثل الربحية والإستثمار في الصكوك الإسلامية في بنك دبي الإسلامي خلال سنة 2015	159
08	نتائج معامل الارتباط بيرسون بين الإستثمار في الصكوك الإسلامية ومعدل العائد على حقوق الملكية ومعدل العائد على الأصول ومعدل هامش الربح الصافي في بنك دبي الإسلامي خلال الفترة 2009-2015	163
09	نتائج الإنحدار الخطي البسيط بين الإستثمار في الصكوك الإسلامية ومعدل العائد على حقوق الملكية في بنك دبي الإسلامي خلال الفترة 2009-2015	165
10	نتائج الإنحدار الخطي البسيط بين الإستثمار في الصكوك الإسلامية ومعدل العائد على الأصول في بنك دبي الإسلامي خلال الفترة 2009-2015	166

167	نتائج الإنحدار الخطي البسيط بين الإستثمار في الصكوك الإسلامية ومعدل هامش الربح الصافي في بنك دبي الإسلامي خلال الفترة 2015 - 2009	11
-----	---	----

مقدمة

مقدمة:

من مميزات النظام الإقتصادي الإسلامي أنه يقوم على الشريعة الإسلامية ونظرتها الكلية إلى مصالح الفرد والمجتمع، وأنه نظام يصلح في كل مكان وزمان، وعلى الرغم من أن النظام الإقتصادي الإسلامي ساد المجتمعات الإسلامية فترة زمنية طويلة، إلا أن القوانين الإقتصادية الإسلامية وإستنباطها وصياغتها في إطار النظرية الإقتصادية لم يظهر إلا في العصر الحديث لأسباب تتعلق بدور التاريخي للجانب الفقهي، ومع بداية إنتشار المؤسسات المالية الإسلامية أصبحت البنوك الإسلامية واقعا مميزا على الساحة المصرفية، وذلك بعد أن حققت نتائج جيدة في مجالات التمويل والإستثمار وجذب الودائع، مما أدى إلى تزايد قوة ونفوذ الأدوات الإستثمارية الإسلامية في العمليات المصرفية والإقتصادية مختلفة.

ونظرا للتغير السريع والمنافسة الشديدة في بيئة عمل البنوك الإسلامية، أصبح من الأهمية الكبرى صياغة وإبتكار صيغ وأدوات تمويل ذات نظرة شمولية تساعد على النمو والإستمرارية في تحقيق أهدافها وفقا لنظمها ومنهجية عملها، وذلك من أجل إثبات مصداقيتها والهدف من وجودها من جانب ولزيادة الثقة بالأنظمة القائمة على أساس الشريعة الإسلامية من جانب آخر.

حيث تعتبر الصكوك الإسلامية من الأدوات المستحدثة ومن إبتكارات الهندسة المالية الإسلامية، وهي أداة أستحدثت لتكون بديلا للأدوات المالية التقليدية، بحيث تعمل على حفظ المال وتنميته وإستثماره بأفضل وأكفأ الوسائل والأساليب المشروعة، لأجل ذلك وضع العديد من الضوابط الشرعية التي تكفل حسن إدارة المال وإستثماره، فالصكوك تؤدي دور إيجابي في المؤسسات المالية الإسلامية سواء من جانب الإصدار أو من جانب الإستثمار.

ومن البنوك الرائدة في مجال الصيرفة الإسلامية بنك دبي الإسلامي، فقد تصدر بنك دبي الإسلامي المركز الأول لإصدار الصكوك على مستوى العالم، حيث قام البنك بإدارة إصدارات الصكوك بقيمة 1,775 مليار دولار سنة 2015، ليستحوذ بذلك على نسبة 20,8% من حصة السوق لإصدارات الصكوك في العالم.

1. إشكالية الدراسة:

تتعامل البنوك الإسلامية في الصكوك على جانبين، جانب الإصدار وجانب الإستثمار، حيث تعمل من خلال جانب الإصدار على دعم سيولتها، أما فيما يتعلق بالجانب الإستثمار فتعمل على دعم وتعزيز ربحيتها، وعليه يظهر وجوب دراسة جانب تأثيرها على ربحية البنوك الإسلامية.

ويمكن صياغة وضبط إشكالية الدراسة من خلال طرح التساؤل الرئيسي التالي:

- ما هو أثر الإستثمار في الصكوك الإسلامية على ربحية بنك دبي الإسلامي خلال الفترة 2009-2015 ؟

ويتفرع من هذا التساؤل الرئيسي الأسئلة الفرعية التالية:

- ماهو أثر الإستثمار في الصكوك الإسلامية على معدل العائد على حقوق الملكية في بنك دبي الإسلامي خلال الفترة 2009-2015 ؟
- ماهو أثر الإستثمار في الصكوك الإسلامية على معدل العائد على الأصول في بنك دبي الإسلامي خلال الفترة 2009-2015 ؟
- ماهو أثر الإستثمار في الصكوك الإسلامية على معدل هامش الربح الصافي في بنك دبي الإسلامي خلال الفترة 2009-2015 ؟

2. فرضيات الدراسة:

للإجابة على التساؤلات السابقة وضعنا الفرضيات التالية:

- الفرضية الرئيسية للدراسة
- توجد علاقة معنوية ذات دلالة إحصائية بين الإستثمار في الصكوك الإسلامية وربحية بنك دبي الإسلامي خلال الفترة 2009-2015.
- الفرضيات الفرعية للدراسة
- توجد علاقة معنوية ذات دلالة إحصائية بين الإستثمار في الصكوك الإسلامية ومعدل العائد على حقوق الملكية في بنك دبي الإسلامي خلال الفترة 2009-2015.
- توجد علاقة معنوية ذات دلالة إحصائية بين الإستثمار في الصكوك الإسلامية ومعدل العائد على الأصول في بنك دبي الإسلامي خلال الفترة 2009-2015.
- توجد علاقة معنوية ذات دلالة إحصائية بين الإستثمار في الصكوك الإسلامية ومعدل هامش الربح الصافي في بنك دبي الإسلامي خلال الفترة 2009-2015.

3. أهداف الدراسة:

- تسعى هذه الدراسة إلى تحقيق الأهداف التالية:
- تشخيص واقع سوق الصكوك الإسلامية ومدى إستفادة البنوك الإسلامية منه.
- توضيح العلاقة بين الإستثمار في الصكوك الإسلامية وربحية بنك دبي الإسلامي.
- بيان الدور الذي تؤديه الصكوك الإسلامية على ربحية بنك دبي الإسلامي خلال الفترة 2009-2015.
- توضيح أثر الإستثمار في الصكوك الإسلامية على ربحية بنك دبي الإسلامي خلال الفترة 2009-2015.

4. أهمية الدراسة:

تكمن أهمية الدراسة في أهمية الموضوع في حد ذاته، من خلال البحث في أحد الابتكارات المالية الإسلامية المهمة في المعاملات المعاصرة ألا وهي الصكوك الإسلامية، حيث تعد من أهم الأدوات ونوع جديد تعتمد عليها البنوك الإسلامية فهي من صيغ الإستثمار التي تعتمد عليها البنوك الإسلامية، كما تمثل عملية متاجرة حقيقية برأس مال والأعمال وبالتالي مشاركة حملة الصكوك في ربح مشاريع الكبيرة أو الدخل الناتج عنها، كما تظهر أهمية الدراسة بشكل موازي للأهمية المتزايدة التي يشهدها القطاع المصرفي الإسلامي، لذلك جاءت هذه الدراسة للبحث في الصكوك الإسلامية وأثرها على ربحية بنك دبي الإسلامي من خلال الإستثمار فيها، والإستفادة من النتائج في إتخاذ القرارات في ظل الظروف والتغيرات التي يشهدها لعالم.

5. مبررات إختيار الموضوع:

هناك عدة أسباب دفعت بنا إلى دراسة هذا الموضوع وتتمثل أساسا في:

الأسباب الذاتية:

- الميل نحو الدراسات الإقتصادية الإسلامية.
- طبيعة ومجال التخصص.

الأسباب الموضوعية:

- قلة البحوث التي تتناول هذا النوع من البحوث وبالتالي زيادة وإثراء المكتبة بالمراجع والبحوث في هذا المجال.
- الرغبة في إبراز تجربة البنوك الإسلامية وفعاليتها كنموذج من مؤسسات الإقتصاد الإسلامي.
- الرغبة في إبراز الدور الذي تؤديه الصكوك الإسلامية على ربحية البنوك الإسلامية.

6. صعوبات الدراسة:

- قلة الكتب والأبحاث والدراسات التي تتناول موضوع أثر الإستثمار في الصكوك الإسلامية على ربحية البنوك الإسلامية بصفة خاصة، والربحية في المجال البنكي الإسلامي بصفة عامة.
- صعوبة الحصول على بعض المعلومات المتعلقة بالبيانات الضرورية للبحث.

7. الدراسات السابقة:

- ❖ رسالة لطف محمد عبد الله السرحي، تحت عنوان: مشكلات إحتساب الأرباح وتوزيعها في البنوك الإسلامية، وقدمت هذه الرسالة إستكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير في الإقتصاد الإسلامي من كلية الشريعة والدراسات الإسلامية في جامعة اليرموك 1994-1995، وطرح الباحث مشكلة الدراسة إضافة إلى مجموعة من المشكلات كما يلي:
- تتمثل مشكلة البحث في أن هناك غموضاً في الطرق التي تتبعها البنوك الإسلامية لإحتساب الأرباح وتوزيعها، كما أن هناك مشكلات تكتنف تلك الطرق، وأجملها فيما يلي:
- مشكلة خلق الودائع الإستثمارية المتتالية، وإستفادة بعضها من أرباح الودائع الإستثمارية اللاحقة أو السابقة لها.
- مشكلة إحتساب الأرباح للودائع المختلفة في المقدار وفي مدة الإستثمار.
- مشكلة تحويل الأصول الثابتة الإستثمارية للبنوك الإسلامية إلى صور نقدية لمعرفة وقياس حجم الأرباح.
- مشكلة إحتساب الأرباح للودائع إبتداءً من الشهر التالي للإيداع.
- مشكلة حرمان الوديعة الإستثمارية من الربح إذا سحبت قبل إنتهاء مدة إستثمارها، أو نقصت عن الحد الأدنى للرصيد (المبلغ) المسموح للإستثمار.
- مشكلة توزيع الأرباح بين المساهمين والمودعين، والتفاوت الكبير بينهم ولصالح المساهمين، حيث نجد أن نسبة التفاوت أضعاف مضاعفة في بعض البنوك الإسلامية، وبالتالي فإن هذه المشكلة تحتاج إلى دراسة مستفيضة لطبيعتها وأسبابها وبيان الحكم الشرعي فيها.
- وقد توصلت هذه الدراسة إلى أهم النتائج التالية:
- الربح والربا كلاهما يحمل مفهوم الزيادة في رأس المال الحال الناتجة عن البيع والتعرض للمخاطرة، والربا هو الزيادة الحرام المضمونة سلفاً الناتجة عن القروض.
- إن الإسلام قادر على إستيعاب كل جديد في عالم المال والإقتصاد، وذلك بما يحوي من قواعد ومبادئ ثابتة وأخرى متغيرة.
- يعتبر بنك دبي الإسلامي أفضل النماذج الثلاثة (وهي بنك دبي الإسلامي، بنك الإسلامي الأردني، وبنك التضامن الإسلامي) التي إختارها الباحث للدراسة وذلك من حيث إحتساب الأرباح وتوزيعها،

ومن حيث السعي نحو الحد من التفاوت في توزيع الأرباح مقارنة بنموذج البنك الإسلامي الأردني، ونموذج بنك التضامن الإسلامي.

نلاحظ على هذه الدراسة أنها ركزت على مشاكل إحتساب وتوزيع الأرباح في البنوك الإسلامية وهي دراسة نظرية أما الدراسة التي قدمت فقد ركزت على الربحية في البنوك الإسلامية من خلال الإستثمار في الصكوك الإسلامية وأثرها على الربحية مع دراسة حالة بنك دبي الإسلامي.

❖ رسالة أحمد حسين أحمد مشهراوي بعنوان: **أثر متغيرات عناصر المركز المالي في ربحية المصارف الإسلامية**، والتي قدمت لنيل شهادة الماجستير في المحاسبة والتمويل من الجامعة الإسلامية غزة، سنة 2007، حيث طرح الباحث في هذه المذكرة تساؤلا رئيسيا إلى جانب مجموعة من التساؤلات الفرعية ويتمثل في:

- ما هو أثر متغيرات عناصر المركز المالي في ربحية المصارف الإسلامية العاملة في فلسطين؟
ومن أهم النتائج التي توصلت إليها هذه الدراسة:

- لا توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين معدل الربحية وبين جميع متغيرات المركز المالي للمصارف الإسلامية العاملة في فلسطين والمتمثلة في (النقد في الصندوق ولدى البنوك ولدى سلطة النقد الفلسطينية، مجموع الموجودات الثابتة والموجودات الأخرى، مجموع التمويلات ومجموع الإستثمارات، إجمالي الموجودات، مجموع الودائع العملاء والمصارف، مجموع المخصصات المختلفة، ومجموع حقوق المساهمين).

- إن العلاقة بين الربحية وبين جميع متغيرات المركز المالي للمصارف الإسلامية العاملة في فلسطين متمثلة في (النقد في الصندوق ولدى البنوك ولدى سلطة النقد الفلسطينية، مجموع الموجودات الثابتة والموجودات الأخرى، مجموع التمويلات، مجموع الإستثمارات، إجمالي الموجودات، مجموع ودائع العملاء والمصارف، مجموع المخصصات المختلفة وحقوق المساهمين) هي علاقة عكسية.

وقد أفادتنا هذه الدراسة في كونها دراسة مهمة سواء من جانبها النظري أو التطبيقي لإحتوائها على معلومات عن الربحية وبعض المؤشرات لقياسها في البنوك الإسلامية وبالتالي يمكن الإستفادة منها في تحديد كل ما يتعلق بالموضوع محل الدراسة خصوصا الجانب التطبيقي.

نلاحظ على هذه الدراسة أنها درست العلاقة بين الربحية وبين عناصر المركز المالي للبنوك الإسلامية، أما الدراسة المقدمة فقد تناولت العلاقة بين الربحية والإستثمار في الصكوك الإسلامية للبنوك الإسلامية.

❖ دراسة نوال بن عمارة، بعنوان: **الصكوك الإسلامية ودورها في تطوير السوق المالية الإسلامية**، وهي عبارة عن مقال في مجلة، العدد 2011/09، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، حيث تطرقت هذه

الدراسة لمجموعة من المفاهيم الأساسية كتعريف الصكوك الإسلامية وأنواعها وخصائصها والتحديات التي تتعرض لها الصناعة المالية الإسلامية وخاصة الصكوك المالية، بالإضافة إلى إبراز دور السوق المالية الإسلامية الدولية في تطوير هياكل الأدوات والعقود المالية وتأسيس سوق مالية تركز على أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية، كما تناولت الدراسة حجم إصدار الصكوك الإسلامية بحسب جهات الإصدار، النوع، الدول، وقد توصلت الدراسة إلى مجموعة من النتائج أهمها:

- تتنوع الصكوك الإسلامية تنوعا واسعا، فتتمثل في صكوك المضاربة والمشاركة والسلم والإستصناع والإجارة.....الخ.
- تقوم السوق المالية الإسلامية الدولية لإيجاد بدائل إستثمارية جديدة، والإستفادة من الأدوات الإستثمارية العديدة المتاحة أمامها.
- تتطلب عملية إصدار وتداول الصكوك الإسلامية ضوابط وآليات حتى تتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية.

فأدنتنا هذه الدراسة من خلال قيامها بتفصيل مختلف جوانب الصكوك الإسلامية، إضافة إلى وضعها لمجموعة من الآليات لإدارتها وفق الضوابط الشرعية، مع التناول بالدراسة التجربة السودانية بإعتبارها تجربة رائدة في هذا المجال.

يلاحظ على هذه الدراسة أنها تطرقت إلى الصكوك الإسلامية ودورها في تطوير السوق المالية الإسلامية بصفة عامة، أما الدراسة المقدمة فقد تناولت الصكوك الإسلامية وأثر على ربحية البنوك الإسلامية بصفة خاصة.

- ❖ رسالة حكيم براضية، بعنوان: **التصكيك ودوره في إدارة السيولة في البنوك الإسلامية**، وقد قدمت لنيل شهادة الماجستير في علوم التسيير من جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، سنة 2010-2011، حيث طرح الباحث في هذه المذكرة تساؤلا رئيسيا إلى جانب مجموعة من التساؤلات الفرعية كما يلي:
- **ماهي الحلول التي تتيحها آلية التصكيك الإسلامي للتغلب على مشكلة إدارة السيولة ومخاطرها في البنوك الإسلامية؟**

وأهم النتائج التي خلصت إليها الدراسة هي:

- إعتمدت بعض البنوك الإسلامية على بعض الطرق لحل مشكلة فائض السيولة منها: إيداع الفائض في ابنوك الربوية بغرض الإستثمار والمضاربة في البورصات والأسواق المالية العالمية، إلا أن أغلبها لقيت معارضة شديدة.
- تعتبر الصكوك الإسلامية من بين منتجات الهندسة المالية الإسلامية التي تم إبتكارها لتطوير الصناعة المالية الإسلامية وكبديل للأدوات الإستثمار التقليدية.

- تفتح عمليات التصكيك الإسلامي أمام البنوك الإسلامية أفاق إستراتيجية واسعة من شأنها تذليل العديد من العقبات، فهي تعمل على حل مشكلة السيولة من خلال تقديمها أصولاً قابلة للتسييل بسرعة وبتكلفة قليلة، وفي نفس الوقت تشكل فرصاً استثمارية ملائمة لتوظيف الفوائض النقدية.
- لآلية التصكيك دور هام في تنشيط وتنمية السوق المالية الإسلامية، هذه الأخيرة تعتبر فرصة هامة لتوظيف السيولة الفائضة إلى جانب الحصول وفي الوقت المناسب على ماتحتاجه البنوك الإسلامية من سيولة لسد العجز، كما تتيح عمليات التصكيك الإسلامي للبنوك الإسلامية المجال للتعامل في السوق النقدي الذي يعتبر أحد المعايير الأساسية للحصول على التمويل قصير الأجل لسد الإحتياجات من السيولة أو توظيف الفائض منها.

وترجع أهمية الدراسة لما أفادت به في توفير عدة مراجع تثري موضوع الدراسة والتطرق إلى جوانب عديدة من موضوع الدراسة خاصة فيما يتعلق بالصكوك الإسلامية كما أفادت في وضع خطة البحث.

يلاحظ على هذه الدراسة أنها تطرقت إلى الصكوك كآلية ووسيلة معتمدة لإدارة السيولة بشكل جيد في البنوك الإسلامية، أما الدراسة المقدمة فقد تطرقت إلى الصكوك الإسلامية وأثرها على ربحية البنوك الإسلامية كصيغة من صيغ الإستثمار.

8. أدوات الدراسة:

تتمثل أدوات الدراسة فيما يلي:

- مختلف الدراسات والأبحاث السابقة، والمجلات والملتقياتالخ.
- التقارير المالية السنوية لبنك دبي الإسلامي.
- البرنامج الإحصائي spss، الحزمة رقم 20.

9. حدود الدراسة:

حدود زمانية: سبع سنوات تغطي الفترة (2009-2015)، وهي فترة تتماشى مع كون أغلب الإستثمارات في الصكوك الإسلامية مدته تساوي أو تفوق خمس سنوات، كما تعتبر من مصادر التمويل المتوسطة الأجل، كما أن هذه الفترة تمكننا من قياس أثر الإستثمار في الصكوك الإسلامية على ربحية بنك دبي الإسلامي بصورة أدق.

حدود مكانية: تتمثل في مجموع البنوك الإسلامية لدولة الإمارات العربية المتحدة، حيث تمت هذه الدراسة على بنك دبي الإسلامي وقد تم إختياره لأنه من أكبر البنوك والرائدة في هذا المجال، إضافة لتوفير تقاريره المالية السنوية لفترة زمنية كافية.

11. منهجية الدراسة:

المنهج التاريخي: وذلك من خلال إستعراض المسار التاريخي للموضوع وتتبع بعض الوقائع التاريخية والتسلسلات الزمنية لبعض المراحل التاريخية مثل ظهور وتطور البنوك الإسلامية، إضافة لتتبع الظاهرة محل الدراسة خلال سنوات الدراسة الممتدة من 2009 إلى 2015.

المنهج الوصفي التحليلي: المنهج الوصفي من خلال وصف الصكوك الإسلامية والأنواع المختلفة لها، ووصف البنوك الإسلامية وطبيعة عملها وما يجري فيها من معاملات وعمليات، أيضا ما تقوم به من وظائف وأنشطة مصرفية، والمنهج التحليلي من خلال تحليل وتفسير البيانات المتعلقة بالربحية والاستثمار في الصكوك الإسلامية في بنك دبي الإسلامي (القوائم المالية السنوية لبنك دبي الإسلامي) خلال الفترة 2009-2015، إضافة إلى تحليل الأثر بين الاستثمار في الصكوك الإسلامية وربحية بنك دبي الإسلامي، فهو يعتبر أكثر مناسبة لدراسة وتحليل وتفسير البيانات المتعلقة بموضوع وطبيعة الدراسة.

12. هيكل الدراسة:

من أجل الإجابة على تساؤلات الدراسة وإختبار صحة الفرضيات والتوصل إلى الأهداف المحددة، تم تقسيم هذا البحث إلى ثلاث فصول تأتي قبلها مقدمة لإحاطة بالموضوع، وبعدها تأتي الخاتمة تضم النتائج المتوصل إليها وبعض التوصيات.

حيث جاء الفصل الأول تحت عنوان الإطار النظري للصكوك الإسلامية، تم تقسيمه إلى ثلاث مباحث، حيث تطرقنا في المبحث الأول إلى ماهية الصكوك الإسلامية وذلك بتحديد مفهومها خصائصها وأهميتها، إضافة إلى ذكر أطراف التعامل في الصكوك الإسلامية وأهدافها ومقارنة الصكوك ببقية الأوراق المالية الأخرى، ثم تطرقنا في المبحث الثاني إلى أنواع الصكوك الإسلامية حيث تم تصنيفها على أساس العقود، فهناك صكوك قائمة على عقود الشراكة وصكوك قائمة على عقود البيع وصكوك قائمة على عقود الإجارة، والوكالة بالاستثمار، أما آخر مبحث في هذا الفصل فقد تطرقنا فيه إلى عمليات وضوابط إصدار وتداول الصكوك الإسلامية، حيث تشمل إصدار الصكوك الإسلامية ضوابط شرعية وضوابط إقتصادية كما تم تفصيل أحكام وضوابط التداول كل صك على حدى.

وجاء الفصل الثاني تحت عنوان الإطار النظري للربحية في البنوك الإسلامية، تم تقسيمه إلى ثلاثة مباحث، حيث تطرقنا في المبحث الأول إلى البنوك الإسلامية من خلال تعريفها وذكر خصائصها وأهدافها، ومصادر أموالها وإستخداماتها، وفي المبحث الثاني تم تناول ماهية الربح وذلك من خلال تعريف الربح وذكر أشكاله وضوابطه، إضافة إلى أسس إحتساب وتوزيع الربح في البنوك الإسلامية، أما المبحث الأخير فقد تناولنا فيه الربحية في البنوك الإسلامية وذلك بتعريف الربحية وطبيعتها، وذكر أهم العوامل المؤثرة في الربحية، وفي آخر هذا المبحث تم تفصيل أهم مؤشرات الربحية في البنوك الإسلامية.

أما الفصل الأخير والذي جاء تحت عنوان أثر الإستثمار في الصكوك الإسلامية على ربحية بنك دبي الإسلامي تم تقسيمه إلى ثلاثة مباحث، ففي المبحث الأول تناولنا فيه تقديم النظام المصرفي الإماراتي من خلال نشأته وتطوراتهِ وتقديم بنك دبي الإسلامي من خلال التعريف به وذكر قيمه وأهدافه، رسالته ورؤيته، إضافة إلى مصادر أمواله وخدماته، وفي المبحث الثاني فقد تم فيه تحليل ربحية بنك دبي الإسلامي والإستثمار في الصكوك الإسلامية والعوائد المحققة منها وذلك من خلال البيانات المستخرجة من التقارير المالية السنوية لبنك دبي الإسلامي خلال الفترة 2009-2015، وفي آخر مبحث لهذا الفصل تم فيه بيان أثر الإستثمار في الصكوك الإسلامية على ربحية بنك دبي الإسلامي من خلال تحليل النسب المتحصل عليها سابقا باستخدام البرنامج الإحصائي spss من خلال الإنحدار الخطي البسيط، وذلك لمعرفة العلاقة الارتباطية بين الإستثمار في الصكوك الإسلامية وربحية بنك دبي الإسلامي خلال الفترة 2009 - 2015.

وأخيرا خاتمة تشمل خلاصة عامة، ونتائج إختبار الفرضيات، والنتائج الدراسة، والتوصيات المقترحة، وأفاق البحث.

A decorative scroll frame with a light gray background and a black outline. The frame has rounded corners and a vertical strip on the left side. The text is centered within the frame.

الفصل الأول:

الإطار النظري للصكوك الإسلامية

تمهيد:

أصبحت البنوك الإسلامية واقعا مميزا على الساحة المصرفية، وذلك بعد أن حققت نتائج جيدة في مجالات التمويل والاستثمار وجذب الودائع، مما أدى إلى تزايد قوة ونفوذ الأدوات الاستثمارية الإسلامية في العمليات المصرفية والاقتصادية المختلفة، وقد كان للهندسة المالية الإسلامية الفضل في إبتكار وتصميم وتطوير أداة مالية مستحدثة، تجمع بين الكفاءة الاقتصادية والمصادقية الشرعية، وقادرة على تقديم حلول خلاقة ومبدعة لمشكلة التمويل، وتتمثل هذه الأداة في الصكوك الإسلامية، فهذه الأخيرة ظهر الاهتمام بها جليا من خلال إطلاق مؤشرات للصكوك الإسلامية وإصدار جملة من الأنظمة والتشريعات المنظمة للتصكيك وكل ما يتعلق به في بعض الدول الإسلامية .

وفي هذا الإطار يأتي هذا الفصل ليتناول الإطار النظري للصكوك الإسلامية وذلك من خلال المباحث التالية:

- ❖ المبحث الأول: ماهية الصكوك الإسلامية.
- ❖ المبحث الثاني: أنواع الصكوك الإسلامية.
- ❖ المبحث الثالث: عمليات وضوابط إصدار وتداول الصكوك الإسلامية.

المبحث الأول: ماهية الصكوك الإسلامية

تعد الصكوك الإسلامية من أبرز الأوراق المالية المتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية باعتبارها بديلاً شرعياً للسندات الربوية، إضافة لكونها منتجاً إسلامياً أصيلاً، فهي تعتبر من جهة أداة تمويل متوسطة وطويلة الأجل بالنسبة للبنوك الإسلامية، ومن جهة أخرى هي وسيلة هامة تمكن البنوك الإسلامية وغيرها من المؤسسات من تسهيل أصولها الثابتة، لذلك سنفصل في الصكوك الإسلامية من خلال التطرق إلى مفهومها وأهميتها، أطراف وأهداف الصكوك الإسلامية، إضافة إلى مقارنة الصكوك الإسلامية بأدوات الإستثمار التقليدي وذلك كما يلي:

المطلب الأول: مفهوم الصكوك الإسلامية وأهميتها

حتى نتوصل إلى فهم دقيق للصكوك الإسلامية يستوجب تعريفها أولاً لغة ثم اصطلاحاً كصورة مبدئية لهذه الورقة المالية المتميزة ثم نذكر أهم خصائصها وأهميتها.

أولاً: تعريف الصكوك الإسلامية:

1. لغة: الصكوك جمع صك، وقد جاء في قواميس ومعاجم اللغة بمعان مختلفة منها:

فقد يطلق الصك ويراد به الضرب الشديد بالشيء العريض، وقيل هو ضرب عامة بأي شيء كان¹، ومنه قوله تعالى: "فَأَقْبَلَتِ امْرَأَتُهُ فِي صَرَءَ فَصَكَتْ وَجْهَهَا وَقَالَتْ عَجُوزٌ عَقِيمٌ"².

كما يدل تلاقي شيئين بقوة وشدة حتى كان أحدهما يضرب الآخر، يقال صك الباب، أغلقه بعنف وشدة³.

كما ورد على أنه وثيقة اعتراف بالمال المقبوض أو نحوه⁴.

2. اصطلاحاً: قبل التطرق لمعنى الصكوك في الاصطلاح الاقتصادي نود التنويه إلى المبدأ الذي تقوم عليه الصكوك الإسلامية والقاعدة التي تركز عليها، وهو مبدأ التوريد أو التصكيك والذي يقصد به تحويل الأصول المالية الغير السائلة إلى أوراق عينية أو مالية، أو هو تحويل الموجودات العينية أو

¹ ابن منظور: لسان العرب، دار المعارف، المجلد 4، ج 28، لبنان، د س، ص: 2474.

² سورة الزريات "آية 29".

³ أبو الحسن أحمد بن فارس: معجم مقاييس اللغة، كتاب الصاد، دار الفكر، ج3، بيروت، لبنان، 1994، ص: 276.

⁴ مسعود جبران: المعجم الرائد، دار العلم للملايين، بيروت، لبنان، 1992، ص: 498.

المنافع إلى صكوك قابلة للتداول مع مراعاة بعض الضوابط الشرعية التي تقوم على أساس ملكية المستثمر تدر دخلا يمثل عائد الصك¹.

وهناك عدة تعاريف للصكوك الإسلامية من بينها:

- تعريف هيئة المحاسبة و المراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية:

الصكوك: "وثائق متساوية القيمة تمثل حصصاً شائعة في ملكية الأعيان أو منافع أو خدمات في موجودات مشروع معين أو نشاط استثماري خاص، وذلك بعد تحصيل قيمة الصكوك وقفل باب الاكتتاب وبدء استخدامها فيما أصدرت من أجله"².

- تعريف مجلس الخدمات المالية والإسلامية:

الصكوك: جمع صك ويشار لها عادة بالسندات الإسلامية، ويمثل كل صك لنسبة مئوية شائعة في موجودات عينية أو مجموعة مختلطة من الموجودات العينية و غيرها، وقد تكون الموجودات في مشروع محدد أو نشاط استثماري معين وفقاً لأحكام الشريعة³.

- تعريف مجمع الفقه الإسلامي:

سندات مقارضة: "عبارة عن أداة استثمارية تقوم على تجزئة رأس المال إلى حصص متساوية القيمة، ومسجلة بأسماء أصحابها باعتبارهم يملكون حصصاً شائعة في رأس المال وما يتحول إليه بنسبة ملكية كل منهم"⁴.

ومن خلال هذه التعاريف نستنتج تعريف شامل للصكوك الإسلامية "هي أوراق مالية متساوية القيمة محددة المدة، تمثل حصصاً شائعة في ملكية الموجودات (أعيان، منافع، خدمات، نشاط استثماري)، إما أن تكون قائمة فعلاً أو سيتم إنشاؤها من حصيلة الاكتتاب، تصدر وفق عقد شرعي وتحول حاملها حقوق وتحمله التزامات بمقدار ملكيته.

¹ معطى الله خير الدين، شرياق رفيق: الصكوك الإسلامية كأداة لتمويل مشاريع التنمية الاقتصادية، الملتقى الدولي حول مقومات التنمية المستدامة في الاقتصاد الإسلامي، جامعة قلمة، جزائر، يومي 3 - 4 ديسمبر 2012، ص: 237.

² هيئة المحاسبة و المراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية-المعايير الشرعية، المنامة، البحرين، 2010 ص: 238.

³ مجلس الخدمات المالية الإسلامية: متطلبات كفاية رأس المال لتصكيك الصكوك والاستثمارات العقارية، كولمبور، ماليزيا، جانفي 2009، ص: 03.

⁴ قرار رقم 30 (4/3): بشأن سندات المقارضة وسندات الاستثمار، مجلة الفقه الإسلامي، منظمة المؤتمر الإسلامي، العدد الرابع، جدة، المملكة العربية السعودية، 1988، ص: 1809.

ثانياً: خصائص الصكوك الإسلامية:

- تتميز الصكوك الإسلامية بمجموعة من الخصائص من أهمها:
- الصكوك عبارة عن وثائق متساوية القيمة تصدر باسم مالكة لإثبات حق مالكة في الموجودات الصادرة بموجبها.
- تعطي الصكوك الإسلامية الحق لحملها الحصول على أرباح (إن وجدت) التي يحققها المشروع، ويستلزم ذلك ضرورة الفصل الذمة المالية للمشروع عن الذمة المالية للجهة المصدرة له.
- تكون الصكوك قابلة للتداول في سوق الأوراق المالية في إطار الشروط والضوابط الشرعية لتداول الأموال والمنافع والخدمات التي تمثلها.
- تمثل الصكوك حصة شائعة في ملكية الموجودات مخصصة للاستثمار أعياناً أو منافع أو خدمات أو خليط منها، ومن الحقوق المعنوية والديون والنقود، ولا تمثل ديناً أو التزاماً في ذمة مصدريها.
- تصدر الصكوك على أساس عقد شرعي، وبضوابط شرعية تنظم إصدارها وتداولها.
- الصك الإسلامي يلزم صاحبه بتحمل مخاطر الاستثمار بنسبة ما يملكه من صكوك حيث تقوم الصكوك على مبدأ المشاركة في الربح والخسارة.
- الصكوك الإسلامية تخصص حصيلة للاكتتاب فيها للاستثمار في مشاريع أو أنشطة تتفق مع أحكام الشريعة الإسلامية¹.
- استناد الصك على عقد شرعي ويؤطر العلاقة بين أطراف عملية التصكيك.
- انتقاء ضمان المدير (المضارب أو الوكيل أو الشريك)².

ثالثاً: أهمية الصكوك الإسلامية

1. أهمية الصكوك بالنسبة للمصدر الأصلي:

- تساعد عملية التصكيك في المواءمة بين مصادر الأموال واستخداماتها بما يساهم في تقليل مخاطر عدم التماثل بين أجال الموارد واستخداماتها.

¹ معطى الله خير الدين، شرياق رفيق، مرجع سابق، ص: 242 .

² فتح الرحمن علي محمد صالح: دور الصكوك الإسلامية في تمويل المشروعات التنموية، بحث مقدم لمنندى الصيرفة الإسلامية، بيروت، لبنان، جويلية 2008، ص: 6.

- يضاعف التصكيك من قدرة المنشآت على إنشاء الأموال أي تحريرها لتأمين السيولة اللازمة لتمويل احتياجاتها المختلفة بالإضافة لتتبع مصادر التمويل متعدد الآجال والمكملة للمصادر التقليدية وبالذات للمنشآت التي تستطيع الوصول مباشرة لسوق المال.
- يساعد التصكيك في تحسين نسبة كفاية رأس المال لأنه عبارة عن عمليات خارج الميزانية¹.
- يتيح التصكيك للمصارف وسائر المؤسسات المالية وغير المالية الأخرى إمكانية منح التمويل والتسهيلات ثم تحريكها واستبعادها من ميزانيتها العمومية خلال فترة قصيرة وبالتالي فإنه يغنيها عن تكوين مخصصات للديون المشكوك فيها أو في تحصيلها.
- يعتبر التصكيك وسيلة جيدة للإدارة مخاطر الائتمانية بالبنوك والمؤسسات المختلفة، وذلك بسبب أن الأصل محل التصكيك مخاطره محددة بينما تكون المخاطر أكبر بالنسبة لنفس الأصل إذا كان موجودا ضمن خارطة أصول منشأة كلها.
- يزيد التصكيك من قدرة المنشأة على زيادة نشاطها دون الحاجة إلى زيادة رأس مالها.
- يساعد التصكيك في تحسين ربحية المؤسسات المالية والشركات ومراكز المالية وذلك لأن عمليات التصكيك تعتبر عمليات خارج الميزانية ولا تحتاج لتكلفة كبيرة في تمويلها وإدارتها كما أنه يؤدي إلى تحسين النسب المالية للمصدر².

2. أهمية التصكيك بالنسبة للمستثمرين:

- ينتج التصكيك أداة قليلة التكلفة مقارنة بالاقتراض المصرفي وذلك بسبب قلة الوسطاء والمخاطر المرتبطة بالورقة المالية المصدرة.
- تتميز أداة التصكيك بأنها غير مرتبطة بالتصنيف الائتماني للمصدر.
- تتمتع الأوراق المالية المصدرة بموجب عمليات التصكيك بصفة عامة بتصنيف ائتماني عالي نتيجة دعمها بتدفقات مالية محددة عبر هياكل داخلية معرفة بدقة، بالإضافة للمساندة الخارجية بفعل خدمات التحسين الائتماني، وهذا قد لا يتوفر للسندات المصدرة بواسطة مؤسسات الأعمال الأخرى، بالإضافة إلى أن مبدأ البيع الفعلي للأصل من المنشأة إلى الشركة ذات الأغراض الخاصة في هيكل عملية التصكيك يتضمن أن المنشأة المصككة لها الحق قانونيا في الرجوع لاستخدام التدفقات النقدية المتوقعة لأصل محل التصكيك.

¹ فتح الرحمن علي محمد صالح، مرجع سابق، ص: 9.

² محمد غزال: دور الصكوك الإسلامية في تفعيل سوق الأوراق المالية، مذكرة الماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص إقتصاديات الأعمال والتجارة الدولية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس، سطيف، الجزائر، 2012 - 2013، ص: 137.

- تعطي الصكوك الإسلامية عوائد أعلى مقارنة ببقية الاستثمارات المالية الأخرى (الأوراق المالية الحكومية والسندات ذات الآجال المتقاربة).
- للصكوك الإسلامية تدفقات مالية يمكن التنبؤ بها¹.
- توفر عمليات التصكيك فرصا استثمارية متنوعة للأفراد والمؤسسات والحكومات بصورة تمكنهم من إدارة سيولتهم بصورة مربحة.

3. أهمية التصكيك بالنسبة للاقتصاد الكلي:

- تزيد عمليات التصكيك من درجة تعميق السوق المالية بالبلاد لوجود عدة بدائل للمستثمرين من الأوراق المالية.
- تساعد عملية التصكيك في نمو الناتج المحلي الإجمالي دون الحاجة إلى استثمارات إضافية.
- تساعد عمليات التصكيك في تقليل درجة سيطرة الجهاز المصرفي كمزود وحيد للتمويل².
- إن انتشار صناعة التصكيك من شأنه أن يوفر مساحة لقيام مؤسسات ترفد هذه الصناعة بمدخلات أساسية لها وبالتالي تقوي بنيتها التحتية، من هذه المؤسسات قيام الشركة ذات الطبيعة الخاصة، وكالات التصنيف، خدمات المحاسبة والمراجعة والرقابة الشرعية، بالإضافة إلى خدمات بنوك الاستثمار، وغيرها من الجهات ذات الصلة بنشاط التصكيك³.
- مسايرة التغيرات الدولية الحاصلة في سوق التمويل بغرض إرضاء المستثمر المحلي بدلا عن انتقاله لاستهلاك هذه الخدمات في الخارج وتأثير ذلك على ميزان العمليات الرأسمالية.
- إتاحة فرص هائلة لسداد عجز في موازنة الدولة الاتحادية أو الولائية بتوفير موارد حقيقية غير مؤثرة سلبا على المستوى العام للأسعار، وبالتالي تمكينها من تمويل مشروعات التنمية الأساسية بصورة غير مكلفة.
- من شأن عمليات التصكيك أن يبرر تبني الدولة لسياسات نقدية أقل تقييدا للائتمان بسبب حقيقة مصادر تمويلها، وبالتالي فإن السياسات التوسعية تعطي ثقة أكبر في مناخ الاستثمار في البلاد.

¹ محمد غزال، مرجع سابق، ص: 137-138.

² فتح الرحمن علي محمد صالح: إدارة مخاطر الصكوك الإسلامية "إشارة للحالة السودانية"، بحث مقدم إلى ملتقى الخرطوم بعنوان التحوط وإدارة المخاطر في المؤسسات المالية الإسلامية النسخة الرابعة، 5 - 6 أبريل، 2012، ص: 7.

³ حكيم براضية: التصكيك ودوره في إدارة السيولة بالبنوك الإسلامية، مذكرة الماجستير في علوم التسيير، تخصص محاسبة ومالية، جامعة حسنية بن بوعلي، الشلف، الجزائر، 2010 - 2011، ص: 83.

- من شأن الاستخدام المكثف لتصكيك وضع أسس البنية التحتية لجعل الاقتصاد المعين مركزا ماليا مرموقا وبأدوات أكثر جاذبية¹.

المطلب الثاني: أطراف وأهداف الصكوك الإسلامية:

يشترط في الصكوك الإسلامية العديد من الأطراف في معاملاتها، كما تسعى لتحقيق جملة من الأهداف.

أولاً: أطراف الصكوك الإسلامية:

هناك عدة أطراف في الصكوك الإسلامية وكأي عقد توجد له أطراف ينشئ العقد لها حقوقا وتترتب عليها التزامات، وهي الأطراف الرئيسية أو كما يطلق عليها الأصلية، وإلى جانب ذلك توجد في التصكيك أطراف أخرى لخدمة العملية بعقود منفصلة وهي كما يلي:

1. الأطراف الرئيسية لإصدار الصكوك الإسلامية:

أ- منشئ الصكوك أو مصدرها: الذي يبيع أصولها إلى الشركة ذات الهدف الخاص ويستخدم الأموال المتحققة، والمنشئون حكومات أو شركات كبيرة على الأغلب، لكن يمكن أن يكونوا مؤسسات مصرفية وغير مصرفية، ويمكن أن يفوض المصدر عملية ترتيب الإصدار مقابل عوض أو عمولة.

ب- الشركة ذات الغرض الخاص (SPV): وهي كيان ينشأ خصيصاً من أجل عملية التصكيك وإدارة الإصدار، تشتري الأصول من المنشئ وتمول ثمن الشراء بإصدار الصكوك، وتسمى شركة ذات الهدف الخاص ومصدرا في بعض الأحيان.

ج- المكتتبون في الصكوك: وهي عبارة عن بنوك مركزية وبنوك إسلامية ومؤسسات مالية وغير مصرفية، وأفراد في الغالب يكتتبون بالأوراق المالية التي تصدرها الشركة ذات الغرض المحدد².

2. الأطراف المساعدة لإصدار الصكوك الإسلامية:

أ- مدير الإستثمار: ويمثل الجهة التي تتولى إدارة الإستثمار وتوجيهه وفقاً للشروط المبينة في نشرة الإصدار، كما تتولى هذه الجهة إعداد الدراسات الاقتصادية اللازمة واختيار الصيغة والطريقة التي ستدار بها أموال المستثمرين³.

¹ فتح الرحمن علي محمد صالح: إدارة مخاطر الصكوك الإسلامية "بإشارة للحالة السودانية"، مرجع سابق، ص: 7.

² محمد أيوب: النظام المالي في الإسلام، ترجمة: عمر سعيد الأيوبي، أكاديميا إنترناشيونال ومؤسسة محمد بن راشد آل مكتوم، بيروت، لبنان، 2009، ص: 619.

³ زاهرة علي بني عامر: التصكيك ودوره في تطوير سوق مالية إسلامية، رسالة الماجستير، تخصص الاقتصاد والمصارف الإسلامية، جامعة اليرموك، أربيد، الأردن، 2008، ص: 84.

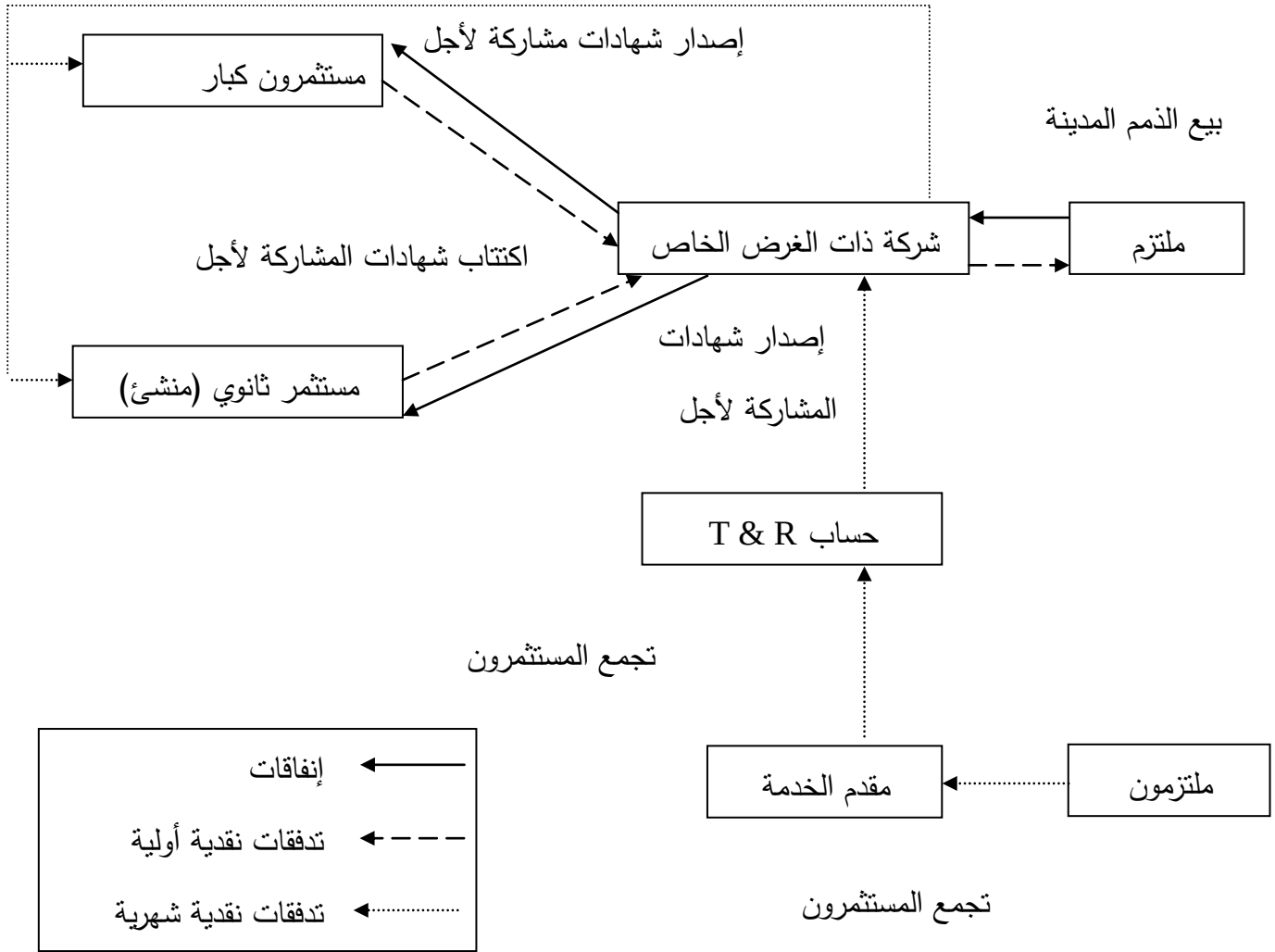
- ب- أمين الاستثمار: وهو المؤسسة المالية الوسيطة التي يناط بها مهمة حماية مصالح حملة الصكوك والرقابة والإشراف على مدير الإصدار ومدى التزامهم بالشروط المنظمة لهذه العملية الاستثمارية المبينة في نشرة الإصدار، كما تحتفظ هذه الجهة بالوثائق والضمانات، وقد يترافق وجود الأمين منذ الترتيبات الأولى لعملية التصكيك، وقد يعين لاحقا وفقا للقوانين السارية والعرف المتعارف عليه¹.
- ت- مدير الإصدار: هو المؤسسة الوسيطة التي تنوب عن المكتبتين حملة صكوك الاستثمار في تنفيذ عقد الإصدار مقابل الأجر.
- ث- متعهد الدفع: هو المؤسسة الوسيطة التي تتعهد بدفع حقوق حملة الصكوك بعد تحصيلها².
- ج- الملتزم: مدين تعاقدى للمنشئ يدفع تدفقات نقدية مسندة.
- ح- المتعهد الرئيسي للإصدار: منظم لتصميم وتنفيذ المعاملة ومنظم للأوراق المالية، يمكن أن يكون شركة، صندوق الاستثمار، صندوقا مشتركا يقدم خدمات لإدارة الإصدارات.
- خ- مقدم الخدمة: يجمع الأجر من الملتزمين والمراقبين ويديرها ويصون الأصول.
- د- مدير النقود أو وكيل الاستلام والدفع: مصرفي المعاملة الذي يدير التدفقات الداخلة والخارجة، ويستثمر الأموال المؤقتة ويحصل على ضمانات نقدية.
- ذ- معزز الائتمان: يعزز الائتمان عن طريق الضمانات والتكافل والتأمين.
- ر- هيئة تصنيف الائتمان: تقدم تصنيفا للصفقة استنادا إلى الهيكل وتصنيفات الأطراف والنواحي القانونية والضريبية.
- ز- المدقق: يعين لإجراء التدقيق اللازم والابتدائي وفي أثناء الصفقة.
- س- الوصي: يعين لتسجيل (تحويل الأوراق المالية وحفظ المستندات الأساسية)، وهو يحتفظ في الواقع بالأصول كوكيل لأمين الاستثمار والمودع لديه³.

¹ سليمان ناصر، ربعة بن زيد: الصكوك الإسلامية كأداة لتمويل التنمية الاقتصادية - ومدى إمكانية الاستفادة منها في الجزائر، المؤتمر الدولي حول: منتجات وتطبيقات الابتكار والهندسة المالية بين الصناعة المالية التقليدية والصناعة المالية الإسلامية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس سطيف1، الجزائر، يومي 5 - 6 ماي 2014، ص: 4.

² زاهرة علي محمد بني عامر، مرجع سابق، ص: 85.

³ محمد أيوب، مرجع سابق، ص: 620.

الشكل رقم 01: رسم توضيحي لعملية التصكيك النموذجية



المصدر: محمد أيوب: النظام المالي في الإسلام، ترجمة: عمر سعيد الأيوبي، أكاديمية إنترناشيونال ومؤسسة محمد بن راشد آل مكتوم، بيروت، لبنان، 2009، ص: 621.

ثانياً: أهداف الصكوك الإسلامية:

تتمثل أهداف الصكوك الإسلامية في:

1. **زيادة السيولة:** حيث توفر السيولة لمالكي الأصول خاصة التي لا يوجد لها سوق نشطة لبيعها أو أجال استحقاقها بعيدة.
2. **تنويع مصادر التمويل:** أي توسيع قاعدة المستثمرين بهدف تحقيق الأموال اللازمة لتمويل في النشاط لغرض الحصول على أموال جديدة، كما تعمل على موازنة بين أجال الأصول والالتزام للحد من المخاطر.
3. **تقليل مخاطر الائتمان:** فمن المعلوم ان المنشأة التي تريد التصكيك بعض أصولها لا تكون مسؤولة عن الوفاء بها لحملة الصكوك، لأن التصكيك هي عملية بيع حقيقي للأصول إلى المنشأة المخصصة ومن ثم بيع حقيقي إلى حملة الصكوك، وبذلك تكون قد نقلت مخاطر الائتمان إلى الغير.
4. **توفير قناة جيدة للمستثمرين:** الذين يريدون استثمار فائض أموالهم ويرغبون في الوقت نفسه أن يستردوا أموالهم بسهولة عندما يحتاجون إليها¹.

المطلب الثالث: مقارنة الصكوك الإسلامية بأدوات الاستثمار التقليدية

تعد الصكوك الإسلامية البديل الشرعي لأدوات الاستثمار التقليدي (الأسهم والسندات)، فهي تتوافق معها في بعض الأمور وتختلف معها في أمور أخرى.

أولاً: مقارنة الصكوك الإسلامية والسندات:

1. أوجه الاتفاق بين الصكوك والسندات:

السند: هو صك قابل للتداول، يمثل قرض، يعقد بواسطة الاكتتاب العام، وتصدره الشركة أو الحكومة أو فرعها، ويعتبر حامل سند الشركة دائناً لها ولا يعد شريكاً فيها، وعليه يمكن إيضاح أوجه الاتفاق بينه وبين الصك في النقاط التالية:

- كلاهما أوراق مالية يمكن تداولها، الغرض منها الحصول على التمويل.
- من خلال الصكوك والسندات يمكن أداء وتنفيذ كثير من الوظائف المهمة بالتحكم في حجم السيولة النقدية.

¹ محمد تقي العثماني: الصكوك وتطبيقاتها، الدورة العشرون، مجمع الفقه الإسلامي الدولي، الجزائر، أيام 13 - 18 ديسمبر 2012، ص: 2.

- تصنف الصكوك والسندات بشكل عام بأنها أوراق مالية ذات استقرار كبير ومخاطر متدنية¹.

2. أوجه الاختلاف بين الصكوك والسندات:

- السندات بجميع أنواعها تمثل ديناً في ذمة المدين مصدر الصك لصالح دائئه (حامل الصك)، فالعلاقة بينهما علاقة مدينية، أما الصكوك الاستثمارية فهي تمثل حصة شائعة في جميع موجودات المشروع، وبالتالي فالعلاقة بين صاحب الصك والمصدر هي علاقة مشاركة وليست علاقة مدينية.
- عوائد الصكوك ليست إلزاماً في ذمة المصدر وإنما عوائد الصكوك الناشئة ناتجة عن ربح أو غلة العقود التي بنيت هيكله الصكوك عليها، فلو كان الصك صك أعيان مؤجرة، فعائد الصك متحقق من مضاربة والمتاجرة في المجال الذي أنشأت الصكوك لأجله، بينما عوائد السندات إنما هي التزام من المقترض (مصدر السند) وهي ثابتة في ذمته يلزمه الوفاء بها في مواعيد استحقاقها، وعليه فيكون الأجرة التي يدفعها مستأجر الأعيان مصككة²، وإن كان صك مضاربة فعائد الصك يتحقق من ربح عائد السند التقليدي زيادة في القرض.
- السندات ورقة مالية محرمة، والصكوك ورقة مالية مباحة مبنية على عقود شرعية.

ثانياً: مقارنة الصكوك الإسلامية والأسهم:

1. أوجه الاتفاق بين الصكوك الإسلامية والأسهم:

- كلا من الصكوك والأسهم يمثلان ملكية لأصل حقيقي موجود ومدر للعائد، يصدر من أجل مساهمة في مشروع مريح، حسب عدد الأسهم والصكوك المستثمرة.
- يمثل كل منهما وثيقة إثبات تملك لحصة مشاعة في أصول الشركة المصدرة للصكوك.
- يقوم كل من السهم والصك مقام الحصة المملوكة في صافي أصول الشركة أو المشروع الاستثماري، وذلك في التسليم والقبض والحيازة البيع والشراء أي حرية التصرف كاملة³.

2. أوجه الاختلاف بين الصكوك الإسلامية والأسهم:

- الصكوك ورقة مالية قليلة المخاطر لكونها تصدر مقابل أصل معين مقارنة بالأسهم ذات المخاطر العالية، وما تعرفه من تقلبات في اليوم الواحد في الأسواق المالية لأداء الشركة ككل.

¹ حكيم براضية، جعفر هني محمد: دور التصكيك الإسلامي في إدارة السيولة في البنوك الإسلامية، دار اليازوري العلمية لنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2015، ص: 178.

² نفس المرجع، ص: 179.

³ محمد غزال، مرجع سابق، ص: 79.

- تعتبر الصكوك أداة تمويل خارج الميزانية من جهة الشركة المصدرة لها، فحامل الصك ممول لهذه الشركة بحسب الأصل المصكوك، بينما تمثل الأسهم لحصة ملكية شريك معلومة من رأس مال الشركة.
- أسهم الشركات غير المحددة بزمان معين حتى تبقى صالحة، فحامل السهم يستوفي نصيبه الكامل للشركة، أما الصكوك فهي محددة بآجال معينة تسترجع في نهايتها بإطفائها، واسترداد رأس مالها بحسب الصيغة المستعملة.
- كما تختلف الصكوك عن الأسهم أن مالكو هذه الأخيرة يتمتعون بقدرة تمويلية لانتخاب مجلس الإدارة الذي يرفع مصالحه ويقوم بالمشاركة في إدارة الشركة، أما حملة الصكوك فتتعد هذه الميزة، فلا المشاركة ولا إنتخاب وإنما تلزم الشركة المصدرة للصكوك بضمان حسن سير الإدارة وفق أحكام عقد المضاربة وشروطها الشرعية، وإن كان لحملة الصكوك الحق في بيعها إلى الغير تماماً كما يحق لحامل السهم بيعه وتداوله في أسواق الأوراق المالية¹.

¹ محمد غزال، مرجع سابق، ص: 79.

جدول رقم 01: الفرق بين الصكوك والأسهم والسندات

عناصر المقارنة	الصكوك	السندات	الأسهم
الطبيعة	ليس ديناً على المصدر، وإنما حصة ملكية غير مجزئة في الملكيات المحددة المدعومة بالموجودات أو القائمة بها أو المشاريع التجارية	دين على المصدر	حصة ملكية في الشركة
الموجودات	حد أدنى لنسبة معينة من الموجودات العينية	غير مطلوب	غير مطلوب
المطالبات	ملكية المطالبات على الموجودات المحددة أو المشاريع التجارية	مطالبة الدائنين على كيان الإقتراض والامتيازات في بعض حالات على الموجودات	ملكية المطالبات على الشركة
المبلغ الأصلي والعائد	غير مضمونين من قبل المصدر	مضمونان من قبل المصدر	غير مضمونين
الأوراق المالية	ضمان حقوق الملكية في الموجودات العينية أو المشاريع، بالإضافة إلى أي هيكل لتعزيز الضمانات الإضافية	عموماً السندات غير مضمونة إلا في حالات مثل الأوراق المالية المدعومة بالرهن، ضمان إلزامات الديون، وشهادات صندوق الأمانة	غير مضمونة
مصدر العائد	العائد من إستثمار الأصول	سعر الفائدة	العائد في استثمار الأصول
الغرض	يجب إصدارها لأغراض التمويل المنفعة مع أحكام الشريعة	يمكن إصدارها لأي غرض	يمكن إصدارها لأي غرض
التداول في الأوراق المالية	البيع في الملكية الخاصة في الموجودات والمشاريع	أداة بيع الدين (مديونية)	بيع الأسهم في الشركات
مسؤولية المالكين	المسؤولية عن واجبات محددة تتعلق بالموجودات المشروع يقتصر على مدى مشاركته في هذه المسألة	مالكو السندات لا توجد لديهم أي مسؤوليات بالنسبة لظروف المصدر	المسؤولية على شؤون الشركة تقتصر على مدى حصتها في الشركة
قابلية التداول	يعتمد على طبيعة الأصول	قابلية التداول	قابلية التداول
درجة المخاطرة	يعتمد على طبيعة الأصول	منخفضة	مرتفعة
المدة	مؤقتة	مؤقتة	غير مؤقتة

المصدر: محمد غزال: دور الصكوك الإسلامية في تفعيل سوق الأوراق المالية، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص إقتصاديات الأعمال والتجارة الدولية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس، سطيف، الجزائر، 2012 - 2013، ص: 82.

المبحث الثاني: أنواع الصكوك الإسلامية

الصكوك الإسلامية هي عبارة عن إنتاج لعملية التصكيك الإسلامي التي فرضتها التغيرات المتسارعة والمختلفة على الساحة المالية، وتختلف هذه الصكوك باختلاف صور وأساليب التمويل و الاستثمار التي تمارسها مختلف المؤسسات المالية والإسلامية.

وبحسب هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات الإسلامية والمالية فإنه يوجد نحو أربعة عشرة نوعاً من إصدارات الصكوك الإسلامية، غير أن الصكوك الأكثر انتشاراً واستخداماً يمكن تفصيلها كالتالي:

المطلب الأول: الصكوك القائمة على عقود الشراكة

تتكون الصكوك القائمة على عقود الشراكة من صكوك المضاربة والمشاركة، وصكوك المزارعة والمغارسة والمساواة ويمكن تفصيلها كما يلي:

أولاً: صكوك المضاربة

1. تعريف صكوك المضاربة:

هي وثائق مشاركة تمثل مشروعات تدار على أساس المضاربة بتعيين مضارب من الشركاء لإدارته¹.

هي عبارة عن عقد يتم بموجبه تقديم مال من رب المال ليتاجر فيه آخر الذي ليس برب المال، ويمكن أن يتم عقد صكوك المضاربة بين اثنين فأكثر².

كما تعرف بأنها الوثائق الموحدة القيمة والصادرة بأسماء يكتتبون فيها مقابل دفع قيمة المحررة بها، وذلك على أساس المشاركة في نتائج الأرباح والإيرادات المتحققة من المشروع المستثمر فيه وبحسب النسب المعلنة على البيوع المتبقية من الأرباح الصافية³.

¹ سامي عبيد محمد، عدنان هادي جعاز: الدور التمويلي للمصارف الإسلامية - التمويل بالصكوك الإسلامية - مجلة العلوم الاقتصادية، المجلد العاشر، العدد 38، 2015، ص: 113.

² أمال لعمش: دور الهندسة المالية في تطوير الصناعة المصرفية الإسلامية، مذكرة الماجستير في العلوم التجارية، تخصص دراسات مالية ومحاسبة معقدة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس، سطيف، الجزائر، 2011 - 2012، ص: 107.

³ حيدر يونس الموسوي: المصارف الإسلامية أداؤها المالي وأثارها في سوق الأوراق المالية، دار اليازوري، عمان، الأردن، 2011، ص: 127.

2. خصائص صكوك المضاربة:

وتتمثل أهم خصائص صكوك المضاربة في:

- تعتبر أداة تدر المال، وهي قائمة على تقسيم رأس مال المضاربة إلى حصص متساوية تسجل بأسماء مالكيها لتمويل مشروع استثماري معرّف بوضوح في نشرة الإصدار.
- تمثل حصص شائعة في رأس مال المضاربة تتيح لحاملها فرصة الحصول على أرباح المشروع إن تحققت، وبصور غير محددة مسبقاً، وبحسب مساهمات حملة الصكوك.
- قابلة لتداول طالما أنها تمثل محلاً لأصل معروف يعمل في نشاط معلوم غير مخالف للشرع¹.

3. أنواع صكوك المضاربة:

يمكن تصنيف صكوك المضاربة إلى عدة أنواع منها ما يلي:

- أ- **صكوك المضاربة المطلقة:** يحكم هذا النوع من الصكوك عقد مضاربة مطلقة، ويعد هذا النوع أحد أدوات الإدخار الإسلامية من جهة، ومن جهة أخرى هي صكوك محددة المدة تصدرها الشركات التي ترغب في الحصول على أموال لإستثمارها ودون تحديد نوع النشاط أو المشروع، وتعطي لحاملها الحق في الحصول على نسبة شائعة من الأرباح الناتجة عن الاستثمارات المختلفة للشركة طبقاً لقاعدة الصندوق العام لتمويل والاستثمار حيث أن في هذا النوع من الصكوك تكون جهة الإصدار غير ملتزمة بأي قيد من القيود ويمكن لجهة الإصدار اختيار المشروعات المناسبة، ولها حق الإستثمار المطلق.
- ب- **صكوك المضاربة المقيدة:** يحكم هذه الصكوك عقد المضاربة المقيدة، وفيها تنقيد جهة الإصدار بإستثمار في مشروع أو نشاط معين صناعياً كان أم زراعياً أم تجارياً، حيث يتم إصدار هذا النوع من الصكوك من قبل جهة الإصدار واستخدام حصيلتها في مجالات وأنشطة محددة ومعينة، ويتم تحديد مدة الصك طبقاً لعمر المشروع ولا يجوز لجهة الإصدار مخالفة تلك القيود وإلا أصبحت متعديّة ومن ثم ضامنة².

¹ حسني علي خريوش: دور المصارف الإسلامية في الحد من تداعيات الأزمة المالية العالمية (دليل المصارف الإسلامية الأردنية)، ورقة عمل مقدمة إلى المؤتمر العلمي الدولي الرابع، كلية الإقتصاد والعلوم الإدارية، جامعة الكويت، الكويت، يومي 15 - 16 ديسمبر 2010، ص: 13 - 14.

² ربيعة بن زيد: "الصكوك الإسلامية وإدارة مخاطرها"، مذكرة الماجستير في علوم التسيير، تخصص مالية الأسواق، جامعة ورقلة، الجزائر، 2011، ص: 55.

ت- صكوك المضاربة المستردة بالتدرج: وذلك بأن ترد القيمة الإسمية للصكوك مع أرباحها إن وجدت وفي مدة زمنية محددة فيسترد حملة الصكوك جزءا من رأسمالهم بالكامل، وتؤول ملكية المشروع لجهة الإصدار.

ث- صكوك المضاربة المستردة في آخر المشروع: وذلك بأن يسترد حملة الصكوك في آخر مشروع القيمة الإسمية للصكوك مع ملاحظة الخسائر والأرباح إن وجدت ويمكن توزيع الأرباح بشكل دوري، ويبقى إسترداد قيمة الإسمية للصكوك لآخر مشروع.

ج- صكوك المضاربة المنتهية بتمليك المشروع: يمكن أن يكون رد قيمة صكوك المضاربة خلال التعويض عنها بجزء من المشروع، وذلك أن تطرح فكرة المشروع معين كبناء عمارة ويصدر له مجموعة من الصكوك بحصص متساوية ويكون رد قيمتها بعد الانتهاء من المشروع، من خلال تمليك المشروع لأصحاب هذه الصكوك حسب حصصهم.

ح- صكوك المضاربة قابلة لتحويل: يمكن طرح صكوك المضاربة قابلة لتحويل في زمن معين إلى صكوك مضاربة أخرى، أو بتغيير مجال التجارة والمضاربة أو نحو ذلك، مثل تحويلها إلى صكوك إجارة أو أسهم عادية مع مراعاة الأحكام الشرعية لتداول¹.

4. أهمية صكوك المضاربة:

لصكوك المضاربة أهمية كبيرة تتمثل في:

- تطرح في مجالات التمويل الكبير والطويل الأجل الذي تحتاجه المشاريع الاقتصادية الكبرى.
- صيغة إسلامية تزاوج بين أصحاب رؤوس الأموال وذوي الخبرات الاقتصادية الذين لا يملكون المال.
- يعتبر التمويل بالمضاربة أكثر فعالية من حيث تخصيص الموارد، وذلك بالمقارنة مع التمويل القائم على أساس نسبة الفائدة الذي لا يعكس في العادة ربحية المشروعات.
- تتعددة أنواع صكوك المضاربة فيمكن إصدار صكوك على حسب القطاع الذي يوجد فيه المشروع، حيث يمكن استخدامها لتمويل المشاريع في القطاعات الزراعية، الصناعية، العقارية وغيرها².

5. إجراءات إصدار صكوك المضاربة:

تمر عملية إصدار صكوك المضاربة بالمراحل التالية:

- (1) تقوم الشركة ذات الغرض الخاص بإصدار صكوك متساوية القيمة.
- (2) وبعدها يسدد المستثمرين قيمة تلك الصكوك نقدا، وبالتالي تصبح الشركة ذات الغرض الخاص بمثابة وصي عنهم.

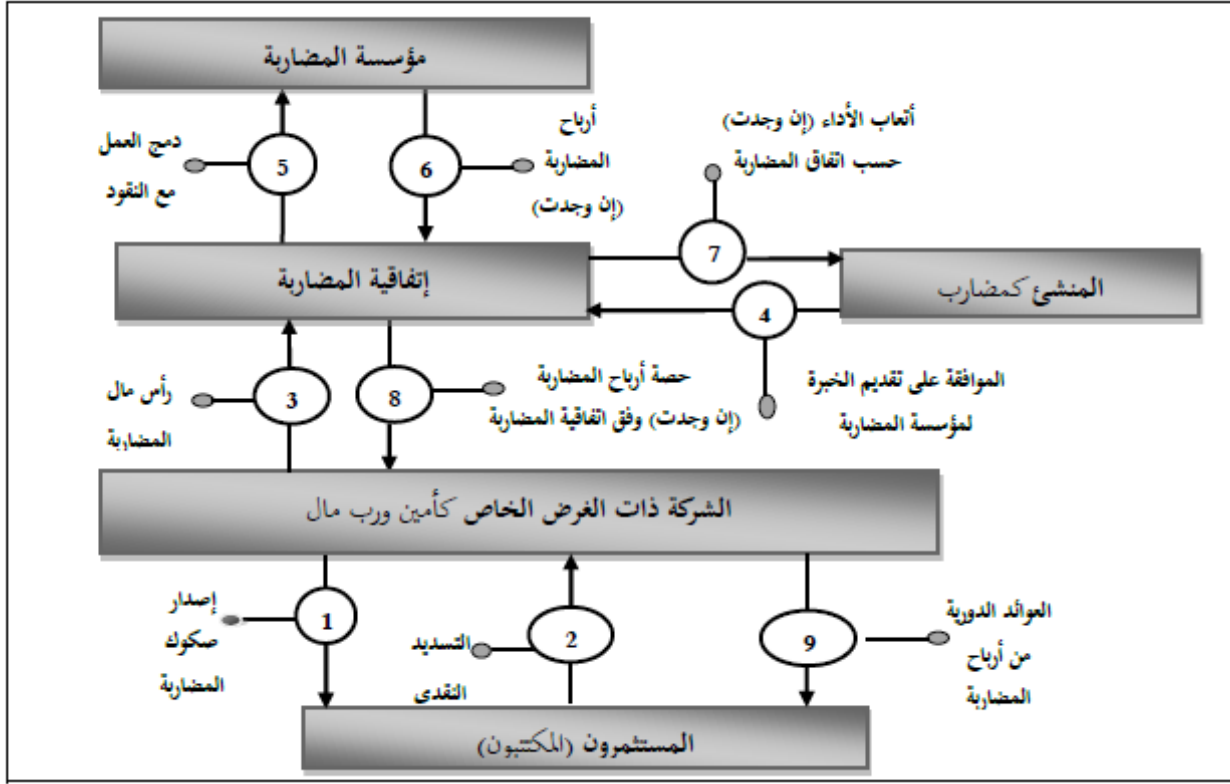
¹ ربيعة بن زيد، مرجع سابق، ص: 56.

² حكيم براضية، جعفر هني محمد، مرجع سابق، ص: 209.

- (3) ثم يقوم كل من المنشئ (مضارب) والمصدر (كرب مال) بعقد اتفاقية مضاربة بينهما.
 - (4) وبموجب اتفاقية المضاربة يقدم المنشئ (كمضارب) موافقته على تقديم خبراته ومهاراته الإدارية للمؤسسة المضاربة، مع تحمل المصدر لمسؤولية إدارة المساهمات النقدية.
 - (5) وهذا يؤدي إلى دخول كل من المنشئ والمصدر في مؤسسة المضاربة بهدف توليد أرباح.
 - (6) وكلما تحققت أرباح عن المضاربة يتم توزيعها بين المنشئ والشركة ذات الغرض الخاص وفقا لنسب تقاسم الأرباح المنصوص عليها في إتفاقية المضاربة.
 - (7) وبالإضافة إلى حصة المنشئ من الربح، قد يستحق رسوم أداء مقابل ما قدمه من خبرات ومهارات.
 - (8) وبعد حصول الشركة ذات الغرض الخاص على حصتها من أرباح المضاربة تقوم بدفع مبلغ تلك العوائد الدورية للمستثمرين (حملة الصكوك)¹.
- ويمكن توضيح هذه المراحل في الشكل التالي:

¹ Dubai International Financial Centre: **Sukuk Guidebook**, Dubai, november 2009, PP, 29-30.

الشكل رقم 02: هيكلية صكوك المضاربة



Source: Dubai International Financial Centre: Sukuk Guidebook, Dubai, november 2009, p: 29.

ثانياً: صكوك المشاركة:

1. تعريف صكوك المشاركة:

هي وثائق متساوية القيمة تصدر لاستخدام حصيلتها في إنشاء مشروع، أو تمويل نشاط على أساس المشاركة، وبصبح المشروع ملكاً لحامل الصكوك، وتداول صكوك المشاركة على أساس الشراكة أو على أساس المضاربة¹.

2. خصائص صكوك المشاركة:

من أهم خصائص صكوك المشاركة ما يلي:

- ذات مخاطر استثمارية متدنية لأنها مسنودة بأصول اقتصادية تتميز بربحية عالية وإدارة كفأة وتتنوع في قطاعات اقتصادية مختلفة.
- يمكن تسيلها في أي لحظة في السوق المالي.

¹ كمال توفيق خطاب: الصكوك الاستثمارية الإسلامية وتحديات المعاصرة، بحث مقدم إلى مؤتمر المصارف الإسلامية " بين الواقع والمأمول"، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة اليرموك، الأردن، 31 ماي - 3 جوان 2009، ص: 13.

- يمكن استخدامها في تسوية المعاملات المالية كوسيلة دفع مضمونة السداد¹.

3. أنواع صكوك المشاركة:

تنقسم صكوك المشاركة إلى الأنواع التالية:

أ- **المشاركة الثابتة أو الدائمة:** يقوم هذا الشكل على مساهمة المصرف في تمويل جزءا من رأسمال المشروع معين مما يترتب عليه أن يكون شريكا في ملكيته، ومن ثم إدارته والإشراف عليه، وشريكا في الأرباح التي يحققها المشروع بالنسب التي يتم الاتفاق عليها عقد المشاركة، وأحيانا يأخذ المشروع الممول إطارا قانونيا ثابتا مثل شركة مساهمة أو التوصية بالأسهم حسب طبيعة المشروع وحجمه.

ب- **المشاركة المنتهية بالتمليك:** يقتضي هذا الشكل بكون من حق طالب التمويل أن يحل محل المصرف في ملكية المشروع، حيث يصبح المشروع في نهاية ملكا لطالب التمويل وفقا لهذه الصيغة فإنه يتم تقسيم عائد المشروع بين المصرف والشريك حسب مساهمة كل منهما في رأس المال، ويخصص الشريك جزء من حصته من العائد بالإضافة إلى ما يتوفر لديه من موارد أخرى للتسديد التدريجي لحصة المصرف في رأس المال حتى يتمكن العميل من سداد كامل حصة المشروع، وبالتالي تزول الملكية الكاملة للمشروع إلى العميل (الشريك)².

ج- **صكوك المشاركة المحددة بفترة زمنية:** وهي تلك الصكوك المحددة بفترة زمنية متوسطة أو طويلة الأجل ويمكن أن تكون نهايتها على شكل التالي:

✓ **صكوك المشاركة المستردة بالتدرج:** وهذا النوع قد تبناه بنك التقوى بعد إقرار هيئة الرقابة الشرعية وإجراء التعديلات والضوابط المطلوبة، وخلاصة هذه الفكرة أن تدفع القيمة الدفترية لشراء هذه الأسهم مضافا إليها مصاريف الإصدار، ثم تعامل معاملة الأسهم التي ليس لها حق التصويت في الجمعية العمومية ولاحق الحضور إليها، ثم يسترد صاحبها قيمتها على خمس أقساط متساوية، ويصرف لحاملها سنويا ما يقرر توزيعه من حساب الربح أو الخسارة مثله مثل حاملي الأسهم الأخرى على أن يكون فقط بنسبة الرصيد الذي لم يحن موعد استرداده.

✓ **صكوك المشاركة المستردة خلال زمن محدد:** كأن يصدر البنك صكوكا المشاركة في مشروع معين أو في مشروعات عامة ويحددها بخمس سنوات أو عشر سنوات أو أكثر أو أقل، ويشترك فيه البنك

¹ هناء محمد هلال الحنيطي: "دور الصكوك الإسلامية في تمويل في ظل الوضع الاقتصادي الراهن"، مجلة الدراسات المالية والمصرفية، "آليات ومتطلبات إصدار الصكوك الإسلامية"، الأوراق العلمية، العدد الأول، عمان، الأردن، 2013، ص: 50.

² منير سليمان الحكيم: "استخدام الصكوك الإسلامية ضمن عمليات السوق المفتوحة (صكوك المضاربة والمشاركة نموذجاً)"، "مجلة الدراسات المالية والمصرفية" - آليات ومتطلبات إصدار الصكوك الإسلامية - الأوراق العلمية، العدد الأول، عمان، الأردن، 2013، ص: 67.

بنسبة معينة، ثم يصفى المشروع ويأخذ كل واحد نصيبه أو يبقى المشروع ويتفق فيه على أن ينتهي بأن يمتلكه الطرف الأول أو الثاني حسب الاتفاق¹.

4. إجراءات إصدار صكوك المشاركة:

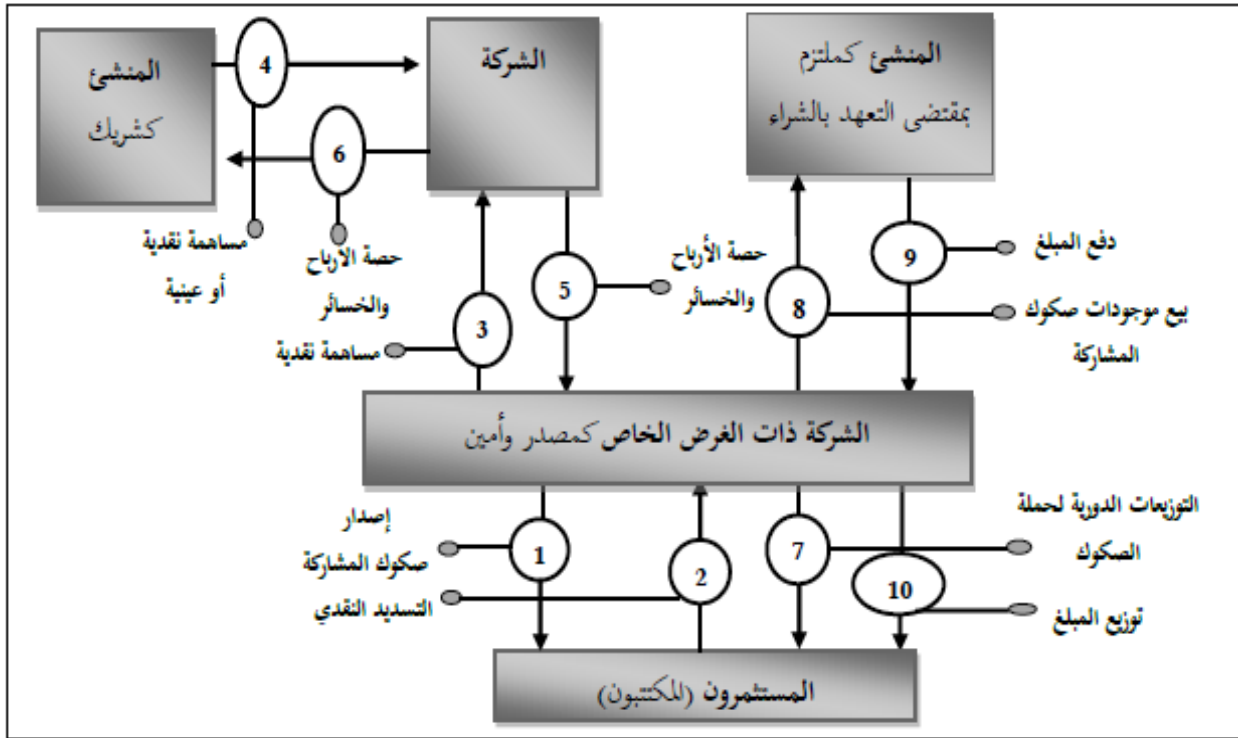
تمر عملية إصدار صكوك المشاركة بالمراحل التالية:

- (1) تقوم الشركة ذات الغرض الخاص بإصدار صكوك إسلامية متساوية القيمة.
 - (2) وبعدها يسدد المستثمر قيمته تلك الصكوك نقدا وبالتالي تصبح الشركة ذات الغرض الخاص بمثابة وصي عنهم.
 - (3) وبعد إتمام عملية الاكتتاب تدخل الشركة ذات الغرض الخاص في ترتيبات المشاركة مع المنشئ، حيث تساهم بحصيلة الأموال الناتجة عن عملية الاكتتاب في الصكوك الإسلامية، وتخصص لها نسبة من الشركة بما يتناسب ومساهمتها في رأس مالها.
 - (4) وفي نفس الوقت يدخل المنشئ في ترتيبات المشاركة مع الشركة ذات الغرض الخاص، وبموجبها قد تكون مساهمته نقودا أو أعيانا، ويخصص للمنشئ نسبة من الشركة بما يتناسب ومساهمته في رأس مال حيث تشكل مساهمة كل من المنشئ والمصدر مجتمعة أصول الشركة.
 - (5) وبشكل دوري تحصل كل من الشركة ذات الغرض الخاص والمنشئ على حصة متفق عليها مسبقا من الأرباح المتولدة عن أصول الشركة، ويتحملان الخسارة في حال حصولها بمقدار مساهمة كل واحد منهما في رأس مال الشركة.
 - (6) وكلما تلقى المصدر أرباحا بموجب اتفاق المشاركة، يقو بدفع مبلغ تلك العوائد الدورية للمستثمرين (حملة الصكوك).
 - (7) وعند إطفاء هذه الصكوك تقوم الشركة ذات الغرض الخاص ببيع الموجودات إلى المنشئ الذي يقوم بتنفيذ وعده بإعادة الشراء.
 - (8) وبعدها يدفع المنشئ (كملتزم) لسعر الممارسة للشركة ذات الغرض الخاص.
 - (9) لتوزع الشركة ذات الغرض الخاص حصيلة بيع الموجودات على المكتتبين².
- والشكل الموالي يوضح هذه العملية:

¹ علي محي الدين القره داغي: بحوث في الإقتصاد الإسلامي، دار البشائر الإسلامية، بيروت، لبنان، 2002، ص ص: 202 – 203.

² Dubai International Financial Centre, op cite, PP: 21-22.

الشكل رقم 03: هيكل صكوك المشاركة



Source: Dubai International Financial Centre: Sukuk Guidebook, Dubai, november 2009, p: 21.

ثالثا: صكوك المزارعة:

1. تعريف صكوك المزارعة:

تحمل هذه الصكوك قيمة متساوية يصدرها مالك الأرض الزراعية بغرض تمويل تكاليف الزراعة بموجب عقد المزارعة، ويشارك حملتها في المحاصيل المنتجة بحسب الاتفاق المذكور في العقد.

2. خصائص صكوك المزارعة:

ومن أهم خصائص هذه الصكوك:

- المصدر لهذه الصكوك هو صاحب الأرض مالكا أو مالك منافعها، والمكتتبون فيها هم المزارعون في عقد المزارعة (أصحاب العمل بأنفسهم أو بغيرهم)، وحصيلة الاكتتاب هي تكاليف الزراعة.
- قد يكون المصدر هو المزارع، صاحب العمل والمكتتبون هم أصحاب الأرض (مستثمرون الذي اشترت الأرض بحصيلة اكتتابهم)، ويملك حملة الصكوك الحصة المتفق عليه ما تنتجه الأرض¹.

¹ نوال بن عمارة: الصكوك الإسلامية ودورها في تطوير السوق المالية الإسلامية الدولية، مجلة الباحث، العدد 09، جامعة ورقلة، الجزائر، 2011، ص: 257.

رابعاً: صكوك المساقاة:

1. تعريف صكوك المساقاة:

هي وثائق متساوية القيمة يتم إصدارها لاستخدام حصيلتها في سقي أشجار مثمرة والانفاق عليها ورعايتها على أساس عقد المساقاة، ويصبح لحملة الصكوك حصة من المحصول وفق العقد¹.

2. خصائص صكوك المساقاة:

تتميز هذه الصكوك ببعض الخصائص منها:

- المصدر لتلك الصكوك هو صاحب الأرض (مالكها أو مالك منافعها التي فيها الشجر)، والمكتتبون فيها هم المساقون في عقد المساقاة، وحصيلة الاكتتاب هي تكاليف العناية بالأشجار.
- قد يكون المصدر هو المساق (صاحب العمل)، والمكتتبون هم أصحاب الأرض (المستثمرون الذين سقية أرضهم بحصيلة اكتتابهم) ويستحق حملة الصكوك الحصة المتفق عليها ما تنتجه الأشجار².

خامساً: صكوك المغارسة:

1. تعريف صكوك المغارسة:

هي وثائق متساوية القيمة يتم إصدارها لاستخدام حصيلتها في غرس الأشجار وفيما يتطلب هذا الغرس من أعمال ونفقات على أساس عقد المغارسة، ويصبح لحملة الصكوك حصة في الأرض والغرس³.

2. خصائصها:

من بين خصائص هذه الصكوك مايلي:

- المصدر لتلك الصكوك هو مالك الأرض الصالحة لغرس الأشجار، والمكتتبون فيها هم المغارسون في عقد المغارسة، وحصيلة الاكتتاب هي تكاليف غرس الشجر.
- يمكن للمصدر نفسه المغارس (صاحب العمل)، والمكتتبون هم أصحاب الأرض (المستثمرون الذين غرسوا الأرض بحصيلة اكتتابهم)، ويستحق حملة الصكوك الحصة المتفق عليها من الأرض والشجر⁴.

¹ حكيم براضية، جعفر هني محمد، مرجع سابق، ص: 175.

² محمد غزال، مرجع سابق، ص: 96.

³ حكيم براضية، جعفر هني محمد، مرجع سابق، ص: 175.

⁴ محمد غزال، مرجع سابق، ص: 96.

المطلب الثاني: الصكوك القائمة على عقود البيع

تتكون الصكوك القائمة على عقود البيع من صكوك السلم وصكوك الإستصناع وصكوك المراجعة ويمكن تفصيلها كما يلي:

أولاً: صكوك السلم:

1. تعريف صكوك السلم:

هي صكوك تمثل ملكية شائعة في رأس مال السلم لتمويل شراء سلع يتم استلامها في المستقبل ثم تسوق إلى العملاء ويكون العائد على الصكوك هو الربح الناتج عن البيع، ولا يتم تداول هذه الصكوك إلا بعد أن يتحول رأس المال إلى سلع وذلك بعد استلامها وقبل بيعها، وتمثل الصكوك حينها ملكية شائعة في هذه السلع¹.

2. خصائص صكوك السلم:

تتميز صكوك السلم بالخصائص التالية:

- تشغيل أموال المستثمرين بربح جيد.
- توفير التمويل اللازم للمنتجين ورجال الأعمال حسب الأحكام الشرعية.
- ضمان الحصول على السلعة وقت الحاجة إليها بسعر مناسب².

3. أهداف صكوك السلم:

من بين الأهداف الخاصة التي تدفع للقيام بإصدار صكوك السلم الإسلامية ما يلي:

- تطوير أدوات مالية ذات جودة عالية منها صكوك السلم، لاستخدامها من طرف الشركات والمؤسسات المالية، قصد امتصاص السيولة النقدية الفائضة مما يؤدي للتحكم في التضخم على المدى القصير.
- تعتبر أداة حديثة ومبتكرة توظف في تنشيط سوق الأوراق المالية والنقدية الإسلامية العالمية.
- توفير الأموال اللازمة للجهات الحكومية بعرضها لهذه الأدوات، مما يفعل دور المؤسسات المالية الإسلامية على المدى القصير³.

¹ كمال توفيق خطاب، مرجع سابق، ص: 15.

² هناء محمد هلال الحنيطي، مرجع سابق، ص: 51.

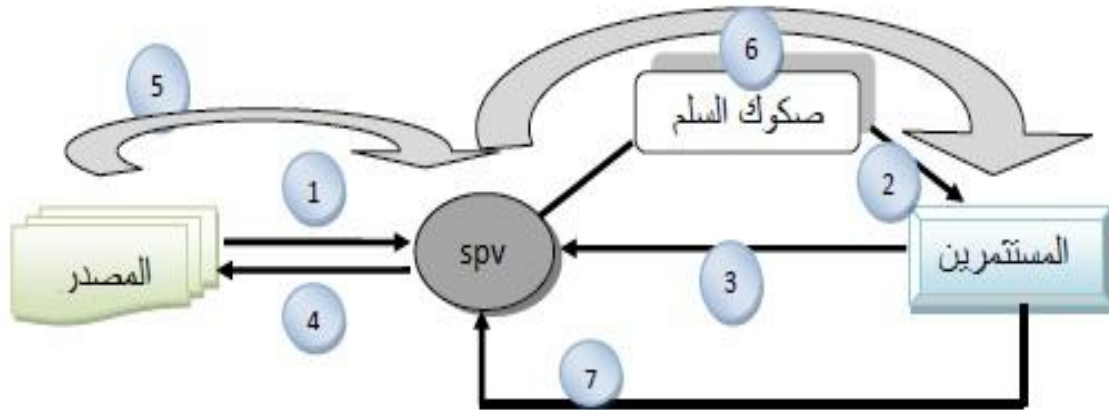
³ محمد غزال، مرجع سابق، ص: 89.

4. إجراءات إصدار صكوك السلم:

تتم عملية إصدار صكوك السلم وفق مراحل متتالية نذكرها:

- (1) يقوم المصدر بتأسيس شركة ذات الغرض الخاص يمتلكها بالكامل على أن يقبل الأول بيعها السلعة محل التمويل سلما للثاني، ويقبل الثاني الشراء من الأول بثمن حال وتسليم السلعة آجلا في الزمن المحدد.
 - (2) تقوم الشركة ذات الغرض الخاص بتحديد كمية ونوعية السلعة التي ستكون محل التمويل، وذلك عن طريق إصدار صكوك سلم ذات أجل ثابت وقيم متساوية وعائد ثابت أو متغير للمستثمرين.
 - (3) يكتتب المستثمرون في الصكوك ويدفعون ثمن السلعة عاجلا للشركة ذات الغرض الخاص.
 - (4) تقوم شركة ذات الغرض الخاص بتسديد المبلغ المتحصل عليه من المستثمرين (حملة الصكوك) إلى المصدر مقابل تسليم السلعة في المستقبل.
 - (5) عند الأجل أو الأجل المحددة، يسلم المصدر السلعة المشتراة سلما لشركة ذات الغرض الخاص ويدفع ثمنها.
 - (6) تقوم الشركة ذات الغرض الخاص بإعادة دفع مبلغ ثمن سلعة السلم المتحصل عليه عند الأجل من طرف المصدر للمستثمرين.
 - (7) عند الأجل تسترجع الشركة ذات الغرض الخاص لصكوك السلم من عند المستثمرين، وتنتهي عملية التصكيك وتحل الشركة ذات الغرض الخاص¹.
- والشكل الموالي يمثل هذه العملية:

الشكل رقم 04: هيكلية صكوك السلم



المصدر: محمد غزال: دور الصكوك الإسلامية في تفعيل سوق الأوراق المالية، مذكرة الماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص إقتصاديات الأعمال والتجارة الدولية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس، سطيف، الجزائر، 2012 - 2013، ص: 128.

¹ محمد غزال، مرجع سابق، ص: 127.

ثانيا: صكوك الإستصناع:

1. تعريف صكوك الإستصناع:

مصطلح صكوك الاستصناع مركب إضافي من كلمة إستصناع الذي يقصد به عقد من عقود الإستثمار وصيغة من صيغ التمويل يتم بموجبها صناعة السلع بأوصاف معلومة وبمواد من عند الصانع على أساس أن يدفع المستصنع مبلغ معيناً سواء عند بداية العقد أو من خلال فترات متفاوتة أثناء أداء الصانع للعمل المتفق عليه بينهما، وذلك حسب الاتفاق الموجود في العقد¹.

صكوك الاستصناع ما هي إلا شهادات أو وثائق عقود يتم إصدارها باسم المكتتب مقابل المبلغ الذي أكتتب فيه في شركة معينة وفقاً لقواعد وشروط معينة، وهي تمثل بذلك حصص شائعة في شركات متخصصة لممارسة نشاط الصناعة².

2. خصائص صكوك الإستصناع:

تتميز صكوك الإستصناع بالخصائص التالية:

- توفر هذه الصيغة تمويلاً متوسط الأجل لتلبية احتياجات التمويلية لتصنيع سلع محددة.
- يمكن استعمال هذه الصيغة لتمويل رأس المال العامل للمشروعات الاستثمارية ذات الجدوى، وهي بذلك تختلف عن صيغتي الإجارة أو البيع لأجل.
- تسمح هذه الصيغة وتساعد في استغلال الأمثل للمواهب والقدرات التكنولوجية.
- يجوز الإتجار بصكوك الإستصناع أو إستردادها إذا حولت عبر العمل أو التجارة بها إلى أصول يملكها حملة الصكوك في أثناء الإستصناع، إذ أن الصكوك تمثل ملكية يمكن بيعها³.

3. أنواع صكوك الإستصناع:

يمكن تقسيم صكوك الإستصناع إلى عدة زوايا:

أ- من حيث جهة الإصدار:

- صكوك الإستصناع الحكومية: وهي صكوك إستصناع تصدرها الحكومة أو من يقوم مقامها.
- صكوك الإستصناع الأهلية (الخاصة): وهي صكوك استصناع يتم إصدارها من قبل هيئات أو مؤسسات خاصة غير عمومية مثل الأفراد والشركات والبنوك والمؤسسات المالية الخاصة وغيرها.

¹ صالح صالحي، عبد الحليم غربي: كفاءة صيغ وأساليب التمويل الإسلامي في احتواء الأزمات والتقلبات الدورية مداخل في الملتقى العلمي الدولي حول: الأزمة المالية والإقتصادية الدولية والحكومة العالمية، جامعة سطيف، الجزائر، أيام 21 - 20 أكتوبر 2009، ص: 7.

² هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، مرجع سابق، ص: 239.

³ هناء محمد هلال الحنيطي، مرجع سابق، ص: 51.

ب- من حيث مستوى الإصدار:

- صكوك الإستصناع المحلية: وهي صكوك استصناع يتم إصدارها على المستوى المحلي، ويكون الإكتتاب في حدود الدولة المصدرة لها.
- صكوك الإستصناع الدولية: وهي صكوك الإستصناع التي يتم إصدارها على المستوى الدولي ويكون الإكتتاب والتداول دولياً وعالمياً.

ج- من حيث الأجل:

- صكوك الإستصناع قصيرة الأجل: وهي صكوك الإستصناع التي يتم إصدارها ويتم إستخدام حصيلتها في مشروع متوسط أو قصير الأجل و عادة ما تتراوح مدته من سنة إلى خمس سنوات.
- صكوك الإستصناع طويلة الأجل: وهي صكوك الإستصناع يتم إصدارها وإستخدام حصيلتها في مشروع طويل الأجل مدته خمس سنوات فأكثر¹.

4. إجراءات إصدار صكوك الإستصناع:

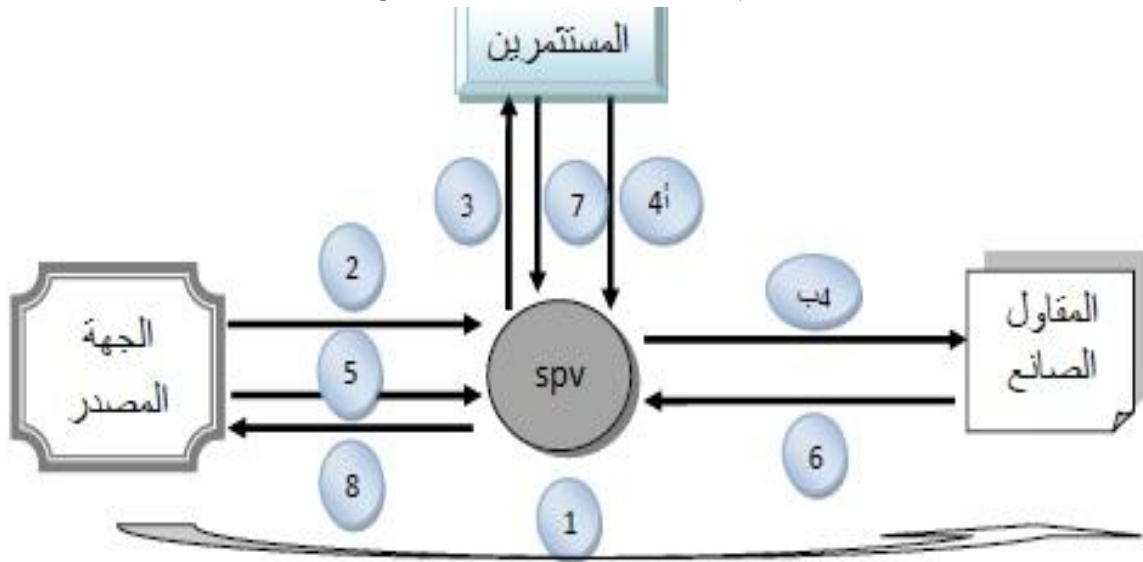
تتم عملية إصدار صكوك الإستصناع وفق المراحل المبينة أدناه:

- (1) إبرام عقد إستصناع بين الجهة المصدرة (المشتري الأخير) والمقاول (الصانع)، على أن يتسلم الأول المصنوع في تاريخ مستقبلي محدد (المستصنع)، والثاني يقبل بصناعة أو بناء أصل معين وتسليمه في تاريخ معين على شيء موصوف مثلاً بناء مشروع (المصنوع).
- (2) لإثبات إلزام الجهة المصدرة بسداد ثمن الشراء المصنوع، تؤسس شركة ذات الغرض الخاص يمتلكها المصدر ويحدد المشروع الذي سوف يكون محل للتمويل، كما تحدد الإحتياجات التمويلية للمشروع وأجل التمويل وبيع المشروع محل التمويل إستصناعاً (أي تمويل المصدر لصناعة أو بناء مشروع)، على أن يسدد قيمة التمويل وتكلفته في أجل أو حسب أقساط مستقبلية لشركة ذات الغرض الخاص بثمان يمثل القيمة الحالية للتمويل فتتملك الشركة ذات الغرض الخاص أصول التمويل أي التدفقات النقدية المستقبلية.
- (3) تقوم شركة ذات الغرض الخاص بإصدار صكوك متساوية القيمة تمثل ملكية شائعة من المشروع وتقوم ببيعها إلى الجمهور (المستثمرين)، على أن يحتفض حملة الصكوك بملكية تلك الأصول كضمان للتمويل.

¹ موسى بلا محمود: صكوك الإستصناع من البدائل الشرعية لسندات القروض الربوية، المؤتمر الدولي للمصارف والمالية الإسلامية، دبي، يومي 15 - 16 جوان 2010، ص ص: 5 - 6.

- (4) يكتتب المستثمر في هذه الصكوك ويدفعون ثمن تكلفة المصنوع عاجلا للشركة ذات الغرض الخاص، تدفع الشركة ذات الغرض الخاص للمقاول نقدا ليصنع المصنوع نيابة عنها وفي الغالب قد يكون المقاول تابعا للجهة المصدرة.
- (5) يقوم المصدر (المشتري النهائي) بدفع تدفقات نقدية شهرية أو في دفعة واحدة للشركة ذات الغرض الخاص، حتى تمكنه من تملك أصول المشروع عند الأجل المتفق عليه بالثمن الأول مضاف إليه ربح معلوم.
- (6) يبيع المقاول (الصانع) لأصول المشروع لشركة ذات الغرض الخاص.
- (7) يقوم المستثمرين بإعادة بيع المصنوع (بيع الصكوك) لشركة ذات الغرض الخاص بالثمن الأول مع زيادة ربح معلوم على دفعة واحدة أو أقساط بحسب مراحل تصنيع المشروع وفقا لبيانات يوفرها خبير بالصناعة بحسب مراحل سير الصناعة.
- (8) بعد دفع جميع الأقساط الشهرية، تقوم الشركة ذات الغرض الخاص بتحويل ملكية الأصول المشروع للمصدر، وتنتهي عملية التصكيك وتحل الشركة ذات الغرض الخاص¹.
- والشكل التالي يعرض لهيكلية إصدار صكوك الإستصناع.

الشكل رقم 05 : هيكلية صكوك الإستصناع



المصدر: محمد غزال: دور الصكوك الإسلامية في تفعيل سوق الأوراق المالية، مذكرة الماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص إقتصاديات الأعمال والتجارة الدولية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس، سطيف، الجزائر، 2012 - 2013، ص: 126.

¹ محمد غزال، مرجع سابق، ص: 125 - 126.

ثالثاً: صكوك المراجعة:

1. تعريف صكوك المراجعة:

المراجعة كصيغة إسلامية تعني بيع سلعة معلومة بسعر يغطي التكاليف زائد هامش ربح يتفق عليه البائع (المصرف مثلاً) والمشتري.

إن إمكانية إصدار صكوك المراجعة ممكن فقط في حالة سوق الأولى وبالذات في حالة كبر قيمة الأصل أو المشروع محل المراجعة، بينما تداولها في السوق الثانوي يعتبر مخالفاً للشرعية، لأن بيع المراجعة قد يكون مؤجلاً، وبالتالي فإنه يعتبر ديناً وبيع الدين لا يجيزه الفقهاء¹.

2. خصائص صكوك المراجعة:

تتميز صكوك المراجعة بالخصائص التالية:

- من يقوم بإصدار صكوك المراجعة هو البائع لبضاعة المراجعة والمكنتبون فيها هم المشترون للبضاعة المراجعة وحصيلة الإكتتاب هي تكلفة شراء البضاعة، ويملك حملة الصكوك سلعة المراجعة وهذا بمجرد شراء صكوك ويستحقون ثمن بيعها.
- تكون بضاعة المراجعة في ملك وحيازة مدير الإصدار (المؤسسة المالية) بصفته وكيلًا عن حملة الصكوك، من تاريخ شرائها وقبضها من بائعها الأول وحتى تاريخ تسليمها لمشتريها مراجعة، فيمثل الصك في هذه المرحلة حصة في هذه البضاعة، ثم يمثل حصة في ثمنها، وهو دين نقدي في ذمة المشتري للبضاعة وفي تاريخ سداده للثمن وتصفية المعاملة وتوزيع عائداتها على حملة الصكوك الممولة له، ويجوز توزيع حصة من الربح على مالكي الصكوك عند قبض كل قسط منها.
- يكون ربح حملة الصكوك المراجعة هو الفرق بين شراء الصكوك وثنم بيعها مطروحاً منها مصروفات متعلقة بشراء.
- تراعي قواعد عقد الصرف قبل توظيف حصيلة بين الصكوك، وضوابط التصرف في الديون بعد التصفية التي يترتب عنها ديون في ذمة الغير.
- وتتميز أيضاً أنها ذات مخاطر محدودة بالنسبة للمستثمرين، كما أنها ذات مرونة عالية في تحديد فترة سداد، كما يمكن تحديد نسبة الربح عند التعاقد².

¹ محمد عبد الوهاب العزاوي: الأنظمة المالية، دار إثراء للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2010، ص ص: 208 - 209.

² محمد غزال، مرجع سابق، ص: 94.

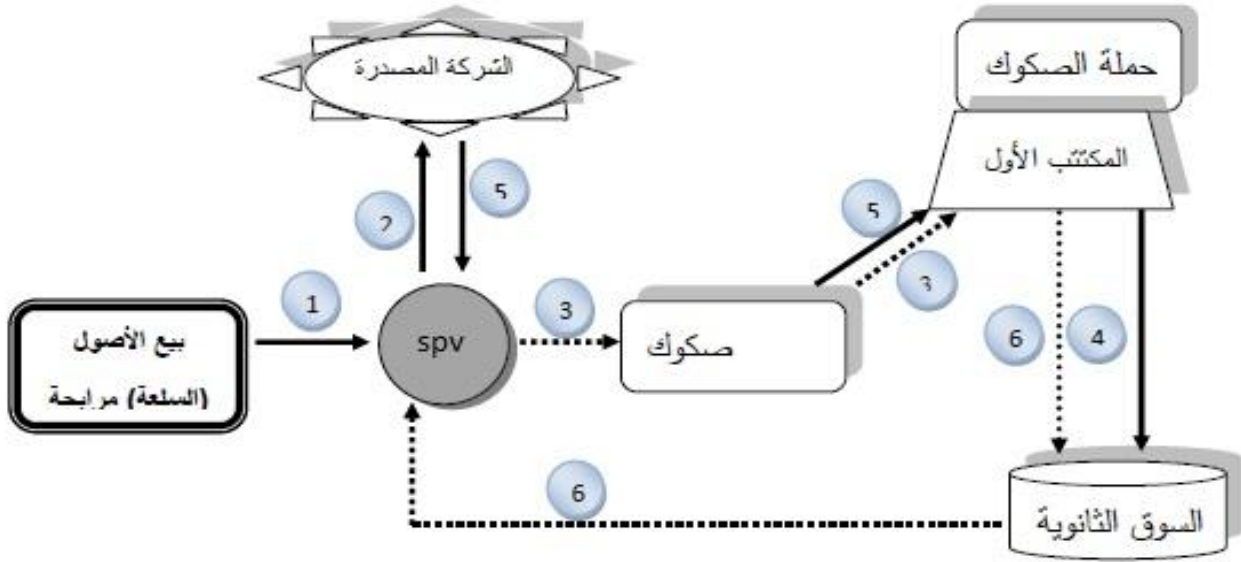
3. إجراءات إصدار صكوك المربحة:

تمر عملية إصدار صكوك المربحة وفق الخطوات التالية:

- (1) تقوم جهة ثالثة ببيع أصول لجهة ثانية (تابعة للشركة المصدرة الشركة ذات الغرض الخاص) بسعر معين حال وتسليم فوري.
 - (2) تقوم الجهة المصدرة بإعادة شراء تلك الأصول بالسعر الأول زائد ربح على أن تدفع المبلغ مرة واحدة أو على أقساط للشركة ذات الغرض الخاص وفق عقد المربحة بتسليم آني.
 - (3) تقوم الشركة ذات الغرض الخاص بإصدار صكوك المربحة بإعتبارها إثبات دين لدى المستثمرين (حملة الصكوك)، وتكون بالقيمة المعجلة للأصول (ثمن الشراء)، على أن تلتزم الشركة ذات الغرض الخاص بضمان تسديد الثمن المؤجل عند حلول الأجل لحملة الصكوك.
 - (4) يبيع حملة الصكوك (المستثمرين) لتلك الصكوك في السوق الثانوية وتتداول بحسب ضوابط نشرة الإصدار.
 - (5) في الأجل المحدد تستوفي الشركة ذات الغرض الخاص لقسط أو أقساط السلع محل عقد تمويل بالمربحة بالسعر المؤجل من عند الشركة المصدرة، وتوزعها على حملة الصكوك (ثمن الشراء زائد الربح).
 - (6) تقوم الشركة ذات الغرض الخاص بإعادة شراء لصكوك المربحة من حملة الصكوك بالمبلغ المتحصل عليه من الشركة المصدرة، وإطفائها حسب الإتفاق المعلن عنه في نشرة الإصدار¹.
- والشكل الموالي يوضح هذه الخطوات:

¹ محمد غزال، مرجع سابق، ص: 123.

الشكل رقم 06: هيكلية صكوك المراجعة



المصدر: محمد غزال: دور الصكوك الإسلامية في تفعيل سوق الأوراق المالية، مذكرة الماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص إقتصاديات الأعمال والتجارة الدولية كلية، العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس، سطيف، الجزائر، 2012 – 2013، ص: 124.

المطلب الثالث: الصكوك القائمة على الإجارة، صكوك الوكالة بالاستثمار

يمكن تفصيل صكوك الإجارة، وصكوك الوكالة بالاستثمار كما يلي:

أولاً: صكوك الإجارة:

1. تعريف صكوك الإجارة:

هي وثائق ذات قيمة متساوية عند إصدارها ولا تقبل التجزئة ويمكن تداولها بالطرق التجارية، تمثل حصصاً شائعة في ملكية أعيان مؤجرة أو ملكية منافع أو خدمات من عين معينة أو موصوفة في الذمة¹.

هي صكوك ذات قيمة متساوية، تمثل ملكية أعيان مؤجرة أو منافع أو خدمات وهي قائمة على أساس عقد الإجارة كما عرفت في الشريعة الإسلامية².

¹ حامد بن حسن بن محمد علي ميرة: صكوك الإجارة، دراسة فقهية تأصيلية تطبيقية، دار الميمان للنشر والتوزيع، بنك البلاد، السعودية، 2008، ص: 59.

² محمود عبد الكريم أحمد إرشيد: الشامل في معاملات وعمليات المصارف الإسلامية، ط2، دار النفائس للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2007، ص: 67 – 68.

2. خصائص صكوك الإجارة:

- من أهم خصائص صكوك الإجارة ما يلي:
- لا تمثل هذه الصكوك مديونية على الخزنة.
- قابلية هذه الصكوك للتداول وقلة المخاطرة، وخضوعها لعوامل العرض والطلب في السوق المالي، ومرونتها العالية، حيث يمكن إصدارها بأجال متعدد لأعيان مؤجرة عند بيع الصك.
- يرتبط العائد على هذه الصكوك بإنتاجية الأصول المؤجرة والمنافع المحققة منها.
- إن استخدام صكوك الإجارة يرفع عن الدولة عبئ تخصيص موارد ضخمة لبناء وتمويل مشروعات الكبرى، وتتاسب صكوك الإجارة المشاريع متوسطة وطويلة الأجل.
- يمكن استعمال صكوك الإجارة من قبل البنك المركزي في عمليات السوق المفتوحة شأنها في ذلك شأن سندات الدين.
- توفر صكوك الإجارة للدولة ميزة تملك الأصل أو المشروع في نهاية العقد، وذلك بأن يتم الاتفاق على حق الدول في شراء الأصول المستأجرة بسعر يتم الاتفاق عليه بعد فترة¹.
- تتمتع صكوك الإجارة بدرجة عالية من الاستقرار والثبات في العائد، وبدرجة عالية أيضا من العلم المسبق بمقدار ذلك العائد وقت شراء الصك.

والملاحظ أن هذه الخصائص تجعل من صكوك الإجارة أداة تمويلية متميزة تقع في موضع متوسط بين الأسهم وما تتضمنه من مخاطر من جهة، وبين سندات القرض وما تختص به من مرونة و ضمان من جهة أخرى، وذلك بمنأى من التعامل بالقرض الربوي المحضور شرعا².

3. مزايا صكوك الإجارة:

- تعتبر صكوك الإجارة الأكثر رواجاً وإصداراً وتداولاً، وهذا للمزايا التي تقدمها للمصدرين والمستثمرين أو حتى للاقتصاد ككل ومن بين أهم المزايا التي تقدمها هذه الصكوك نجد:
- أهمية صكوك الإجارة تكتسبها من أهمية عقد الإجارة بعينه، فهي تتميز عن باقي صيغ التمويل الإسلامي من مرابحة ومضاربة وعن التمويل التقليدي.
- تحدد مجالات تطبيقاتها على مستوى الحكومات فيما يتعلق بتمويل المشروعات المعمرة أو متوسطة المدى، أو إذا كانت مرتبطة بمجال الخدمات المتعلقة بالنفع العام، لا سيما وأنها تصلح كبديل لسندات الخزينة في تطبيق السياسة النقدية للبنك المركزي.

¹ حكيم براضية، جعفر هني محمد، مرجع سابق، ص: 204 - 205.

² نزيه حماد: في فقه المعاملات المالية والمصرفية المعاصرة، قراءة جديدة، دار القلم، دمشق، سوريا، 2007، ص: 320 - 321.

- تشكل أحد أهم أساليب التمويل الإسلامية لما تتيحه من فرص أكثر للمتعاملين بها، كما تستعمل لتمويل المصارف الإسلامية، وذلك لتعبئة الموارد المالية التي تحتاج إليها، بالإضافة لتوفير السيولة اللازمة لها¹.

4. أهداف صكوك الإجارة:

- من بين أهداف التي ساعدت صكوك الإجارة في تحقيقها:
- تسخير فائض السيولة في الاقتصاد عبر ما يعرف بعمليات السوق المفتوحة للتحكم في السيولة المتداولة بطرح أو سحب هذه الصكوك من السوق.
- الحد من عجز موازنة الدولة، ويأتي باستعمال لموارد مالية حقيقية لمدخرات الأفراد والمؤسسات المالية بدل اللجوء إلى الأحداث التضخمية، وذلك بزيادة الاستثمار عن طريق تجميع مدخرات المجتمع وتوظيفها في مشاريع تعود عليهم بالنفع العام.
- تفعيل الأصول الثابتة للدولة عن طريق الاستثمارات الجديدة بالطرح للاكتتاب في هذه الصكوك².

5. أنواع صكوك الإجارة:

- تتقسم صكوك الإجارة إلى ثلاثة أنواع وهي:
- أ- **صكوك ملكية لأعيان مؤجرة:** هي صكوك ملكية لعين، قد تكون أرضاً أو عقاراً، أو آلة، أو مصنعا، أو طائرة، أو مجموعة من ذلك كله، ولكنها تختلف عن صكوك الملكية العادية في أن العين المملوكة مؤجرة، بحيث تدر عائداً محدداً بعقد الإجارة³، ولهذا النوع من الصكوك صورتان:
- أن يملك شخصاً (طبيعياً أو معنوياً) مصنعا أو عقاراً مؤجراً أو موعوداً باستئجاره يرغب في بيعه من خلال صكوك استثمارية، فيقدر ثمنه من خلال أهل الخبرة ويجعل من قيمة الثمن صكوكاً متساوية القيمة بطرحها للاكتتاب.
- أن لا يكون العقار أو المصنع المؤجر موجود أصلاً عند التعاقد، وإنما يطرح المشروع للاكتتاب عن طريق صكوك الاستثمار، ويتم استخدام حصيلة الاكتتاب في شراء أو إنشاء عقار أو مصنع وتأجيره⁴.

¹ محمد غزال، مرجع سابق، ص: 92.

² نفس المرجع، ص: 90.

³ أحمد بن محمد الخليل: الأسهم والسندات وأحكامها في الفقه الإسلامي، ط2، دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2005، ص: 332.

⁴ ربيعة بن زيد، مرجع سابق، ص: 62.

ب- صكوك ملكية منافع: وتسمى أيضا بصكوك إجارة المنافع وهي نوعان:

صكوك ملكية منافع الأعيان الموجودة: وهي نوعان:

- وثائق متساوية القيمة يصدرها مالك عين موجودة، أو عن طريق وسيط مالي، بغرض إجارة منافعها واستيفاء أجرتها من حصيلة الاكتتاب وتصبح منفعة العين مملوكة لحملة صكوك.
- وثائق متساوية القيمة يصدرها مالك المنفعة عين موجودة (مستأجرة) بنفسه أو عن طريق وسيط مالي، بغرض إعادة إيجارتها واستيفاء أجرتها من حصيلة الاكتتاب فيها، وتصبح منفعة العين مملوكة لحملة الصكوك.

صكوك ملكية منافع الأعيان الموصوفة في الذمة: وهي وثائق متساوية القيمة يتم إصدارها بغرض إجارة أعيان موصوفة في الذمة واستيفاء الأجرة من حصيلة الاكتتاب فيها، وتصبح المنفعة العين الموصوفة في الذمة مملوكة لحملة صكوك.

ج- صكوك ملكية الخدمات: وهي نوعان:

- صكوك ملكية الخدمات من طرف معين: وهي وثائق متساوية القيمة يتم إصدارها بغرض تقديم خدمة من طرف معين (كمنفعة التعليم من جامعة مسماة) واستيفاء الأجرة من حصيلة الاكتتاب فيها، وتصبح تلك الخدمات مملوكة لحملة الصكوك.
- صكوك ملكية الخدمات من طرف موصوف في الذمة: وهي وثائق متساوية القيمة يتم إصدارها بغرض تقديم الخدمة من مصدر موصوف في الذمة واستيفاء الأجرة من حصيلة الإكتتاب فيها، وتصبح تلك الخدمات مملوكة لحملة الصكوك¹.

6. إجراءات إصدار صكوك الإجارة:

تتم عملية إصدار صكوك الإجارة وفق المراحل التالية:

- (1) تقوم الشركة ذات الغرض الخاص بإصدار صكوك إسلامية متساوية القيمة.
- (2) يسدد المستثمرين قيمة تلك الصكوك نقداً، وبالتالي تصبح الشركة ذات الغرض الخاص بمثابة وصي عنهم.
- (3) بعد إتمام عملية الإكتتاب يقوم كل من المنشئ والشركة ذات الغرض الخاص بترتيبات شراء وبيع الموجودات فيما بينها.
- (4) تدفع الشركة ذات الغرض الخاص للمنشئ قيمة مشترياتها من الموجودات.
- (5) تقوم بتأجير تلك الموجودات للمنشئ .

¹ حكيم براضية، جعفر هني محمد، مرجع سابق، ص: 203 - 204.

(6) يقوم بعدها المنشئ (كمستأجر) بتسديد قيمة دفعات الإيجار للمصدر (كمؤجر)، وذلك خلال فترات منتظمة.

(7) عند تلقي المصدر قيم الدفعات الدورية من المنشئ (كمستأجر) يقوم بدفعها إلى المستثمرين.

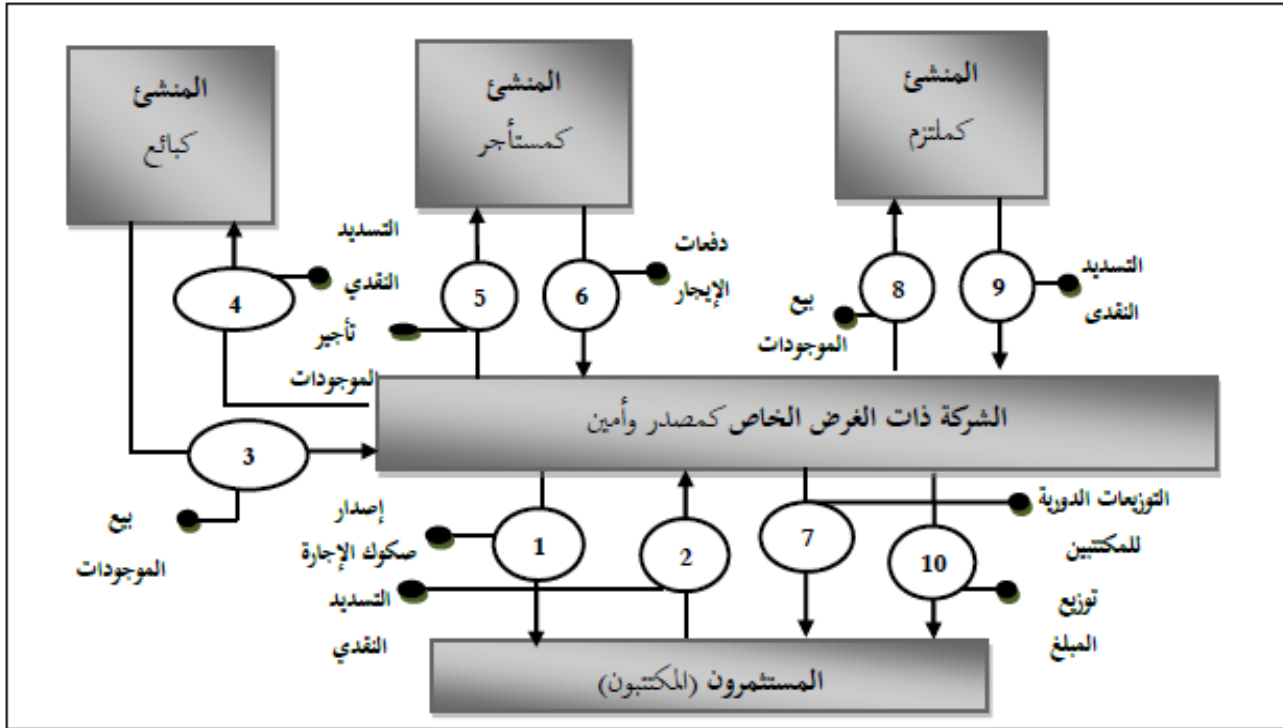
(8) في نهاية مدة هذه الصكوك تقوم الشركة ذات الغرض الخاص ببيع الموجودات إلى المنشئ الذي يقوم بدوره بتنفيذ وعده بإعادة الشراء.

(9) عندما يدفع المنشئ (كملتزم بإعادة الشراء) سعر التنفيذ.

(10) توزيع شركة ذات الغرض الخاص حصيلة بيع الموجودات على المكتتبين¹.

والشكل التالي يوضح هذه الخطوات:

الشكل رقم 07: هيكل صكوك الإجارة



Source: Dubai International Financial Centre: Sukuk Guidebook, Dubai, november 2009, p: 14.

¹ Dubai international financial centre, op cite, pp: 14 – 15.

ثانياً: صكوك الوكالة بالإستثمار:

1. تعريف صكوك الوكالة بالإستثمار:

هي وثائق مشاركة تمثل مشروعات أو أنشطة تدار على أساس الوكالة بإستثمار بتعيين وكيل من حملة الصكوك لإدارتها¹.

كما تعرف كذلك بأنها وثائق يصدرها فرد أو شركة بقصد استثمار حصيلتها في مشروع معين أو نشاط خاص بصفته وكيلًا بأجر مقطوع أو بنسبة من رأس المال المستثمر، ويكتتب الموكلون في هذه الصكوك بقصد استثمار الصكوك وحصول على الربح، وتحدد نشرة الإصدار طبيعة النشاط ونوع المشروع الذي تستثمر فيه حصيلة هذه الصكوك ومدة الاستثمار وحدود سلطات الوكيل والأجرة التي يستحقها².

2. خصائص صكوك الوكالة بالإستثمار:

وتتمتع صكوك الوكالة بالإستثمار كغيرها من الصكوك بخصائص نذكر منها:

- تصدر الصكوك من طرف الوكيل بإستثمار، وحملة الصكوك هم الموكلون ويقصدون إستثمار أموالهم من أجل الحصول على العائد والأموال المجمعة من الإكتتاب في المبلغ الموكل في إستثماره، ويملك حملة الصكوك ما تمثله الصكوك من أصول بغنمها وغرماً، ويستحقون ربح المشاركة إن وجد.
- دور المؤسسة المالية المصككة (شركة ذات الغرض الخاص) هنا كدور المضارب، غير أن أجزاها يكون مبلغاً محدداً بنسبة من رأس مال المستثمر، وليس بنسبة من الربح كالمضارب، وقد يقتصر دور المؤسسة المالية المصككة على تنظيم عملية الإصدار نيابة عن المصدر، بإضافة إلى وظيفة المدير الإصدار، ويمكن للمؤسسة المالية أن تقوم بدور حماية حقوق مالكي الصكوك في مواجهة الوكيل وتحصيل عوائد الإستثمار وتوزيعها على حملة الصكوك³.

3. أنواع صكوك الوكالة بالإستثمار:

هناك نوعان لصكوك الوكالة بالإستثمار:

- أ- صكوك الوكالة بالإستثمار المباشرة: وهي صكوك يصدرها المصدر بالأصالة عن نفسه أي أن المصدر هو الوكيل المستثمر لحصيلة الإكتتاب في صكوك الوكالة وله الحق في التصرف

¹ سليمان ناصر، ربيعة بن زيد: دور الحوكمة في إدارة مخاطر الصكوك الإسلامية، بحث مقدم للمؤتمر: دور الحوكمة في تفعيل أداء المؤسسات والإقتصاديات، جامعة الشلف، الجزائر، يومي 19 - 20 نوفمبر 2013، ص: 5.

² ربيعة بن زيد، مرجع سابق، ص: 77.

³ محمد غزال، مرجع سابق، ص: 95.

الإستثماري وإدارة المشروع مقابل أجر مقطوع ومحدد أو نسبة من رأس المال المستثمر، يتم تحديدها في نشرة الإصدار.

ب- **صكوك الوكالة بالإستثمار الموازية:** وهي صكوك يصدرها المصدر نيابة عن يقوم بإدارة المشروع الإستثماري، حيث تصبح الجهة المصدرة موكل بالإستثمار بعد ما كان وكيل للإستثمار عند طرحها لصكوك الوكالة أول مرة، وعند عقدها عقد وكالة موازية من جهة أخرى تتولى إدارة المشروع (نيابة بالوكالة) عن الجهة المصدرة لصكوك الوكالة وحملة الصكوك لقاء أجر مقطوع ومحدد في نشرة الإصدار، ويصبح بذلك حملة الصكوك والجهة المصدرة للصكوك موكلون الجهة التي تقوم بإدارة المشروع وكيل الاستثمار¹.

4. إجراءات إصدار صكوك الوكالة بالإستثمار:

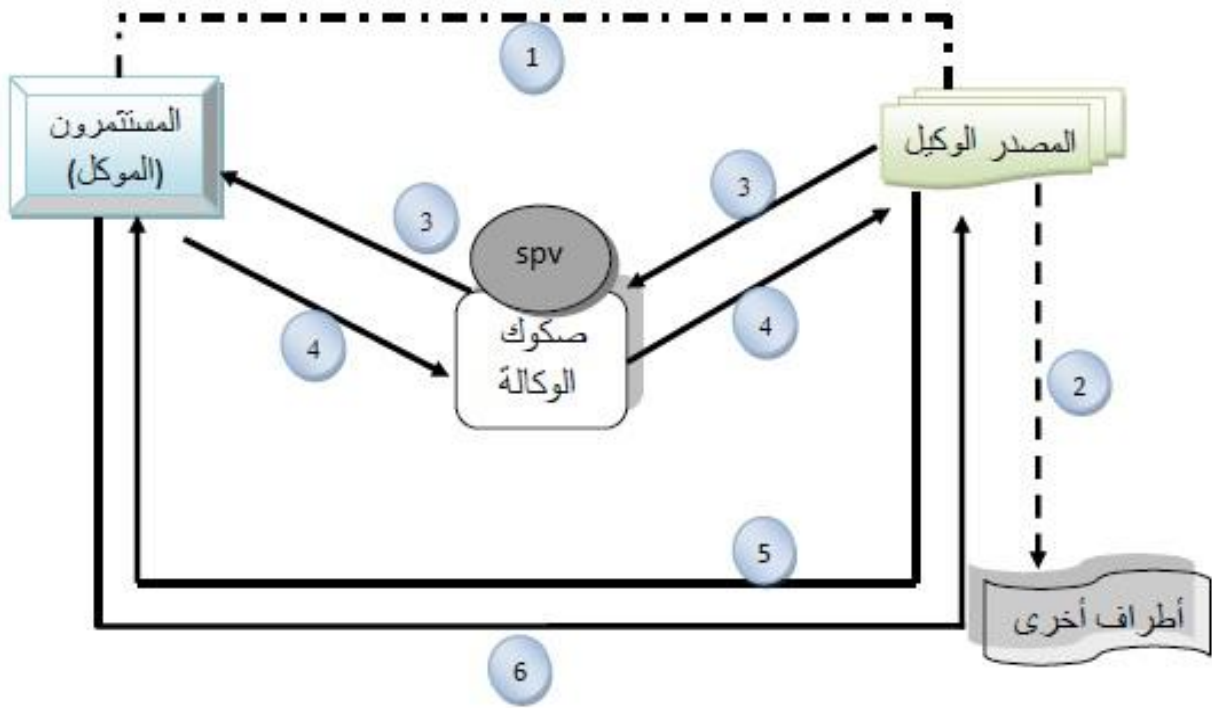
يمكن تلخيص مراحل إصدار صكوك الوكالة بالإستثمار كما يلي:

- (1) دخول عقد الوكالة حيز التنفيذ وذلك بحسب العلاقة التي تنشأ بين المستثمرين(الموكل) والمصدر(الوكيل).
 - (2) دخول المصدر(الوكيل) في عقود أخرى كالمضاريات والمشاركات والإيجارات بحسب شروط معينة، من أجل تحقيق أرباح.
 - (3) ينشأ المصدر الشركة ذات الغرض الخاص، حيث تعمل على طرح صكوك الوكالة للاكتتاب من طرف المستثمرين.
 - (4) تحصل الشركة ذات الغرض الخاص على حصيلة إصدار صكوك الوكالة من المستثمرين، لتحويلها إلى المصدر ليستعمل حصيلتها للدخول في عقود جديدة.
 - (5) عند وصول أجل الوكالة يقوم المصدر بتسديد قيمة صكوك الوكالة إلى المستثمرين مع عوائد الأموال التي أستخدمت في الدخول في عقود جديدة(مربحات، إيجارات).
 - (6) يقوم المصدر بإعادة شراء صكوك الوكالة من المستثمرين عبر الشركة ذات الغرض الخاص، وتنتهي عملية التصكيك وتحل الشركة ذات الغرض الخاص².
- والشكل الموالي يوضح هذه الخطوات:

¹ ربيعة بن زيد، مرجع سابق، ص: 78.

² Dubai International Financial Centre, op cite, pp: 59-60.

الشكل رقم 08: هيكلية صكوك الوكالة بالاستثمار



المصدر: محمد غزال: دور الصكوك الإسلامية في تفعيل سوق الأوراق المالية، مذكرة الماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص إقتصاديات الأعمال والتجارة الدولية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس، سطيف، الجزائر، 2012 – 2013، ص: 133.

المبحث الثالث: عمليات وضوابط إصدار وتداول الصكوك الإسلامية

إن الصكوك الإسلامية القائمة على أساس عملية التصكيك تصدر بإستناد لعقد شرعي على أساس صيغة من صيغ التمويل الإسلامي ويترتب على هذا العقد أحكام وأثار هذه الصيغة، وتتضمن عمليات إصدار وتداول الصكوك ضوابط شرعية تبدأ من الإكتتاب فيها ثم ترافق عمليات التداول وتستمر حتى إلغاء الصكوك وانتهاء أجلها، وهذه الضوابط والإجراءات لابد من القيام بها لضمان عدم الانحراف الصكوك في أي مرحلة من مراحلها عن الشيء الذي وجدت من أجله، ولتعرف أكثر على أهم عمليات وضوابط إصدار وتداول الصكوك الإسلامية قسمنا هذا المبحث إلى المطالب التالية:

المطلب الأول: عمليات إصدار وتداول الصكوك الإسلامية

تشمل عمليات إصدار وتداول الصكوك على خطوات أولية مختلفة يطلق عليها تنظيم الإصدار أو ترتيب الإصدار، وتتم وفق الخطوات التالية:

أولاً: إصدار الصكوك الإسلامية:

وتشمل الخطوات التالية:

الخطوة الأولى: إعداد التصور والهيكل التنظيمي: هو ذلك التصور الذي يهيء لآلية الاستثمار بواسطة الصكوك، ودراسة المسائل القانونية والإجرائية والتنظيمية ودراسة الجدوى وإدراج كل ذلك في نشرة الاكتتاب، وتعتبر نشرة الإصدار أو لائحة الصكوك الوثيقة المنظمة للعلاقة التعاقدية القائمة بين الجهة المصدرة والجهة المشاركة، ويتزامن مع ذلك وضع لنظام أو لائحة الاتفاقيات التي تحدد حقوق وصلاحيات وواجبات الجهات المختلفة ذات الصلة بعملية الإصدار.

ومن الأهمية حسن اختيار تلك الجهات لإيجاد عوامل الثقة والطمأنينة لدى المكتتبين من حملة الصكوك، وهذه الخطوة تتم من قبل الجهة القائمة بعملية إنشاء الصكوك، وهي إما من طرف الممولين أي بعض البنوك أو من طرف المستفيدين من التمويل¹.

الخطوة الثانية: تمثيل حملة الصكوك: من خلال تأسيس شركة ذات الغرض الخاصة تسجل في مناطق ذات إعفاء ضريبي وتكون ذات شخصية مستقلة بالرغم من أنها مملوكة بالكامل للمستثمرين، وذلك

¹ محمد غزال، مرجع سابق، ص: 117.

لتمثيلهم في إيجاد العلاقات بالجهات المختلفة¹، ويوكل لهذه الشركة إعادة تصنيف الأصول وتقسيمها إلى أجزاء أو وحدات تناسب وتلبي حاجات ورغبات المستثمرين ثم إصدار مقابلها صكوك².

الخطوة الثالثة: طرح الصكوك للاكتتاب: بهدف جمع الأموال التي ستمول بها الموجودات الممثلة بالصكوك.

الخطوة الرابعة: تسويق الصكوك: وهو إما أن يتم بالطرح مباشرة إلى الجمهور، وإما أن يتم بيع الصكوك التي تمثل الموجودات إلى المستثمر الأول الذي يكون بنكا أو مجموعة من البنوك وهو يقوم ببيعها وتسويقها إلى حاملي الصكوك.

الخطوة الخامسة: التعهد بتغطية الاكتتاب: حيث تسعى الجهة المصدرة للصكوك إلى تأمين تغطية كاملة من قبل مؤسسة مالية أخرى مستعدة لذلك التعهد الذي يتطلب منها توفير السيولة، وتستهدف منه الحصول على نصيب من الربح³.

ثانيا: تداول الصكوك الإسلامية:

تمر عملية تداول الصكوك الإسلامية بالخطوات التالية:

1. **بيع وشراء الصكوك:** بما أن الصك يمثل حصة شائعة في موجودات الإصدار تستمر طيلة مدة الصك، فيحق لحاملها التصرف بالبيع بالقيمة المتراضي عليها بينه وبين المشتري سواء كانت ممثلة بالقيمة الاسمية أو السوقية أو أكثر منها أو أقل لكن بشروط وضوابط معينة.
2. **إجارة الصكوك:** لا يجوز إجارة الصكوك سواء كانت تمثل سلعا أو منافع أو أعيانا وذلك للأسباب التالية:

- إذا كانت الصكوك تمثل نقودا فإن تأجيرها لا يجوز لأن إجارة النقود من باب الربا المنهى عنه.
- إذا كانت الصكوك تمثل أعيانا (سلعا، عقارات)، فيشترط لصحة عقد الاجارة القدرة على تسليم المعقود عليه ليتمكن المستأجر من استيفاء المنفعة وتسليم العين التي تمثلها الصكوك متعذر لأن المساهم ليس له الحق في المطالبة بالعين التي يمثلها صكه للانتفاع بها فمن باب أولي لا يستطيع أن يملك منفعة العين لغيره.

¹ أسامة عبد الحليم الجورية: "صكوك الاستثمار ودورها التنموي في الاقتصاد"، مذكرة الماجستير، معهد الدعوى الإسلامية للدراسات الإسلامية، بيروت، لبنان، 2009، ص: 42.

² محمد غزال، مرجع سابق، ص: 118.

³ أسامة عبد الحليم الجورية، مرجع سابق، ص ص: 42-43.

- إذا كانت الصكوك تمثل ديونا وكانت الديون في أصلها نقودا فيشترط في إجارتها ما يشترط في الصرف، إذا كانت الديون في أصلها سلع ويتعذر تسليم الأعيان بالتالي لا يجوز الصكوك التي تمثل ديونا.

3. **رهن الصكوك:** كل ما جاز بيعه جاز رهنه ومن ذلك الصكوك، فطالما جاز بيعها جاز رهنها والرهن هو حبس الشيء بحق يمكن استيفاءه كلا أو بعضا، لذلك فهو أداة من أدوات التوثيق الدين، وقد شرع الإسلام الرهن لضمان حق الدائن لكن إساءة استخدام الرهن يقضي إلى الربا المحرم¹.

4. **إطفاء الصكوك:** يقصد بإطفاء السندات المحرمة شرعا دفع قيمتها الاسمية مع فوائدها الربوية في توارixها التي تحددها النشرة، أما إطفاء صكوك الاستثمار فهو استرداد مال المضاربة من قبل رب المال في صكوك المضاربة أو استرداد المال الداخل في المشروع من قبل المصدر الذي يكون بمثابة الوكيل، أو الشريك في مختلف صكوك الاستثمار.

5. **تحويل الصك إلى أسهم:** بما أن كل من الصكوك والأسهم المباحة شرعا فأن تحويل الصكوك إلى أسهم جائز شرعا ضمن ضوابط وشروط إصدار كل منها، فالصكوك تصدر غالبا لمدة محددة في نشرة الإصدار، وبعدها يشار إلى إطفائها أو يعطي حامل الصك الخيار في تحويله إلى سهم في شركة يضاف إلى اسمها السابقة وتتحول الصكوك إلى أسهم بتحول مالك الصك من ممول الشركة من الخارج إلى مالك الحصة مشاعة في رأسمالها².

المطلب الثاني: ضوابط إصدار الصكوك الإسلامية:

إن إصدار الصكوك الإسلامية محكوم بضوابط شرعية واقتصادية تطبق على جميع عمليات التصكيك وهي كالتالي:

أولاً: الضوابط الشرعية لإصدار الصكوك الإسلامية:

وتتمثل فيما يلي:

1. **عند إصدار الصكوك:**

- يجب أن تمثل الصكوك القابلة للتداول ملكية حملة الصكوك بجميع حقوقها والتزاماتها في موجودات حقيقية من شأنها أن تمتلك وتباع شرعا وقانونا سواء كانت أعيانا أو منافع أو خدمات، كما يجب على مدير الصكوك إثبات نقل ملكية الموجودات في سجلاته وألا يبقها في موجوداته.

¹ أسامة عبد الحليم الجورية، مرجع سابق، ص: 46 - 48.

² نفس المرجع، ص: 49.

- لا يجوز أن تمثل الصكوك القابلة للتداول الإيرادات أو الديون، إلا إذا باعت جهة تجارية أو مالية جميع موجوداته، أو محفظة لها ذمم مالية قائمة لديها، ودخلت الديون التابعة للأعيان والمنافع غير المقصودة في الأصل.
- لا يجوز للمضارب أو الشريك أو وكيل الاستثمار أن يتعهد بشراء الأصول من حملة الصكوك، أو ممن يمثلهم بقيمتها الاسمية عند إطفاء الصكوك في نهاية مدتها¹.
- 2. **عند تحديد سعر الأصول:** أصدر المجلس الاستشاري الشرعي ضوابط بشأن تحديد سعر الأصول في الصكوك الإسلامية لتسهيل عملية تحديد سعر بيع الأصول المستخدمة، باعتبارها الأصول التي تقوم عليها الصكوك، وقرر أن سعر بيع الأصول إذا كانت تباع بسعر أعلى من أسعارها فينبغي ألا تتجاوز 1.33 مرة من قيمة السوق، وعلى الجانب الآخر إذا كانت الأصول تباع بسعر منخفض يجب ألا يقل سعر البيع عن 0.67 من قيمة السوق، أي أن $0.67 < \text{سعر بيع الأصول} < 1.33$ ².
- 3. **عند استخدام الإيرادات:**
 - يمكن استخدام الإيرادات المتجمعة من إصدار الصكوك لأغراض تمويلية، ما دامت الأدوات المستخدمة متوافقة مع الشريعة الإسلامية، وكذلك أن غرض التمويل يجب أن يكون في المشاريع والأنشطة المسموح بها من قبل الشريعة الإسلامية.
 - يمكن استخدام هذه الإيرادات المتجمعة من إصدار الصكوك للعمليات التجارية العامة التابعة للمؤسسات المالية التقليدية طالما أنها لا تنطوي في أي أنشطة وأدوات المخالفة للشريعة.
 - تمثل الصكوك حصة شائعة في حق صاحبها من الموجودات أو تمثل مشروع أو استثمار.
 - العائد بمثابة الربح وليس بمثابة الربا.
 - استعمال رأس مال الصكوك بما يتوافق مع الشريعة اعتماداً على المبادئ الشرعية التي قررتها هيئة الرقابة الشرعية³.

¹ عبد الباري مشعل: **الصكوك الإسلامية - رؤية مقاصدية -**، بحث مقدم إلى ندوة الصكوك الإسلامية عرض وتقويم، جامعة الملك عبد العزيز، جدة، السعودية، يومي 24 - 25 ماي 2010، ص: 4.

² حكيم براضية، جعفر هني محمد، مرجع سابق، ص: 187 - 188.

³ معطى الله خير الدين، شرياق رفيق، مرجع سابق، ص: 244.

ثانياً: الضوابط الاقتصادية لإصدار الصكوك الإسلامية:

تتمثل أهم وأبرز الضوابط الاقتصادية لإصدار الصكوك الإسلامية فيما يلي:

1. التأكيد على توافر كافة ظروف ومستلزمات الإفصاح في السوق، وتجنب كافة العمليات المبنية على الربا أو الغرر والجهالة والخداع.
2. أن يكون التعامل مع مالكي الصكوك الحقيقيين، فالعامل مع المالكين الحقيقيين يقلل من الوسطاء والمضاربين الذين قد يتلاعبون بأسعار الصكوك ارتفاعاً وانخفاضاً وفقاً لمصالحهم.
3. فرض قيود كبيرة على المؤسسات المالية الكبيرة مثل صناديق التقاعد وشركات التأمين وصناديق الاستثمار بحيث توجه أموالهم للاستثمار ليس للمقامرة¹.
4. المراقبة المستمرة لعمليات السوق بحيث تكون عمليات حقيقية وليس صورية.
5. التأكد من ضرورة منع البيع بالهامش أو زيادة المدائيات على الأموال.
6. فرض قيود للحد من تقلبات الأسعار.
7. عدم السماح بالبيع والشراء أكثر من مرة في اليوم الواحد.
8. التحكم بأوقات تداول الصكوك بزيادتها في الأحوال الطبيعية وحفظها في ظروف استثنائية.

المطلب الثالث: ضوابط تداول الصكوك الإسلامية:

التداول لغة: هو التناول والانتقال من حال إلى حال.

التداول اصطلاحاً: هو انتقال حق التملك الشيء من يد إلى يد آخر، كانتقال السلع والنقود بين التجار والبائعين والمشتريين، والمقصود بتداول الصكوك هو التصرف في الحق الشائع الذي يمثل الصك بالبيع أو الرهن أو الهبة أو غير ذلك من التصرفات الشرعية²، وذلك على النحو التالي:

أولاً: إذا كانت موجوداتها نقداً:

إذا كان المال المتجمع بعد الاكتتاب وقبل المباشرة في العمل بالمال لا يزال نقداً، فإن تداول الصكوك الإسلامية يعتبر مبادلة نقد بنقد وتطبق عليه أحكام الصرف كما يلي:

1. التقايض في المجلس والتساوي عند إتحاد العملة.
2. التقايض في المجلس دون وجوب التساوي عند اختلاف العملة.

¹ حكيم براضية، جعفر هني محمد، مرجع سابق، ص: 190.

² موسى بلا محمود، مرجع سابق، ص: 13.

3. بيع الصكوك بقيمتها الاسمية دون زيادة أو نقصان¹.

ثانياً: إذا كانت موجوداتها ديوناً:

إذا كانت ديوناً يطبق على تداول الصكوك أحكام تداول الديون وقبل التطرق إليها لابد أولاً أن نعرف معنى الدين.

الدين لغة: قال ابن منظور " كل شيء غير حاضر دين " ويعرف الفقهاء بأنه "مال يثبت في ذمة ثبوته".

وتكون الموجودات التي تمثلها الصكوك ديون إذا وجه البنك الإسلامية الأموال التي جمعها من عملية الاكتتاب في هذه الصكوك إلى عمليات البيع الآجل سواء بيع مساومة، أو مرابحة، أو عمليات بيع السلم².

فالبنك الإسلامي حينما يشتري بضائع وأصول ثم يبيعهما بالأجل يجعل مكوناته ديوناً في ذمة المتعامل معه، كما أن قيام البنك الإسلامي بدفع الأموال المجمعة من خلال الاكتتاب في بيع السلم يجعل مكوناته أيضاً ديوناً، لأن السلم فيه قبل قبضه يعتبر ديناً في ذمة البائع، بينما المقصود ببيع الدين هو تصرف البائع بهذا الدين إما ببيع دينه إلى من عليه الدين أو إلى شخص غيره وفي كلا الحالتين قد يبيعه بنقد وقد يبيعه بدين نسيئة، وعلى هذا تكون صورة بيع الدين وأحكامها كما يلي:

1. بيع الدين للمدين نقداً: وهو جائز عند جمهور الفقهاء باستثناء بيع السلم.
2. بيع الدين لغير المدين نقداً: فقد منعه جمهور الفقهاء وأجازته المالكية بشروط ثمانية وتم احتضانها في النقاط التالية:

- أن لا يؤدي البيع إلى محذور شرعي كالربا والغرر، أو المخاطرة ونحوها.
- يجوز بيعه قبل قبضه بأن يكون غير طعام، وأن يباع بثمن مقبوض أي معجل، لأن لا يكون ديناً يدين وأن يكون الثمن من غير جنس الدين المبيع أو من جنسه مع التساوي بينهما حذراً من الوقوع في الربا، أو لا يكون الثمن ذهباً إذا كان الدين فضة وعلى العكس، حتى لا يؤدي ذلك إلى البيع النقد بالنقد بيع الدين بالدين نسيئة من غير متاجرة³.

¹ محمود أيوب، مرجع سابق، ص: 628.

² هشام أحمد عبد الحي: الصناديق والصكوك الاستثمارية الإسلامية، دراسة تطبيقية فقهية، منشأة المعارف للنشر، الاسكندرية، مصر، 2010، ص: 38.

³ أشرف محمد دواية: صناديق الإستثمار في البنوك الإسلامية بين النظرية والتطبيق، دار السلام للنشر والتوزيع والترجمة، الاسكندرية، مصر، 2006، ص: 196.

- أن يغلب على الضن الحصول على الدين، بأن يكون المدين حاضرا في بلد العقد ليعلم حالة من عسر أو يسر لتقدير قيمة الدين، وأن يكون المدين مقرا بالدين حتى لا ينكره بعدئذ، فلا يجوز بيع حق مشاع عليه، وأن يكون أهلا للالتزام بالدين بأن لا يكون قاصرا ولا محجوزا عليه مثلا ليكون الدين مقدور التسليم¹.

3. بيع الدين بالدين: بيع الكالئ بالكالئ حيث أكد الكثير من الفقهاء على منعه سواء بيع للمدين أو لغيره².

ثالثا: إذا كانت موجوداتها أعيانا أو منافع أو حقوق معنوية:

1. الأعيان: وهي ما يعبر عنها باللغة اللامحاسبة الحديثة بالأصول الحقيقية وتشمل:

الأصول غير المتداولة: وهي إما أن تكون عقارات أو منقولات.

الأصول المتداولة غير المالية (عروض التجارة): وهي العروض المعدة للبيع، سواء كانت منتجات زراعية أو صناعية أو تجارية أو طبية أو غير ذلك.

2. المنافع: ويقصد بها الفوائد العرضية من الأعيان عند استعمالها كسكنى المساكن وركوب السيارة وعمل العامل، فالمنافع تكتسب من الأعيان بواسطة استعمالها، وهي الهدف من ملكية الأعيان وغايتها في الحقيقة وليس تملك الأعيان إلا لأجل الحصول على منافعها.

3. الحقوق المعنوية: وتشمل هذه الحقوق على سبيل المثال لا للحصر، الاسم التجاري، الرخصة التجارية، وعقد الترخيص³.

4. إذا كانت موجوداتها خليطا من النقود والديون أو الأعيان والمنافع: إذا كانت الموجودات مختلطة فإنه يجوز تداول الصكوك وفقا للسعر المتراضي عليه على أن يكون في هذه الحالة أعيانا والمنافع⁴. ومن خلال الضوابط سابقة الذكر يمكن توضيح أحكام تداول كل صك على حدى في الجدول التالي:

¹ الصديق محمد أمين الضيرير: رابطه العالم الإسلامي، مجلة المجمع الفقه الإسلامي برابطة العالم الإسلامي، العدد 13، جدة، السعودية، 2000، ص ص: 31-32.

² محمد عدنان بن ضيف: الاستثمار في سوق الأوراق المالية، دراسة في المقومات والأدوات من وجهة نظر إسلامية، رسالة ماجستير، تخصص نقود وتمويل، كلية العلوم الإقتصادية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر، بسكرة، الجزائر، ص ص: 15-43.

³ يوسف بن عبد الله الشبيلي: إصدار وتداول الأسهم والصكوك والوحدات الاستثمارية على النقود أو الديون وضوابطها الشرعية، ندوة الصكوك الإسلامية، عرض وتقويم، جامعة الملك عبد العزيز، جدة، السعودية، أيام 24 - 25 ماي 2010، ص ص: 10-11.

⁴ علي محي الدين القره داغي: بيع الصكوك لحاملها، دراسة فقهية إقتصادية، بحث مقدم إلى ندوة مستقبل العمل المصرفي الإسلامي الرابعة، جدة، السعودية، يومي 13-14 نوفمبر 2011، ص: 195.

الجدول رقم 02: أحكام تداول الصكوك الإسلامية

نوع الصك	حكم التداول
صكوك المضاربة والمشاركة	يجوز تداول صكوك المضاربة وصكوك المشاركة بعد قفل باب الاكتتاب وتخصيص الصكوك وبدء النشاط في الأعيان والمنافع، أما قبل بدء النشاط فتراعي ضوابط التصرف في النقود (الصرف)، وفي حال بيع الموجودات بثمن مؤجل فتراعي ضوابط بيع الدين.
صكوك المزارعة والمساقاة	يجوز تداول صكوك المزارعة والمساقاة بعد قفل باب الاكتتاب وتخصيص الصكوك وبدء النشاط إذا كان حملة الصكوك مالكي الأرض أما إذا كانوا ملتزمين بالعمل (الزراعة أو السقي) فلا يجوز تداول الصكوك إلا إذا كان التداول بعد بدو صلاح الزرع أو الثمر.
صكوك المغارسة	يجوز تداول صكوك المغارسة بعد قفل باب الاكتتاب وتخصيص الصكوك وبدء النشاط سواء كان حملة الصكوك مالكي الأرض أم الملتزمون بالغرس.
صكوك المرابحة	لا يجوز تداول صكوك المرابحة بعد تسليم بضاعة المرابحة للمشتري، أما بعد شراء البضاعة وقبل بيعها للمشتري فيجوز التداول.
صكوك الاستصناع	يجوز تداول أو استرداد صكوك الاستصناع إلى تحولت النقود إلى أعيان مملوكة لحملة الصكوك في مدة الاستصناع، أما إذا دفعت حصة الصكوك ثمنًا في استصناع مواز أو تم تسليم العين المصنعة للمستصنع فإن تداولها يخضع لأحكام التصرفات في الديون.
صكوك السلم	لا يجوز تداول صكوك السلم.
صكوك ملكية لأعيان مؤجرة	يجوز تداول هذه الصكوك مباشرة بعد قفل باب الاكتتاب وتخصيص الصكوك لأنها تمثل موجودات عينية.
	إن حامل الصك قبل شراء العقار أو المصنع أو نحوه لا يجوز له بيع صك إلا بتطبيق ضوابط الصرف، لأن رأس مال المشروع نقود، ولكن بعد شراء العقار أو المصنع أو نحوه فيجوز تداول الصكوك بالسعر الذي يتراضى عليه المتعاقدان لأن الصك في هذه الحالة يمثل جزءا من عقار أو مصنع أو نحوه.
صكوك ملكية منافع الأعيان الموجودة	تداول هذه الصكوك يبدأ مباشرة بعد الاكتتاب، لأن الصك حينئذ يمثل منفعة، وليس نقدا محصنا.
	يجوز تداول هذه الصكوك بعد الاكتتاب مباشرة.
صكوك ملكية منافع الاعيان	لا يجوز تداول صكوك ملكية منافع الأعيان الموصوفة في الذمة قبل تعيين العين التي تستوفي منها

الموصوفة في الذمة		المنفعة إلا بمراعاة ضوابط التصرف في الديون، فإذا تعينت جاز تداول الصكوك.
صكوك ملكية الخدمات	صكوك ملكية الخدمات من طرف معين	يجوز تداول صكوك الخدمات التي تستوفي من طرف معين قبل إعادة إجارة تلك الخدمات، فإذا أعيدت الإجارة كان الصك ممثلاً للأجرة، وهي حينئذ دين في ذمة المستأجر الثاني، فيخضع التداول حينئذ لأحكام وضوابط التصرف في الديون.
	صكوك ملكية الخدمات من طرف موصوف في الذمة	لا يجوز تداول صكوك ملكية الخدمات التي تستوفي من طرف موصوف في الذمة قبل تعيين الطرف التي تستوفي منه الخدمة إلا بمراعاة ضوابط التصرف في الديون، فإذا تعين الطرف جاز تداول الصكوك .
صكوك الوكالة بإستثمار		يجوز تداول صكوك الوكالة بإستثمار بعد قفل باب الاكتتاب وتخصيص الصكوك وبدء النشاط في الأعيان والمنافع.

المصدر: من إعداد الطالبة، استناداً على:

- علي محي الدين القره داغي: بيع الصكوك لحاملها، دراسة فقهية إقتصادية، بحث مقدم إلى ندوة مستقبل العمل المصرفي الإسلامي الرابعة، جدة، السعودية، يومي 13-14 نوفمبر 2011، ص: 209.
- نوال بن عمارة: الصكوك الإسلامية ودورها في تطوير السوق المالية الإسلامية الدولية، مجلة الباحث، العدد 09، ورقلة، الجزائر، 2011، ص: 256.
- أكرم لال الدين، سعيد بوهراوة: إدارة السيولة في المصارف الإسلامية، دراسة تحليلية مقارنة الدورة العشرون للمجمع الفقه الاسلامي المنعقدة في مكة المكرمة، أيام 25-29 ديسمبر 2010، ص: 26.
- أسامة عبد الحليم الجورية: "صكوك الاستثمار ودورها التنموي في الاقتصاد، مذكرة ماجستير، معهد الدعوى الإسلامية للدراسات الإسلامية، بيروت، لبنان، 2009، ص: 69-70.
- هشام أحمد عبد الحي: الصناديق والصكوك الاستثمارية الإسلامية، دراسة تطبيقية فقهية، منشأة المعارف للنشر، الاسكندرية، مصر، 2010، ص: 282.
- هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية-المعايير الشرعية، المنامة، البحرين، 2010، ص: 243-245.

خلاصة الفصل الأول:

نستخلص من خلال هذا الفصل أن الصكوك الإسلامية هي عبارة عن أوراق مالية متساوية القيمة، تمثل حصصاً شائعة في ملكية الموجودات باختلافها أعياناً أو منافع أو خدمات، تصدر وفق عقد شرعي، وتعد بديلاً شرعياً للسندات الربوية، كما أنها تتمتع بمجموعة من الخصائص تميزها عن سائر الأوراق المالية الأخرى، كما تكون لها أهمية بالنسبة للمصدر الأصلي والمستثمرون والاقتصاد الكلي.

كما تعتمد آلية إصدار الصكوك المالية الإسلامية وجود أطراف عديدة تدخل في عملية إصدار هذه الصكوك، منها أطراف رئيسية وأطراف مساعدة، كما تسعى لتحقيق جملة من الأهداف كزيادة السيولة وتتنوع مصادر التمويل... إلخ.

وتتنوع هذه الصكوك لتشمل جميع النشاطات الاقتصادية، حيث تنقسم هذه الصكوك على أساس العقود إلى صكوك قائمة على عقود الشراكة وصكوك قائمة على عقود البيع وصكوك قائمة على عقود الإجارة، والوكالة بالإستثمار، حيث يتمتع كل نوع بخصائص ومزايا تختلف عن الأنواع الأخرى.

وتخضع الصكوك الإسلامية لمجموعة من العمليات عند إصدارها وتداولها، كما تحكمها ضوابط تتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية إصداراً وتداولاً.



الفصل الثاني:

الإطار النظري للربحية في البنوك الإسلامية

تمهيد:

تعتبر البنوك الإسلامية من أهم مؤسسات النظام البنكي الإسلامي فهي عبارة عن هيئات مالية تمارس الأعمال البنكية الاستثمارية المختلفة وذلك بما يتفق والاقتصاد الإسلامي، فالبنوك الإسلامية ما هي إلا فروعاً عن الاقتصاد الإسلامي وأحد أدواته، وقد عملت البنوك الإسلامية علي بناء مؤسساتها و تثبيت دعائمها وارتداد مختلف أفاق العمل البنكي المتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية، فقد حققت نجاحاً ملموساً في مجال عملها من خلال تقديم العمل البنكي الإسلامي بصيغ بعيدة عن قاعدة الديون و الربا التي تمارسها البنوك التقليدية، ومن المعروف أن الهدف الرئيسي لأي بنك هو تعظيم ثروته و ثروة شركائه وتحقيق هذا الهدف يتوقف على عوامل عديدة من بينها قدرة البنك على تحقيق الأرباح لإستمرار نشاط البنك، والربح في البنوك الإسلامية يختلف عن الربح في البنوك التقليدية، فإلى جانب الأرباح والعوائد جراء الجهود المبذولة في الاكتتاب هو الطلب والسعي في الحياة الدنيوية بوسائل تبيحها الشريعة الإسلامية.

ولتفصيل أكثر قسمنا هذا الفصل إلى ثلاثة مباحث كالتالي:

❖ المبحث الأول: ماهية البنوك الإسلامية

❖ المبحث الثاني: ماهية الربح في البنوك الإسلامية

❖ المبحث الثالث: الربحية في البنوك الإسلامية

المبحث الأول: ماهية البنوك الإسلامية

إن البنوك الإسلامية تفرض وجودها يوماً بعد يوم على الساحة البنكية رغم حداثة نشأتها التي لم تتعدى نصف قرن ورغم التحديات والمنافسة القوية المفروضة من البنوك التقليدية، حيث أصبحت البنوك الإسلامية حقيقة واقعة ليس في حياة الأمة الإسلامية فحسب بل في جميع بقاع العالم، مقدمة بذلك فكراً اقتصادياً ذات طبيعة خاصة، كما أصبحت واقعا ملموسا تجاوز إطار التواجد إلى أفاق التفاعل والتعامل بإيجابية مع مشكلات العصر التي يواجهها العالم اليوم، الأمر الذي يستدعي منا التعرف على مفهومها، نشأتها، أهميتها وأهدافها وكذلك أهم مصادر أموالها واستخدامات البنوك الإسلامية، وذلك كما يلي:

المطلب الأول: مفهوم البنوك الإسلامية:

لتفصيل أكثر في البنوك الإسلامية نقوم في هذا المطلب بالتعريف بها، إضافة إلى نشأتها، وذكر أهم خصائصها كما يلي:

أولاً: تعريف البنوك الإسلامية:

هناك عدة تعريف للبنك الإسلامي منها:

- البنك الإسلامي هو مؤسسة بنكية لتجميع الأموال و توظيفها في نطاق الشريعة الإسلامية بما يخدم بناء مجتمع التكافل الإسلامي ويحقق عدالة التوزيع ووضع المال في المسار الإسلامي¹.
- البنك الإسلامي هو مؤسسة مالية استثمارية ذات رسالة تنموية إنسانية واجتماعية، ويستهدف تجميع الأموال وتحقيق الاستخدام الأمثل لموارده بموجب قواعد وأحكام الشريعة الإسلامية، لبناء مجتمع التكافل الاجتماعي².
- كما يعرف البنك الإسلامي بأنه مؤسسة مالية تعمل في إطار إسلامي تقوم بأداء الخدمات البنكية والمالية كما تباشر أعمال التمويل والاستثمار في المجالات المختلفة في ضوء قواعد وأحكام الشريعة الإسلامية بهدف غرس القيم والمتمثلة في الأخلاق الإسلامية في مجال المعاملات المالية والمساعدة في تحقيق التنمية الاجتماعية والإقتصادية من تشغيل الأموال بقصد المساهمة في تحقيق الحياة الكريمة للشعوب الإسلامية³.

¹ عيشوش عبدو: تسويق الخدمات البنكية في البنوك الإسلامية، مذكرة الماجستير، تخصص التسويق، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير، جامعة الحاج لخضر، باتنة، الجزائر، 2008-2009، ص: 7.

² محمد حسن الصوان: أساسيات العمل البنكي الإسلامي، دار وائل للطباعة والنشر، عمان، الأردن، 2001، ص: 90.

³ محمد سحنون: الإقتصاد النقدي والبنكي، بهاء الدين للنشر والتوزيع، الجزائر، 2003، ص: 96.

- البنك الإسلامي هو مؤسسة مالية تعمل على دعم التنمية الاقتصادية والاجتماعية للمجتمعات الإسلامية من خلال القيام بجميع الخدمات والأعمال البنكية والمالية والتجارية وأعمال الاستثمار المباشر أو من خلال المشاركة، وذلك وفقا لأحكام الشريعة الإسلامية ونبذ سعر الفائدة كأساس للتعامل وإحياء فريضة الزكاة¹.
- البنك الإسلامي هو مؤسسة مالية نقدية تقوم بأعمال والخدمات المالية والبنكية وجذب الموارد النقدية وتوظيفها توظيفاً فعالاً يكفل نموها وتحقيق أقصى عائد منها بما يحقق أهداف التنمية الاقتصادية والاجتماعية في إطار أحكام الشريعة الإسلامية².
- من خلال التعاريف السابقة يمكن تعريف البنك الإسلامي بأنه مؤسسة مالية تقوم بالأعمال والأنشطة البنكية التي تزاوئها البنوك التقليدية ولكن دون التعامل بالفوائد، مع مراعاة أحكام الشريعة الإسلامية، بغرض تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية في المجتمع.

ثانياً: نشأة البنوك الإسلامية:

بعد ظهور البنوك الإسلامية جزء من الظرفية العامة التي سادت في الدول الإسلامية خاصة بعد حرب الخليج 1973م، حيث برزت هذه البنوك وتطورت تطوراً ملحوظاً من أجل المساعدة على استيعاب الفائض النقدي الناتج عن تلك الزيادة، وقد صاحب ظهورها تطور الفكر الاقتصادي الإسلامي الحديث الذي ذهب إلى أنه لا بد من إعادة النظر في الهياكل النقدية والمالية في الدول الإسلامية بشكل يلغي فيه نظام الفوائد ويحل محله مبدأ المشاركة في الربح والخسارة، وهذا المبدأ الذي جاءت به البنوك الإسلامية لكي تركزه عن طريق ممارستها لمختلف العمليات والخدمات البنكية، انطلاقاً من تحريم الإسلام للربا، ويعود تاريخ العمل البنكي الحديث إلى سنة 1940م، عندما أنشئت في ماليزيا صناديق الادخار تعمل بدون فائدة، وفي سنة 1950م بدأ التفكير المنهجي المنظم يظهر في باكستان من أجل وضع تقنيات تمويلية تراعي التعاليم الإسلامية غير أن مدة التفكير هذه طالت ولم تجد لها منفذاً تطبيقياً³، إلا بمصر بإنشاء "بنوك الادخار المحلية" بمحافظة الدقهلية بمصر سنة 1963م، وهي بنوك لا تقوم على علاقة (مدين/دائن)، فهي لا تقدم فوائد على الأموال المودعة لديها، ولا تأخذها مقابلاً عن القروض التي تمنحها

¹ عادل عبد الفضيل عيد: الربح والخسارة في معاملات البنوك الإسلامية، دراسة مقارنة، دار الفكر الجامعي، مصر، 2007، ص: 398 - 399.

² محمد محمود العرجوني: البنوك الإسلامية، أحكامها، مبادئها وتطبيقاتها البنكية، ط3، دار للنشر والتوزيع والطباعة، عمان، الأردن، 2012، ص: 110.

³ عادل عبد الفضيل عيد، مرجع سابق، ص: 393-394.

بل قامت على أساس المشاركة في الأرباح والخسائر الناتجة عن استثمار تلك الأموال، وقد عرفت هذه التجربة التي استمرت أربع سنوات فقط افتتاح تسعة فروع وما يقارب المليون متعامل¹.

وبعد هذه التجربة، تم إنشاء أول بنك يستبعد الفائدة في معاملاته وهو بنك ناصر الاجتماعي بمصر سنة 1971م والذي حقق نجاحا كبيرا ومازال قائما لحد الساعة².

وجاء الاهتمام بإنشاء بنوك تعمل وفقا لأحكام الشريعة الإسلامية في توصيات مؤتمر وزراء خارجية الدول الإسلامية بمدينة جدة بالمملكة العربية السعودية عام 1973م، حيث ورد النص على ضرورة إنشاء بنك إسلامي دولي للدول الإسلامية، وجاء أول بنك إسلامي متكامل يتعامل وفقا لأحكام الشريعة الإسلامية عام 1975م والمتمثل في بنك دبي الإسلامي، ثم توالى بعد ذلك إنشاء البنوك الإسلامية لتصل إلى أكثر 450 بنك على مستوى العالم بحجم أعمال يصل إلى 800 مليار دولار أمريكي عام 2010³.

تجدر الإشارة إلى أن عددا من البنوك التقليدية اتبعت سياسة التحول إلى العمل البنكي الإسلامي كبنك الشارقة بالإمارات سنة 2004م، وبنك العقاري الكويتي سنة 2005م، بالإضافة إلى الدول التي قامت بأسلمة جهازها البنكي ككل كإيران وباكستان والسودان⁴.

ثالثا: خصائص البنك الإسلامي

للبنك الإسلامي عدة خصائص تميزه عن غيره من البنوك الأخرى من أهمها:

1. عدم التعامل بالفوائد الربوية أخذا أو عطاء:

إن أول ما يميز البنك الإسلامي عن غيره من البنوك التقليدية هو استبعاد كافة المعاملات غير الشرعية من أعماله وخاصة نظام الفوائد الربوية، وبذلك ينسجم البنك الإسلامي مع البيئة المسلمة للمجتمع الإسلامي ولا يتناقض معها.

إن الأساس الذي تقوم عليه البنوك الإسلامية في إسقاط الفوائد الربوية من معاملاتها، هو أن الإسلام قد حرم الربا، وتستعويض البنوك الإسلامية عن أسلوب الفائدة بأسلوب المشاركة والذي يقوم على توزيع مخاطر العمليات الاستثمارية بين الأطراف (الممول وطالب التمويل).

¹ أمال لعش، مرجع سابق، ص: 4.

² محمد محمود العلجوني، مرجع سابق، ص: 76.

³ شوقي بورقية: الكفاءة التشغيلية للبنوك الإسلامية - دراسة تطبيقية مقارنة، رسالة دكتوراة علوم في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس، سطيف، الجزائر، 2010 - 2011، ص: 9.

⁴ أمال لعش، مرجع سابق، ص: 5.

2. الطابع العقائدي:

البنوك الإسلامية هي جزء من النظام الاقتصادي الإسلامي¹، تقوم على العقيدة الإسلامية وتستمد منها كياناتها ومقوماتها وتلتزم بالشمولية في السلوك الإسلامي²، وباعتبار أن الدين الإسلامي جاء منظماً لجميع حياة البشر الروحية والخلقية والسياسية والاقتصادية، فإنها تخضع (البنوك الإسلامية)، للمبادئ والقيم الإسلامية التي تقوم على أساس أن المال مال الله، وأن الإنسان مستخلف فيه، ويترتب على هذه الخاصية أن تتحرى البنوك الإسلامية التوجيهات الدينية في جميع أعمالها.

3. الاستثمار في مشاريع الحلال:

تولي البنوك التقليدية اهتماماً قليلاً بانعكاسات الأخلاقية للنشاطات التي تمولها، وفي مقابل ذلك يعمل كافة الوكلاء الاقتصاديين في النظام الإسلامي في إطار القيم الأخلاقية المنبثقة من الإسلام³. وليس ثمة استثناء بالنسبة للبنوك، فهي لا تستطيع أن تمول أي مشروع يتناقض مع نظام قيم الأخلاقية الإسلامية وتسبب ضرراً للمجتمع.

إن اعتماد البنك الإسلامي لصيغ المشاركات العادلة التي تقوم على التعاون بين صاحب رأس المال وطالب التمويل في حالة الربح والخسارة تجعل نشاطه مميزاً على النظام الذي يسعى إلى طلب أعلى سعر فائدة ممكن، دون مراعاة طبيعة المشروعات التي توظف فيها الأموال إذا كانت نافعة للإنسان أم ضارة، فحين تخضع لقواعد الحلال والحرام في الإسلام كل ما يقوم به البنك الإسلامي من نشاطات، والتي تهدف في مجملها إلى تلبية حاجات المجتمع وتحقيق مصالحه العليا⁴.

4. ربط التنمية الاقتصادية بالتنمية الاجتماعية:

إن للمال وظيفة اجتماعية، لذلك كان الإهتمام بالنواحي الاجتماعية أصلاً من أصول هذا الدين، إذ أن البنك الإسلامي وباعتباره مؤسسة اقتصادية بنكية اجتماعية، فإنه يقوم بتعبئة المدخرات من الأفراد والمؤسسات والاستثمار في مختلف أوجه النشاط الاقتصادي لخدمة المصالح المجتمع، ومن هنا يكون ارتباط التنمية الاقتصادية بالتنمية الاجتماعية، أي أن البنك الإسلامي من وراء توظيفه لأمواله لا يهتم فقط بالحصول على الفوائد وإنما يتعدى ذلك إلى إهتمامه بالعائد الاجتماعي⁵.

¹ سليمان ناصر، عبد الحميد بوشمرة: متطلبات تطوير الصيرفة الإسلامية في الجزائر، مجلة الباحث، العدد 7، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، الجزائر، 2009 - 2010، ص: 306.

² عادل عبد الفضيل عيد، موجع سابق، ص: 399.

³ سليمان ناصر، عبد الحميد بوشمرة، مرجع سابق، ص: 306.

⁴ طارق الله خان وآخرون: التحديات التي تواجه العمل البنكي الإسلامي، البنك الإسلامي للتنمية، جدة، السعودية، 1998، ص: 17.

⁵ سليمان ناصر، عبد الحميد بوشمرة، مرجع سابق، ص: 306.

5. التركيز على الإنتاجية مقارنة بالتركيز على الملاءة المالية للمقترض:

في النظام البنكي التقليدي ما يهم البنك هو استرجاع قروضه من الفوائد في الوقت المحدد ولذا فان الاعتبار الغالب هو مدى قدرة المقترض على الوفاء بالدين، أما في نظام تقاسم الربح والخسارة أي النظام الإسلامي فان البنك يتلقى العائد فقط إذا نجح المشروع وحقق ربحاً، وبالتالي فان البنك الإسلامي يهتم أكثر بسلامة المشروع¹.

المطلب الثاني: أهداف البنوك الإسلامية:

تسعى البنوك الإسلامية إلى تحقيق جملة من الأهداف كما يلي:

أولاً: أهداف اقتصادية:

إن الهدف الرئيسي للبنوك الإسلامية هو التحقيق الربحية بالدرجة الأولى، لتأتي بعدها الأهداف الإقتصادية الأخرى، كجذب وتجميع الأموال وتعبئة الموارد المتاحة في الوطن الإسلامي مع دعم هذه الموارد من خلال تنمية الوعي الادخاري لدى الأفراد، تشجيع الاستثمار وعدم الاكتناز وذلك بإيجاد فرص ومنايع عديدة للاستثمار تتناسب مع قدرة ومطالب الأفراد والمؤسسات².

ثانياً: أهداف استثمارية:

تعمل البنوك الإسلامية على نشر وتنمية الوعي الادخاري بين أفراد وترشيد السلوك الانفاقي للقاعدة العريضة من الشعوب بهدف تعبئة الموارد الاقتصادية الفائضة ورؤوس أموال العاطلة واستقطابها وتوظيفها في قاعدة اقتصادية سليمة ومستقرة ومتوافقة مع الصيغة الإسلامية وابتكار صيغ جديدة تتوافق مع الشريعة الإسلامية وتتناسب مع التغيرات التي تطرأ في السوق البنكية العالمية، ولذا فان للدور الاستثماري للبنوك الإسلامية أبعاداً متكاملة³، ويمكن توضيحها في الشكل التالي:

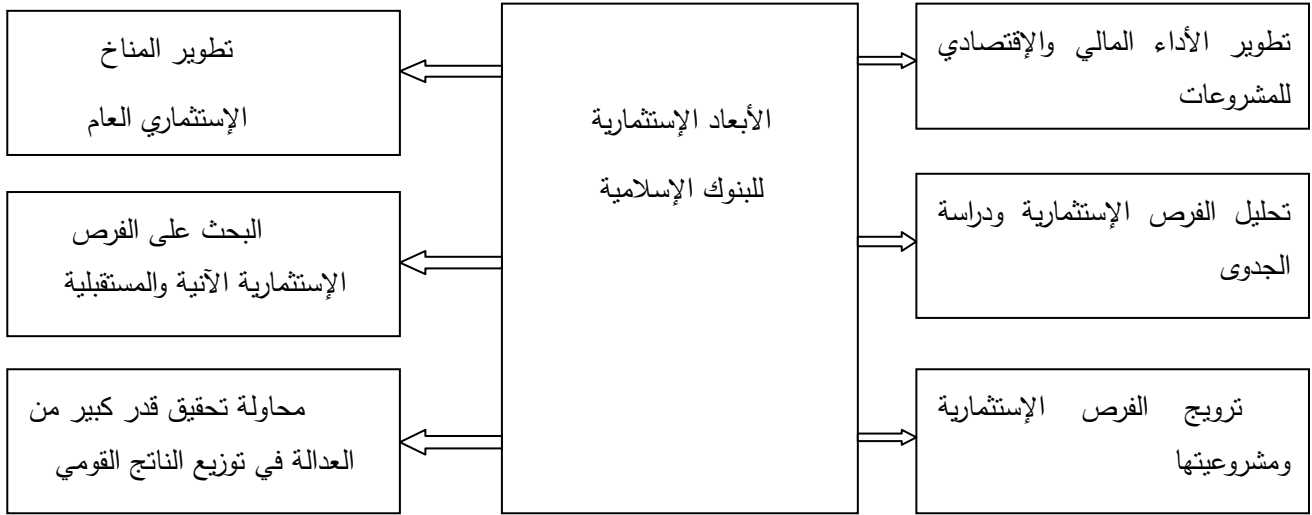
¹ سليمان ناصر، عبد الحميد بوشرمة، مرجع سابق، ص ص: 306-307.

² فريد مشري: علاقة البنوك الإسلامية بالسوق المالي الإسلامي، مذكرة ماجستير في العلوم الإقتصادية، جامعة بسكرة، الجزائر، 2007-

2008، ص: 9.

³ حيدر يونس الموسوي، مرجع سابق، ص: 29.

الشكل رقم 09: الأبعاد الاستثمارية في البنوك الإسلامية



المصدر: حيدر يونس الموسوي: البنوك الإسلامية أداؤها المالي وأثارها في سوق الأوراق المالية، دار اليازوري، عمان، الأردن، 2011، ص: 29.

ثالثاً: أهداف تنمية:

من الصفات الرئيسية المميزة للبنوك الإسلامية مساهمتها في تحقيق أهداف التنمية الاقتصادية، فالبنك الإسلامي لا يستهدف تعظيم الأرباح فقط إنما هو ملتزم بمراعاة ما يعود على المجتمع من منافع وما يلحق به من ضرر نتيجة قيامه بمزاولة أنشطته المختلفة، وإن معنى التنمية لا بد أن تقترب بالجوانب الاجتماعية والاقتصادية، وهذا ما تتوخاه البنوك الإسلامية في نظرتها إلى التنمية وسلوكها مع المتعاملين، وتعد البنوك الإسلامية من أهم الأوعية التي تجمع المدخرات بغرض توجيهها للاستثمار والمساهمة الفاعلة في عمليات التنمية وبذلك فهي ترسم أهداف تمتد إلى آفاق بعيدة المدى في عملية تصحيح مسار الاقتصاديات الإسلامية¹.

رابعاً: أهداف عقادية:

تتبع الأهداف العقادية من أساس أن المال مال الله وأن للتصرف فيه لا بد من التزام بتطبيق توجيهات الله تعالى في جميع المجالات بما فيها المجال الاقتصادي والمعاملات وتحرير المجتمعات من المحضورات الشرعية وتقديم العون للجميع دون تمييز، بل يجب من تدعيم صغار المستثمرين والصناع للتعويض بالمجتمع.

¹ حيدر يونس الموسوي، مرجع سابق، ص ص: 31 - 30.

خامسا: أهداف أخلاقية:

هدف البنوك الإسلامية لنشر البعد الأخلاقي عن طريق تنمية القيم الأخلاقية النابعة من القيم العقائدية للمسلمين وتثبيتها لدى العاملين والمتعاملين معها.

سادسا: أهداف اجتماعية:

إن البعد الاجتماعي للبنوك الإسلامية قد ترسخ في عملها وأنشطتها وخير دليل على ذلك هو قيام البنوك الإسلامية بمساعدة المتعاملين معها في أداء فريضة الزكاة على أموالهم والقيام بدورها في المشاركة في التنمية الاقتصادية والاجتماعية، وذلك من خلال تخصيصها لحسابات خاصة وأقسام خاصة لصناديق الزكاة¹.

المطلب الثالث: عمليات البنوك الإسلامية، مصادر أموالها واستخداماتها

نتطرق في هذا المطلب إلى العمليات التي تقوم بها البنوك الإسلامية، وأهم مصادر تمويلها واستخداماتها.

أولاً: عمليات البنوك الإسلامية:

تتمثل أهم عمليات البنوك الإسلامية فيما يلي:

1. تمويل القطاعات المختلفة:

- تقديم التمويل المناسب للقطاعات الصناعية والزراعية.
 - تقديم التمويل المناسب لقطاع المقاولات والعقارات بصيغ عقود الاستصناع والإجارة.
 - تقديم التمويل المناسب للنشاط التجاري (استيراد وتصدير) عن طريق تطبيق أساليب البيوع الإسلامية المختلفة (كالمساومة والمضاربة والمشاركة والمرابحة لأمر بالشراء) وما يتعلق بهذا النشاط من فتح الاعتمادات المستندية، إصدار خطابات الضمان، وبواليص التحصيل والشحن.
- كما أن إدارة البنك الإسلامي بإمكانها أن توفر لزيائنها خدمات استشارية وفنية لمساعدتهم على اختيار ما يناسبهم من فرص استثمار وتمويل.

¹ فريد مشري، مرجع سابق، ص: 10.

2. إدارة استثمار أموال الغير:

حيث يكون البنك (مضاربا) عن طريق هذه الآلية لقاء نسبة من ناتج الاستثمار على أساس عقد المضاربة ويستحق تلك النسبة في حال تحقق الربح فقط، وإذا تحققت الخسارة فإن البنك يخسر جهده ووقته ويتحمل رب المال الخسارة المالية.

كما قد يقوم البنك باستخدام هذه الآلية من أجر مقطوع أو نسبة من المال المستثمر وذلك على أساس عقد الوكالة بأجر، ويستحق هذا الأجر بأداء العمل سواء تحقق الربح أم لم يتحقق¹.

3. استثمار الأموال:

عن طريق هذه الآلية يقوم البنك الإسلامي بتوظيف الأموال المتاحة من مصادر ذاتية مع حسابات الاستثمار التي تلقاها بصفته مضاربا باستخدام عقود مختلفة، أو عن طريق تأسيس المنشآت التابعة للقيام بأوجه نشاط مختلفة أو عن طريق الإسهام في منشآت قائمة وعند تحقق الربح أو الخسارة نتيجة هذه الاستثمارات، فعندما يقوم البنك بتوزيع ذلك على مصادر الأموال المستثمرة بعد استقطاع النسبة المخصصة له من الربح في حالة تحققه وذلك بصفته مضاربا وحسب الاتفاق مع أصحاب حسابات الاستثمار²، مع العلم أن هذه الحسابات تنقسم إلى:

- حسابات الاستثمار المطلقة.

- حسابات الاستثمار المقيدة

4. الخدمات البنكية:

تقديم الخدمات البنكية مقابل أجر محدد مثل الحوالات والشيكات وفتح الاعتمادات وإصدار خطابات الضمان وخدمات استشارية³.

خدمات الصراف الآلي من خلال الاستفسار عن الرصيد أو طباعة كشف الحساب الجاري إلى التوفير أو بالعكس وتغيير الرقم السري، أو إصدار بطاقات خاصة للتسوق على شبكة الأنترنت بكل أمان وغيرها من الخدمات الأخرى.

¹ صادق راشد الشمري: الصناعة البنكية الإسلامية - مدخل وتطبيقات، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2013، ص: 24.

² نفس المرجع، ص: 24-25.

³ محمد شيخون: البنوك الإسلامية، دراسة في تقويم المشروعية الدينية والدور الاقتصادي والسياسي، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2002، ص: 85.

5. الخدمات الاجتماعية:

إن هندسة الصيرفة الإسلامية تقضي على أن يقوم البنك بتقديم خدمات إجتماعية كثيرة من خلال الإقراض أو من صندوق القرض أو من صندوق الزكاة والصدقات، ليقوم بتنمية الطاقات البشرية وخدمة البيئة وكل ما ينبثق عن مفهوم أعمال الأرض من خلال إيجاد فرص عمل لشرائح واسعة وكبيرة من المجتمع وتدريبهم وإكسابهم مهارات فنية ودعمهم ماليا لإخراجهم من دائرة البطالة ليكونوا أفرادا منتجين في المجتمع¹.

6. الإتجار المباشر والاستثمار المباشر في البنوك الإسلامية:

- تتسع صيغة البنك للإتجار المباشر كأحد صيغ توظيف الأموال سواء في البيوع العادية أو بيوع المربحة.
- يقوم البنك بذلك من خلال بدائل متنوعة منها الإدارة المختصة بالتمويل والائتمان، أو عن طريق إدارة تجارية مستقلة داخل هيكل البنك، أو عن طريق شركة تجارية تابعة، أو عن طريق التعاون مع التجار، ويمكن للبنوك الإسلامية أن تقوم بتأسيس مشروعات جديدة أو تشارك في أخرى قائمة.
- أي أن تقوم البنوك الإسلامية ببيع ما سبق أن اشترته من السلع بثمنه الأصلي مع زيادة ربح عليه ويعتبر هذا الشكل من قبيل الإتجار المباشر.

7. ضمان الأموال:

- أموال الحسابات الجارية (ما يأخذ حكمها) مضمونة من جانب البنك.
- الأموال المشاركة في حسابات الاستثمار في النتائج الفعلية للعمليات، ومن ثم يرد عليها احتمالات النقصان في الأرباح المتوقعة وكذا احتمالات النقص في قيمة أصل المال.
- تنشئ البنوك الإسلامية نظما لحماية أموال الودائع ووقايتها من مخاطر الخسارة على أسس تعاونية تكافلية.
- إذا كان النقص في الأرباح أو في أصل الأموال ناتجا عن تفسير أو إهمال أو مخالفة للشروط المتفق عليها من جانب إدارة البنك (المضارب)، فإن البنك يتحمل وحده عبئ النقص وآثاره، وتلزمه بذلك السلطات النقدية².

¹ صادق راشد الشمري، مرجع سابق، ص: 26.

² نفس المرجع، ص: 27.

ثانياً: مصادر أموال البنوك الإسلامية

تتكون مصادر البنوك الإسلامية من مصادر داخلية وأخرى خارجية، ومن أهم هذه المصادر:

1. المصادر الداخلية:

وتتمثل في:

- أ- رأس المال: ويتمثل رأس مال البنك الإسلامي في الأموال المدفوعة من المؤسسين والمساهمين عند إنشائه مقابل القيمة الاسمية للأسهم المصدرة، أو مقابل زيادة رأس المال والتي تلجأ إليها البنوك من أجل توفير مصادر تمويل داخلية ذات أجال طويلة¹.
- ب- الاحتياطات: تحتفظ المصادر بجزء من الأرباح للسنوات السابقة على شكل احتياطات مالية لتعزيز رأس المال و لمواجهة المخاطر المالية المستقبلية ولزيادة ثقة لدى المودعين وتوجد عدة أنواع من الاحتياطات، الاحتياطي القانوني (الإجباري)، الاحتياطي الاختياري².
- ج- الأرباح المحتجزة: هي عبارة عن أرباح ثم ترحيلها للسنوات المالية التالية بناءً على قرار مجلس الإدارة و موافقة الجمعية العامة على ذلك، وهذا لأغراض مالية و اقتصادية³.
- د- المخصصات: يحتجز قسم منها لمقابلة النقص في الموجودات أو هبوط قيمة الأوراق المالية و قد يحصل البنك على موارد إضافية مثل القروض الحسنة من المساهمين و التأمينات المودعة من قبل الزبائن كغطاء من الاعتمادات المفتوحة أو كغطاء من خطابات الضمان وقيمة التأمين الخزائن الحديدية المؤجرة⁴.

2. المصادر الخارجية:

وتتمثل أهم هذه المصادر في:

- أ- الودائع: وهي تتمثل في الجزء الأكبر والأهم من مصادر البنوك الإسلامية وتنقسم إلى حسابات الائتمان وحسابات الاستثمار المطلق.
- ب- حسابات الائتمان: وهي الحسابات الجارية (تحت الطلب) وهي ودائع التي يدفعها العميل نقداً أو مقاصة، وتكون مهياًة للسحب والإيداع، بلا قيد ولا شرط ويسمح فيها باستعمال الشيكات وغيرها من وسائل السحب والتصرف بالحساب⁵.

¹ محمود حسين الوادي وآخرون: النقود و البنوك، دار المسير للنشر والتوزيع والطباعة، عمان، الاردن، 2010، ص: 201.

² عمر محمد فهد شيخ عثمان: إدارة المطلوبات لدى البنوك التقليدية و البنوك الإسلامية، دراسة تحليلية تطبيقية مقارنة، رسالة الدكتوراه الفلسفة في العلوم المالية والبنكية، جامعة دمشق، سوريا، 2009، ص: 40.

³ محمود حسين الوادي و آخرون، مرجع سابق، ص: 195.

⁴ صادق راشد الشمري، مرجع سابق، ص: 178.

⁵ عمر محمد فهد شيخ عثمان، مرجع سابق، ص: 40.

- **حسابات الاستثمار المشترك:** وهي أكثر أنواع الحسابات أهمية من حيث حجمها كأنواع تستعمله البنوك الإسلامية في استثماراتها واستخداماتها التمويلية فالمودع يعهد للبنك باستثمار الوديعة دون ضمان ردها، ويصبح شريكا في الربح والخسارة الناتجة عن عملية الاتجار والاستثمار، وتقبل البنوك الإسلامية هذه الودائع باتفاق مع أصحابها على استثمارها بالمشاركة في ناتج الاستثمار، ويكون البنك وكيفا وشريكا عن أصحاب هذه الودائع باستثمارها مباشرة أو بدفعها إلى من يعمل فيها عل شروط العقد التي يقرها الإسلام ، وذلك عن طريق المشاركات أو البيوع أو الإيجارات وغير ذلك، لذلك لا يدفع البنك عائدا ثابتا على هذه الأموال، وتتمثل حسابات الاستثمار المشترك في البنوك الإسلامية في:

- **حسابات التوفير:** وهي الحسابات الدائنة التي يقصد بها تشجيع صغار المستثمرين على المشاركة في عمليات الاستثمار عن طريق السماح لهم بإيداع وسحب المقيّد بالشروط الواردة في دفتر التوفير.

- **حسابات خاضعة للإشعار (إخطار):** وهي حسابات دائنة يقصد بها تشجيع المستثمرين على المشاركة في عمليات الاستثمار، والتي يخضع السحب منها لإشعار مسبق بحسب الشروط الواردة في دفتر الودائع خاضعة للإشعار.

- **حسابات لأجل:** وهي الحسابات الدائنة التي يودعها العميل والتي تكون بمبالغ ثابتة نسبيا لأجل محدد، ولا يجوز السحب منها إلا بموافقة البنك وذلك بحسب الشروط الخاصة بها، وتعد حسابات الاستثمار المشترك (التوفير، وخاضعة لإشعار، ولأجل) من أهم مصادر أموال لدى البنوك الإسلامية.

ب- حسابات الاستثمار المخصص (الاستثمارات المقيّدة): وهي ودائع نقدية مقبولة لغاية الاستثمار المخصص في مشروع محدد، أو غرض معين، وتكون نتائج هذا الاستثمار خاضعة لترتيب المتفق عليه بين المودع والبنك، وذلك على أساس العمل الحسابي لإيرادات المشروع ونفقاته عن سائر إيرادات الاستثمار المشترك ونفقاته، وتتحقق للبنك حصة محددة مسبقا من الأرباح المحققة، وفي حالة الخسائر فإن المودع يتحملها إلا إذا كان هناك تعذر أو تقصير من البنك.

ج- سندات (صكوك المقارضة): وهي مبالغ مالية يعهد فيها المشاركون إلى البنك لاستثمارها بالطريقة التي يراها البنك مناسبة، حيث يتم تكوين محفظة مالية برأسمال محدد، ويجري استثمار جزء من الأموال المحفظة في مشاريع مختلفة عقارية أو تجارية، وقد يجري استثمار جزء آخر من أموالها في شراء أسهم وسندات إسلامية أو مرابحات، كما يوزع الناتج الربح والخسارة على المشاركين في المحفظة¹.

¹ عمر محمد فهد شيخ عثمان، مرجع سابق، ص: 41 - 42.

- د- **صناديق الاستثمار:** هي تمثل أوعية استثمارية تلبي إحتياجات ومتطلبات المودعين من استثمار أموالهم وفق المجالات التي تساهم فيها سواء داخلية منها أم خارجية بما يحقق لهم عوائد مجزية، وتكتسب هذه الصناديق أهميتها في تحديد مجال الاستثمار الأموال مسبقا ومدى مطابقة هذا المجال لأحكام الشريعة الإسلامية، مما يمكن المستثمر من استعمال الصندوق وفق الشروط المحددة مسبقا ضمن عقد المضاربة الشرعية الذي يحكم نشاط صناديق الاستثمار¹.
- هـ- **صكوك الاستثمار:** وتعد صكوك الاستثمار إحدى مصادر الأموال في البنوك الإسلامية، وهي البديل الشرعي لشهادات الاستثمار والسندات وتعد تطبيقا لصيغة المضاربة الإسلامية، وقد تكون مقيدة أو مطلقة ويرجع ذلك إلى نوعية الصك، وتحكم قاعدة (الغنم بالغرم)* توزيع أرباح صكوك الاستثمار.
- و- **دفاتر الادخار الإسلامية:** تعد دفاتر الادخار الإسلامية إحدى أنواع الودائع الادخارية بالبنك الإسلامي ويمكن السحب والإيداع بهذه الدفاتر في أي وقت.
- ز- **شهادات الإيداع:** تعد من مصادر الأموال متوسطة الأجل بالبنوك الإسلامية، ويتم إصدارها بفئات مختلفة لتتناسب كافة مستويات دخول المودعين وتتراوح مدة الشهادة من ستة أشهر إلى ثلاثة سنوات².

ثالثا: استخدامات الأموال في البنوك الإسلامية:

تتمثل استخدامات هذه الأموال فيما يلي:

1. **المضاربة (تمويل رأس المال مع تقاسم الأرباح):** يقوم البنك بالتهيئة فيما يقوم العميل بإدارة المشروع وهو هنا يسمى المضارب، أما العائد الكلي من المشروع فيقسم طبقا للنسبة المتفق عليها، وتعد المضاربة نظام من شأنه أن يسهل عملية الاستثمار على أساس تعاقدية بين من يملك المال (البنك) وبين المستثمر (المضارب)، ويتوجب أن يكون هناك تحديد نصيب كل طرف عند التعاقد.
2. **المشاركة:** وهي الشراكة بين البنك والعميل يتم بموجبها تقاسم الأرباح على أسس متفق عليها سلفا، لكن الخسائر تقسم بناء على نسب المشاركة في الملكية، ويمكن لهذه الشراكة أن يديرها البنك أو العميل أو كلاهما أو طرف ثالث، ويتقاسم كل من البنك والعميل بنسبة متساوية أو متباينة من أجل إنشاء مشروع جديد، أو تبني مشروع قائم، بحيث يصبح كل واحد منهما مالكا لرأس المال ومستحقا لنصيب من الأرباح، وتقسم الخسارة أيضا على قدر حصة كل منهما في رأس المال.

¹ محمود حسين الوادي وآخرون، مرجع سابق، ص: 112.

² نفس المرجع، ص: 196-200.

* **الغنم بالغرم:** أي أن الدائن لا يستحق المكافئة إلا بقدر ما تحصل عليه الشريك من الربح خلال العملية التمويلية.

3. **المرابحة:** هي شكل من التمويل يستخدم غالباً لتمويل شراء أصول أو لإقراض العملاء، وهنا يقوم البنك بشراء مادة وبيعها إلى العميل بأسعار أعلى وبدفع آجل، وهنا فإن الفائدة التي تدفع عادة من قبل العميل في القرض التقليدي (والتي تمثل ربح البنك) تستبدل بالفرق بين سعر الشراء وسعر البيع.
4. **الاستصناع:** وهي بمثابة عقد شراء بين البنك والعميل حيث يقوم العميل بتحديد سلع يتم صنعها وبعد أن يتم صنع السلع أو تشحن يقوم البنك ببيع هذه السلع إلى العميل بموجب اتفاقية مسبقة، إن هذا الشكل من التمويل يعمل على نفس مبدأ المربحة مع استثناء مهم هو أن المادة التي تشتري ليست موجودة بعد¹.
5. **الإجارة:** وهي عبارة عن عقد يقوم بموجبه البنك بتأجير معدات إلى العميل بأجر متفق عليه، وفي نهاية الإيجار يقوم العميل بشراء المعدات بسعر متفق عليه مع البنك، والأجر المدفوع هنا يكون جزءاً من السعر حيث يحتفظ مالك المعدات المؤجرة ببعض المخاطر والعوائد المرتبطة بالملكية المؤجرة.
6. **السلم (شراء بتسليم لاحق):** وهو عقد شراء يكون فيه السعر مدفوعاً مقدماً من قبل البنك وتسلم السلع لاحقاً من قبل العميل إلى شخص محدد بتاريخ محدد لإيجاره المبلغ المقترض، وبإمكان البنك منح مثل هذا القرض لزمائنه المشاركين في عمليات التمويل المحلية كالمضاربة والمشاركة لتقديم تسهيلات معينة تحفيزاً لهم².
7. **قرض حسن (قرض بدون فائدة):** يقدم لدوافع خيرية وهنا يلتزم المقترض بإعادة المبلغ المقترض بتاريخ محدد، وبإمكان البنك منح مثل هذا القرض لزمائنه المشاركين في عمليات التمويل المختلفة كالمضاربة والمشاركة لتقديم تسهيلات معينة تحفيزاً لهم.
8. **الرهن:** هو عبارة عن اتفاقية لتوفير ضمانات للبنك، وتودع الاتفاقية لدى البنك أو لدى العميل وهذا شكل آخر من أشكال الإقراض³.

¹ صادق راشد الشمري: أساسيات الاستثمار في البنوك الإسلامية، مطبعة الكتاب، بغداد، العراق، 2009، ص: 148.

² نفس المرجع، ص: 149.

³ محمود حسين الوادي، حسين محمد سمحان: البنوك الإسلامية، الأسس النظرية والتطبيقات العملية، ط3، دار الميسر للنشر والتوزيع والطباعة، عمان، الأردن، 2009، ص ص: 42-44.

المبحث الثاني: ماهية الربح في البنوك الإسلامية.

يعتبر الربح عنصراً أساسياً من عناصر الدخل القومي في المجتمع وذلك بسبب الآثار الاجتماعية والاقتصادية المترتبة عليه، لذلك نجذ الإنسان دائماً وأبداً يسعى لتحقيق هذا العنصر بماله من أثر على الحياة الاجتماعية والاقتصادية في المجتمع، والإسلام دعى وحفز إلى الاكتساب وسعي من أجل الربح لكنه لا يسمح بغير الربح العادل، وهذا يضمن عدم استغلال أصحاب رؤوس الأموال من الناحية الاقتصادية والاجتماعية والسياسية، ولهذا سنتطرق إلى هذا المبحث من خلال التعريف بالربح، أشكال الربح وضوابطه في البنوك الإسلامية، إضافة إلى أسس إحتساب وتوزيع الربح في البنوك الإسلامية وذلك كمايلي:

المطلب الأول: تعريف الربح

للربح عدة تعاريف من بينها:

أولاً: الربح لغة:

هو الكسب وهو ما يحصل عليه الإنسان من مال أو منفعة نتيجة تجارة ما¹.

ثانياً: الربح في الإسلام:

نجد أن الفقهاء المسلمين قد ربطوا بين الربح وتنمية رأس المال، حيث أن التجارة هي تنمية المال بشراء البضائع ومحاولة بيعها بأعلى من ثمن شراء وهذا هو الربح، ويمكن القول بأن الاقتصاد الإسلامي يعترف بأهمية الربح بالنسبة للنشاط الاقتصادي، فالربح هو الدافع الحقيقي وراء المعاملات التي أقرتها الشريعة الإسلامية على اختلاف أنواعها وأغراضها².

ثالثاً: الربح اقتصادياً:

الربح هو الزيادة على رأس المال الناجمة عن تغلب رأس المال بعناصر الانتاج سواء كانت بالبيع والشراء وسواء كانت مدة الزيادة على شكل زيادة في السلع والخدمات، أو على شكل زيادة على رأس المال النقدي³.

¹ المنجد في اللغة العربية المعاصرة، ط2، دار المشرق، بيروت، لبنان، 2001، ص: 525.

² عوف محمود كفاوي: دراسة في التكاليف الانتاج وتسعير في الإسلام، مؤسسة شباب الجامعة للطباعة والنشر والتوزيع، الاسكندرية، مصر، 1985، ص: 141.

³ حسين محمد سمحان: إساليب خلط مال المضاربة وأثارها وقياس الربح وتوزيعه في البنوك الإسلامية، المجلة الاردنية في الدراسات الإسلامية، المجلد 04، العدد 04، الاردن، 2008، ص: 78.

رابعاً: الربح محاسبياً:

فهو عبارة عن المبلغ المتبقي للمنشأة بعد دفع عوائد عناصر الانتاج بالإضافة إلى الالتزامات المالية الأخرى، مثل الضرائب وأقساط الإهلاك وباقي المصروفات المالية التي تحمل للحسابات الختامية، وأيضا التكاليف الضمنية التي تمثل تكاليف الانتاج في جوهرها، والفرق بين هذه التكاليف وتكاليف عناصر الانتاج أنها لا تدفع وفاء للإلتزام قانوني، وعليه فبعد خصم جميع التكاليف السابقة فإن الجزء المتبقي من الإيرادات إذا كان موجبا فهو صافي الربح أو الربح الاقتصادي من وجهة نظر المحاسب القومي¹.

كما يعرف الربح بأنه ما تحصل من زيادة ناتجة عن التجارة بالمال بحيث يتقلب فيها الحال إلى حال سواء كان ذلك من بيع وشراء عروض التجارة دون تغيير فيها، وهو ما كان عليه الأمر قديماً، أو بإحداث تغيير كبير بحيث لا يعرف الأصل كما هو الحال في الصناعات الحديثة، حيث نلاحظ من هذا التعريف ما يلي:

- ينتج الربح من تفاعل عنصري الانتاج الرئيسيين وهما العمل ورأس المال.
- ينتج الربح من تقلب المال من حال إلى حال بحيث لا يبقى رأس المال على حال واحدة، فيكون تارة نقداً وأخرى سلعة.
- يتميز الربح عن الفوائد الأخرى فيكون تارة موجبا وأخرى سالبة.
- يتميز الربح بعدم تحديده مسبقاً².

ومنه يمكن تعريف الربح في البنوك الإسلامية: هو مكافأة لاستخدام رأس المال وتفاعل هذا الأخير مع عناصر الانتاج، أو هو الزيادة في الإيرادات عن نفقات بشرط أن تكون هذه الزيادة ناتجة عن توظيف رأس المال في الأنشطة الاستثمارية وفق العقود والضوابط الشرعية وكل هذا بين البنك الإسلامي وشريكه.

المطلب الثاني: أشكال الربح وضوابطه في البنوك الإسلامية

إن فقه المعاملات فرق بين الربح والمرادفات المشابهة له تقريبا دقيقا وواضحا حيث يتم التعبير عن كل نوع من أنواع الإيراد بمفهوم مستقل يدل عليه، وقد وضع الشرع الإسلامي الحنيف بعضا من الضوابط التي تقوم أساسا في التعامل التجاري في بيوعهم وشرائهم.

¹ عوف محمود كفاوي، مرجع سابق، ص: 137.

² أحمد حسين أحمد شهراوي: أثر متغيرات عناصر المركز المالي في ربحية البنوك الإسلامية، دراسة تحليلية على البنوك الإسلامية في فلسطين للفترة من 1996 إلى 2005، مذكرة ماجستير في المحاسبة والتمويل، الجامعة الإسلامية، غزة، فلسطين، 2007، ص: 64.

أولاً: أشكال الربح:

إن أشكال الربح هي أنواع الايراد في الفقه الاسلامي بالمعنى العام وهذا بسبب توافر على صفة الزيادة أو النماء، أي أن الزيادة تأخذ إحدى المفاهيم التالية، الفائدة أو الغلة أو الربح.

1. الربح: ويصطلح عليه في المحاسبة المعاصرة بالإيرادات العادية الناتجة عن مزاوله النشاط التجاري، فيما يصطلح عليه في الفكر المحاسبي الاسلامي (النماء في عرض التجارة)، والنماء في هذه العروض المتأتي نتيجة التقلب (أي معدل الدوران)، والمخاطرة هو (الربح الحقيقي) في نظر الفكر المحاسبي الاسلامي شريطة ان تنتقل الملكية للغير بالبيع الفعلي، أما إذا كانت وقاية لرأس المال ولا يصار إلى توزيعه إلا بعد المحافظة على رأس المال الحقيقي (أصل المال)¹.

2. الغلة: هي ما تجدد من سلع التجارة قبل بيع رقابها، كغلة الصيد ونجوم الكتابة وثمر النخل المشتري التجارة²، وهي النماء (أي الزيادة) الناتجة في العروض التجارية قبل تحقق بيعها ونقل ملكيتها للغير مثل لبن الغنم أو صوفه، أو ارتفاع سعر استبدال لعروض التجارة والحصول على فرق بين سعر الشراء وسعر الاستبدال دون جهد، ويصطلح على هذا المفهوم في المحاسبة المعاصرة بالإيرادات العرضية.

والعلاقة بين الغلة والربح بتأمل كلام العلماء في معنى الربح والغلة يظهر انهما يتفقان في أن كلا منهما نماء حاصل من المال، إلا ان بينهما تبايناً، فالربح هو النماء المال الذي حصل بتقليبه وزوال ملكيته بالبيع، بينما الغلة هي النماء والعوائد التي تحصل من المال مع بقاء ملكيته عينه³.

3. الفائدة: وهي النماء الناتجة في عروض تقنية (أي أصول ثابتة)، فلو اقتنى داراً أو عروضاً عن عروض التقنية للإنتفاع بها ثم باعها بزيادة فإن هذه الزيادة تعد فائدة ومالا مستقادا لا ربحاً، وكذلك الصوف واللبن المتجدد من غنم التقنية، وهذا هو الذي يعرف في علم المحاسبة بالأرباح الرأسمالية، فالزيادة في الأموال غير معدة للتجارة والأموال التي تجب الزكاة فيها كالعقارات والأثاث والحيوانات كالصوف واللبن وثمر النخيل إذا كانت أصولاً للتقنية كلها تسمى فائدة لأنها مستفادة⁴.

¹ عبد العزيز الخياط: الشركات في الشريعة الإسلامية والقانون الوضعي، المعهد العربي للدراسات المالية والبنكية، عمان، الأردن، 1995، ص: 418.

² لطف محمد عبد الله السرحي: مشكلات احتساب الأرباح وتوزيعها في البنوك الإسلامية، رسالة الماجستير في الإقتصاد الإسلامي، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة اليرموك، الأردن، 1994-1995، ص: 16.

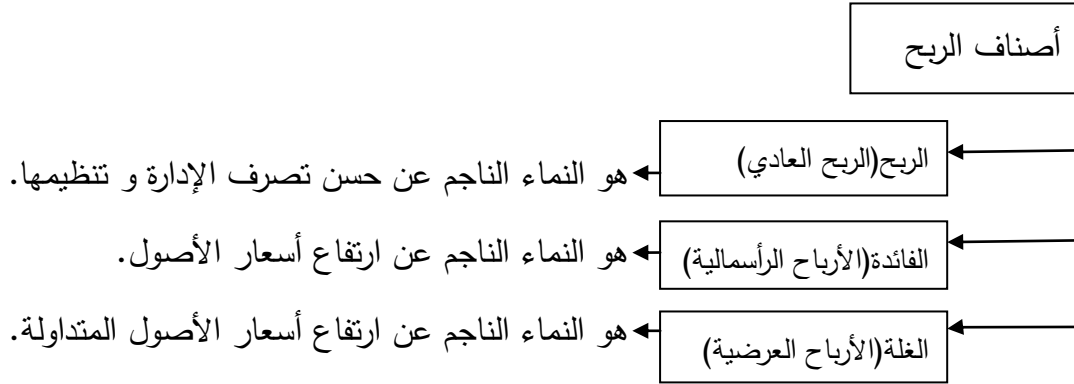
³ مساعد بن عبد الله بن حمد الحقيقل: ربح ما لم يضمن. دراسة تأصيلية تطبيقية، دار الميمان للنشر والتوزيع، الرياض، المملكة العربية السعودية، 2011، ص: 38.

⁴ كامل صقر القبسي: معايير الربح ومتوابعه في التشريع الإسلامي، دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري بدبي، دبي، الامارات العربية المتحدة، 2008، ص: 29.

والعلاقة بين الفائدة والربح هي أن الفائدة أعم من الربح لأنها تشمل المال الحادث عن غير مال، وتشمل نماء المال الحاصل من تقلبيه (الربح)¹.

وعليه يمكن بيان أشكال الربح وفق الترتيب التالي :

الشكل رقم 10: أصناف الربح



المصدر: سامر مظهر قنطقجي: سلسلة فقه المعاملات، موقع الكتروني، تاريخ الاطلاع: 2017/02/12 ساعة الإطلاع 10:15
www.kantakji.com

ثانياً: ضوابط الربح:

وضع الشرع الاسلامي الحنيف بعضاً من الضوابط التي تعد أساساً في تعامل التجار في بيوعهم وشرائهم، وذلك من أجل ضمان الربح الحلال المتحقق من عمليات الاستثمار، وذلك بمنع النشاطات الاقتصادية المحرمة والتي تعد من العوائق التي تحقق المثل والقيم التي يتبناها الاسلام كالإحتكار* والربا والغش والتدليس، ونتطرق إلى هذه الضوابط كالاتي:

1. أن لا تكون مصادر الربح غير مشروعة (محرمة): فالحصول على الأرباح عن طريق القمار والربا أو بيع الخمر أو لحم الخنزير يحرمه الشرع الحنيف ويحرم أن تكون مصدراً للربح والثراء، فقد قال الرسول صلى الله عليه وسلم " الذهب بالذهب، والفضة بالفضة، والبر بالبر، والشعير بالشعير، مثلاً بمثل وسواء بسواء، يدا بيد فإذا اختلفت الأجناس فبيعوا كيف شئتم إذا كان يدا بيد"، فلا يجوز بيع غرام من فضة بنصف غرام من الفضة مثلاً، بل يمكن بيع صاع من التمر بصاعين من القمح بشرط أن يتم الاستلام والتسليم في مجلس العقد.

¹ مساعد بن عبد الله بن حمد الحقييل، مرجع سابق، ص: 37.

*الإحتكار: هو إحدى وسائل الكسب الغير مشروعة وهو القدر الناشئ عن حبس السلع والإنتظار حتى زيادة ثمنها ثم بيعها بسعر جَد مرتفع.

وحرم الاسلام الاحتكار فهو من وسائل الكسب غير المشروعة، فقد قال صلى الله عليه وسلم "لا يحتكر إلا خاطئ" وقال صلى الله عليه وسلم "الجالب مرزوق والمحتر ملعون" فالقدر الناشئ عن حبس السلع والذي يتضرر بحبسه مجموع الناس هو المحرم، والرسول صلى الله عليه وسلم يقول: "لا ضرر ولا ضرار" فالسلع المنتشرة في السوق هي من حق المجتمع ومنعها من التداول طمعا في ارتفاع سعرها إثم.

2. أن لا يكون الربح ناشئا عن الغرر: فقد ثبت تحريم الغرر بالكتاب والسنة¹، قال تعالى "يا أيها الذين آمنوا لا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل إلا أن تكون تجارة عن تراض منكم"².

والباطل هنا لا فرق بينه وبين الغرر المنهي عنه وهو تحري الوجود لا الوصف، فقد نهى الرسول صلى الله عليه وسلم عن بيع الغرر فقال: "لا تشتروا السمك في الماء فإنه غرر".

3. أن لا يكون هذا الربح ناشئا عن الغبن الفاحش: والغبن عَرّف بأنه عدم التماثل بين العرضيين في القيمة ولا يعلمه المغبون في أثناء التعاقد، وهو على نوعين فاحش ويسير وقد اختلف الفقهاء في نسبة الغبن الذي يصل إلى درجة الفاحش، والأولى بالأخذ هو عرف التجار، وهذا يدلّ بوضوح على مرونة المعاملات في الشريعة الإسلامية وانها قابلة لتغيير حسب ظروف الزمان.

4. لا ضرر ولا ضرار في إكتساب الربح: فقد نهى الاسلام عند عدد من البيوع التي ينبغي اجتنابها وعدم التعامل بها وهذه البيوع وغيرها نهى عنها الشرع وحرّمها للضرر الذي تلحق بالناس، والشرع الحكيم جعل التصرف في الحقوق مقيدا بمنع الضرر، فالضرر ممنوع شرعا في جميع الامور منها المعاملات المالية، وما قامت الأحكام الشرعية إلا لجلب المصالح للناس ودفع المضر عنهم.

5. عدم المغالاة في الحصول على الربح: أي أن الربح لا يجب ان يكون هو الأساس الوحيد في المعاملات، وإنما يجب أيضا مراعاة الحالة والاحتياجات³، أو بمراعاة ظروف وإحتياجات الناس أي أن يتم الجمع بين الربح المادي والربح المعنوي.

فعند تحديد الربح في الاسلام لا يجب الاخذ بإعتبار مقدار ما قد يدفع من زكاة على الربح إذا بلغ مال النصاب وحال عليه الحول، فالزكاة لا تدخل ضمن تكاليف السلعة او الخدمة لتحديد صافي الربح⁴.

¹ محمود محمد سليم الخوالدة: البنوك الإسلامية، دار الحامد للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2008، ص ص: 146-147.

² سورة النساء، آية 29.

³ محمود محمد سليم خوالدة، مرجع سابق، ص ص: 148-149.

⁴ عبلة لمسلم: الدور الاقتصادي للمشاركة البنكية -دراسة مقارنة-، مذكرة الماجستير في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة منتوري قسنطينة، الجزائر، 2005-2006، ص: 65.

المطلب الثالث: أسس احتساب وتوزيع الربح في البنوك الإسلامية:

تعتبر عملية حساب وتوزيع الربح في البنوك الإسلامية من العمليات التي تختلف فيها هذه البنوك بشكل واضح، ويعود سبب الاختلاف إلى الأسلوب الذي تتبعه في خلط أموال المضاربة.

أولاً: أسباب استحقاق الربح في البنوك الإسلامية:

1. مبدأ استحقاق الربح بالمال:

إن استحقاق الربح لرب المال في المضاربة والمزارعة والمساواة إنما يرتبط باستمرار ملكه فهو كمالك يستحق الربح لأن الربح نماء لماله¹، فصاحب المشروع إذا قدم مالا فإنه يستحق الربح الناتج عن تقلب ماله في النشاطات التجارية، هذه الأخيرة تكون على شكل عروض فتباع بثمن يزيد عن تكلفة شرائها أو رأسمال عيني يشارك في إنتاج سلعه أو خدمة يراد بيعها بثمن يزيد عن تكلفة إنتاجها².

حيث يمكن القول ان انتفاع المستأجر بالأداة (رأس المال العيني) يؤدي إلى استهلاك العمل فيها، ولأجله يحصل صاحبها على الأجرة، اما الانتفاع المقترض برأس المال يؤدي إلى استهلاك شيء منه أو من العمل فيه فلذلك لا يحصل على كسب من هذا القبيل.

ومن خلال ما تقدم يظهر لنا بأن المذهب الاقتصادي قد أباح لرأس المال الحصول على عائد معين سواء أجرا أو ربحا وهذا العائد حق مكتسب لصاحب المال قد حصل عليه بتملكه لرأس المال والمساهمة في العمليات الانتاجية هذه العمليات التي يوزع عائدها أجرا كان أو ربحا بين عناصر التي اشتركت فيها ومن بينها رأس المال.

2. مبدأ استحقاق الربح بالعمل:

يعتبر العمل المبرر الأساسي الوحيد لحصول صاحبه على مكافآت من صاحب المشروع الذي أنجز العمل لحسابه³.

إن صاحب المؤسسة الفردية إذا مارس عملا تجاريا فإنه يستحق الربح الناشئ عن عمله، والعامل في المضاربة يشترك مع رب المال في ربح المضاربة لأنه استحققه بعمله، أما إذا قدم مالا وعملا فإنه

¹ محمود محمد سليم خوالدة، مرجع سابق، ص: 151.

² نادية حسان محمد عقل: نظرية التوزيع في الاقتصاد الإسلامي -دراسة تأصيلية تطبيقية-، دار النفائس للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2011، ص: 161.

³ محمود محمد سليم خوالدة، مرجع سابق، ص ص: 154 - 155.

يستحق الربح بالمال والعمل وهذا المبدأ متفق عليه بين الفقهاء، ولذا اعتبروا أن للعامل حقا في الربح لأنه يحصل بعمله¹.

والفقهاء متفقون على أن العامل في المضاربة يمكن له أن يشترط ثلث الربح أو نصفه أو ما يتفقان عليه وهذا دليل على أن الربح يستحق بالعمل على اعتباره أنه أجره، أما الشركات غير مضاربة ففي استحقاق الربح بالعمل خلاف بين الفقهاء، فالبعض يرون أن للعامل حقا في الربح لذلك أجازوا تفاوت بالربح وإن كان رأس مالهما متساويا لأنهما قد يتفاضلان في العمل، وأما البعض الآخر فإنهم لا يرون استحقاق الربح بالعمل في شركة ضمان ولذلك فإن نصيب كل شريك من الربح حصة في رأس المال².

أما العامل في المضاربة والمزارعة والمساقاة فإنه يستحق الربح بعمله واستحقاق الربح هذا يستند إلى أن النماء في المال حصل بعمله، وهكذا فإنه يتبين أن العمل هو السبب الأصلي للإستحقاق الربح بمفهومه الذي هو كسب ناتج عن تصرف في حال لا ينمو بذاته، وهذا واضح بالنسبة للعامل.

3. مبدأ استحقاق الربح بالضمان:

إن الضمان يعني المخاطرة أي تحمل المسؤولية الخاصة بالخسارة إن وقعت إذ أن أي عملية استثمارية تتضمن قرارات الإدارة والتصرف وما يتبع ذلك من مخاطر التي لا بد منها، وبما أن المالك يريد تحقيق الربح لا بد عليه من تحمل وضمان هذه المخاطر، وبما أن استحقاق الربح بالمال هو نماؤه يقتضي تحمل الخسارة لأنها نقصانه، لذلك يجب الضمان لاستحقاق الخراج³، قوله صلى الله عليه وسلم "الخراج بالضمان"، لا يفيد في الحقيقة أن الخراج بالضمان المحض، إذ المقصود بالضمان هنا ضمان الملك.

فتقديم الضمان يوجب الربح بدون تقديم عملا ولا مال فإذا صار المال مضمونا على أي شخص بسبب شرائه وامتلاكه مثلا أو بسبب من الأسباب التي توجب ضمانه فإن الربح في هذه الحالة يصير إلى ذلك لضمانه إياه لأنه خراج المال والعائد منه⁴.

¹ نور الدين بوكديد: إحكام الربح بين الفقه الإسلامي والاقتصادي الوضعي - الجزائر نموذجا - دراسة مقارنة، رسالة دكتوراه في العلوم الإسلامية،

كلية العلوم الإسلامية، جامعة الجزائر، الجزائر، 2005-2006، ص: 125.

² محمود محمد سليم خوالدة، مرجع سابق، ص: 158-159.

³ منذر قحف: مفهوم التمويل في الاقتصاد الإسلامي. تحليل فقهي واقتصادي، فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر، جدة، المملكة العربية

السعودية، 2003، ص: 43-44.

⁴ محمود محمد سليم خوالدة، مرجع سابق، ص: 167-171.

ثانياً: أسس احتساب الأرباح في البنوك الإسلامية:

1. مصادر الأموال والإيرادات في البنوك الإسلامية:

أ- مصادر الأموال في البنوك الإسلامية:

تتكون مصادر الأموال في البنوك الإسلامية من العناصر التالية:

- رأس المال وما يأخذ حكمه: رأس المال المدفوع، والاحتياطات، والأرباح المرحلة.
- الحسابات الجارية وما يأخذ حكمها: الحسابات الجارية والادخارية، وهوامش خطابات الضمان والاعتمادات.
- حسابات الاستثمار بأنواعها.

ب- مصادر الإيرادات في البنوك الإسلامية:

تنشأ الإيرادات في البنوك الإسلامية من المصادر التالية:

- الاستثمار: المحلي أو الأجنبي.
- الصرف الأجنبي: شراء العملات وبيعها.
- الخدمات البنكية المختلفة.

2. مبدأ المقابلة بين البنوك والإيرادات:

هناك طريقتان لاحتساب الأرباح في البنوك الإسلامية هما:

أ- الطريقة الأولى: يقوم البنك بحصر جميع إيراداته من العمليات الاستثمارية والخدمات البنكية والإيرادات الخرى، ويخصم منها جميع المصاريف الإدارية والإهلاكات والمؤونات، وتقتسم الأرباح الصافية بين البنك والمستثمرين بحسب حجم أموالهم، ثم يخصم من أرباح المستثمرين حصة البنك كمضارب مقابل إدارته لعمليات الاستثمار.

ب- الطريقة الثانية: يقوم البنك بفصل إيرادات العمليات الاستثمارية عن إيرادات الخدمات البنكية، بحيث تعود إيرادات الخدمات البنكية وإيرادات ما تم استثماره من الحسابات الجارية لصالح البنك (المساهمين)، ومقابل ذلك يتحمل البنك جميع المصاريف الإدارية والاحتياطات القانونية ويخصمها من أرباحه.

أما إيرادات الخدمات الاستثمارية فتتوزع بين البنك والمستثمرين بحسب حجم الأموال كل منهم، ويخصم من عائد المستثمرين حصة البنك كمضارب¹.

¹ عبد الحليم غربي: سياسات توزيع الأرباح في البنوك الإسلامية - البدائل العادلة بين المساهمين والمستثمرين-، مجلة الباحث، العدد 07، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، الجزائر، 2009 - 2010، ص ص: 169 - 170.

3. استخدام طريقة الأعداد البنكية:

يتم توزيع صافي عوائد الاستثمارات على فئات المستثمرين بحسب مدة الاستثمار والوزن النسبي لكل فئة، ويعتبر البنك من فئات المستثمرين بمقدار الأموال التي يستثمرها مع أموال أصحاب حسابات الاستثمار، وذلك وفقا لطريقة الأعداد البنكية (النمر) على النحو التالي:

الجدول رقم 03: نموذج توزيع الأرباح بين فئات المستثمرين في البنوك الإسلامية

فئة الحسابات	نسبة الاحتياطي	النسبة المستثمرة	إجمالي الأموال المستثمرة	الوزن النسبي	مدة التوزيع	النمر
الحسابات الجارية	70%	30%	xx	xx	2	xxx
حسابات التوفير الاستثماري	60%	40%	xx	xx	3	
حسابات الاستثمار لمدة 3 شهور	60%	40%	xx	xx	3	xxx
حسابات الاستثمار لمدة 6 شهور	50%	50%	xx	xx	6	xxx
حسابات الاستثمار لمدة 9 شهور	30%	70%	xx	xx	9	xxx
حسابات الاستثمار لمدة سنة	20%	80%	xx	xx	12	xxx
أموال البنك الذاتية المستثمرة	-	100%	xx	xx	12	xxx

المصدر: حسين حسين شحاته: الجوانب المحاسبية لمشكلة قياس وتوزيع عوائد الاستثمارات في البنوك الإسلامية (دراسة فكرية ميدانية)، بحوث مختارة من المؤتمر العام الأول للبنوك الإسلامية المنعقدة في أسطنبول، تركيا، 1988، ص: 136.

ففي حالة الخسارة، يتحمل أصحاب الحسابات الاستثمارية بنصيبهم في صافي خسائر الاستثمارات إن وجدت، ويكون البنك قد خسر جهده، ويتم توزيع الخسارة على فئات المستثمرين بطريقة الأعداد البنكية نفسها في توزيع عائد الاستثمارات ثم بين حساباتهم الشخصية لكل فئة مستقلة على حدة كل بحسب رصيده¹.

لقد نص قرار مجمع الفقه الاسلامي حول القراض أو المضاربة المشتركة في المؤسسات المالية على انه لا مانع شرعا حين توزيع الأرباح من استخدام طريقة النمر القائمة على مراعاة مبلغ كل مستثمر ومدة بقائه في الاستثمار، لأن أموال المستثمرين ساهمت كلها في تحقيق العائد حسب مقدارها ومدة بقائها، فاستحقاقها حصة متناسبة مع المبلغ والزمن هو اعدل الطرق لإيصال مستحقاتهم إليهم، لأن دخول المستثمرين في المضاربة المشتركة بحسب طبيعتها متوافقة ضمنا على تبرير عما يتعذر الوصول

¹ عبد الحليم غربي، مرجع سابق، ص: 171.

إليه، كما ان طبيعة المشاركة استفادة الشريك من ربح مال شريكه، وليس في هذه الطريقة ما يقطع المشاركة في الربح، وهي مشمولة بالرضا بالنسب الشائعة الناتجة عنها¹.

ثالثاً: أسس وقواعد عملية توزيع الربح في البنوك الإسلامية:

تتأثر عملية توزيع الأرباح في البنوك الإسلامية بعدة عوامل تحكمها قواعد وأسس، يعود بعضها إلى القواعد الفقهية وأخرى إلى الأصول والقواعد البنكية والمحاسبية المتعارف عليها، فالربح بالشكل عام يتأثر بحجم المال المستثمر والفترة الزمنية التي يمكنها، إضافة إلى الظروف والأوضاع الاقتصادية السائدة من حيث معدلات نمو الأنشطة ومستوى الأرباح السائدة، ومن أهم القواعد والأسس المتعلقة بعمليات توزيع الأرباح ما يلي:

1. ضرورة تحديد حصة المضارب (البنك) أو المساهمين بشكل مسبق بالاتفاق مع المودعين: فلا توجد قواعد شرعية ملزمة بشأن تحديد تلك النسبة ولكن يجب ان تكون نسبة من قيمة الربح لا قدرا محدداً، وهي مقابل تكبد البنك النفقات جراء إدارته للأموال المودعين.
 2. مساواة جميع الموارد المقدمة سواء من طرف البنك أو أصحاب الودائع: حسب حجم الوديعة وعنصر الزمن الذي مكنته الوديعة مع مراعاة ان تتمثل الوديعة أو رأس المال كافة الأرصدة المتاحة للاستثمار وليس ما يتم توظيفه منها.
 3. مراعاة أن تتحمل جميع الأموال التي تستحق الربح (رأس المال الودائع) نصيباً متساوياً: من حيث الاعتبارات القانونية والاقتصادية والبنكية والتي تتطلب تعطيل جزء من الأموال دون استثمار من حيث السيولة المحتجزة لمواجهة متطلبات السحب وسقوف الائتمان ومتطلبات الاحتياطي الإلزامي لدى البنك المركزي، أي دون اعتبار المقدار الفعلي المحتجز من كل منهما.
 4. ضرورة تحديد وتصنيف عناصر الحسابات والنفقات: والتي تتعلق بالعمليات الاستثمارية والتمويلية المشتركة والممولة من طرفي عقد المضاربة (البنك والمودعين) والعمليات الأخرى المتعلقة بعنصر العمل الذي يقدمه المساهمون².
- أ- النفقات المباشرة المرتبطة بالعمليات التمويلية والاستثمارية: التي اختلطت فيه أموال المودعين مع المساهمين فيتحملها المودعين والمساهمين.

¹ قرارات مجمع الفقه الإسلامي الدولي، موقع إلكتروني، تاريخ الاطلاع: 2017/02/16، ساعة الإطلاع: 20:10.

www.Fiahacademg.org.sa/qarat/13-sahm.

² نعيم نمر داوود: البنوك الإسلامية نحو اقتصاد إسلامي، دار البداية ناشرون وموزعون، عمان، الأردن، 2012، ص ص: 237 - 238.

ب- النفقات الادارية والعمومية غير المباشرة: التي تكبدها البنك لممارسة نشاطه فيتحملها المساهمين وحدهم باعتبارها تتعلق بتنفيذ الخدمات التي يقوم بها البنك، والتي تدخل ضمن النفقات التي يتقاضى البنك عنها نصيبا من الأرباح كمضارب.

ج- النفقات المدفوعة للأعضاء مجلس الإدارة: من إختصاص المساهمين تأسيسا على علاقة الوكالة القائمة بين البنك (الموكل) ومجلس الادارة (الوكيل).

د- مكافأة هيئة الرقابة الشرعية: وهي أيضا من النفقات التي تخضع لعلاقة الوكالة بين المساهمين والهيئة المذكورة في اطلاع بواجباتها ومسؤولياتها الشرعية لضبط أعمال البنك.

هـ- المبالغ الموزعة من الأرباح على العاملين: والقائمة على أساس التراضي بين المساهمين والعاملين، وهي مرتبطة بعنصر العمل الذي يختص به المساهمون ويتقاضون عنه عائدا.

و- خسائر المخالفات والإهمال والتقصير: الذي تسببت بها الادارة (وكيل المساهمين)، فهي مملوكة للمساهمين وتحتجز لصالحهم وتعتبر عبئا على أرباحهم.

ز- الإحتياطات معدل الأرباح، وإحتياطي مخاطر الإستثمار: فإن إحتياطي معدل الأرباح يستقطع من دخل أموال المضاربة (أي من الأرباح) قبل توزيعها بين المساهمين وأصحاب الودائع الاستثمارية، اما الإحتياطي مخاطر الاستثمار فهو يستقطع من الأرباح المستحقة للأصحاب الودائع الاستثمارية دون المساهمين.

ح- المخصصات: إما مخصصات خاصة او عامة، وكل منها يرتبط بموجودات الذمم والتمويل والاستثمار إذا كان مشكوكا في تحصيلها او نقصت قيمتها¹.

¹ نعيم نمر داوود، مرجع سابق، ص ص: 239 - 240.

المبحث الثالث: الربحية في البنوك الإسلامية.

يتحقق الربح لدى البنوك الإسلامية من الاستثمار الفعلي لأموال المودعين لديها، ويعد من أهم الأهداف التي تسعى لتحقيقها، إذ ترجع أهميته لكونه مصدرا من مصادر ثقة المودعين والمتعاملين مع البنك، بالإضافة إلى أنه إحدى وسائل لزيادة رأس المال، ويمكن للبنك تعظيم الربحية عن طريق بعض الآليات وتطبيق معايير خاصة للإدارة الجيدة، كما أنها أداة هامة لقياس كفاءة الإدارة في استخدام الموارد الموجودة ويتم قياسها عن طريق نسب معينة، وهذا ما سنفصل فيه في ها المبحث كمايلي:

المطلب الأول: مفهوم الربحية وآليات تعظيمها

الربحية هدف أساسي لجميع المنشآت وأمر ضروري لبقائها واستمرارها وغاية يتطلع إليها المستثمرون ومؤشر يهتم به المساهمون عند تعاملهم مع البنك، لهذا لا بد من توضيح مفهوم الربحية وآليات تعظيمها.

أولاً: مفهوم الربحية وطبيعتها:

1. مفهوم الربحية:

يسعى أي بنك بالدرجة الأولى إلى تحقيق هدف زيادة ثروة مالكية عن طريق تحقيق أكبر قدر من الربح، وهذا ما يسمى "تعظيم الربح" بحيث يحقق الربح وظيفته المالية، في حين يرى البعض أن البنوك مؤسسات أوجدتها الدولة لخدمة الاقتصاد القومي بالدرجة الأولى، وبذلك يكون للربح وظيفته الاقتصادية وهي التي لا يمكن إغفالها¹.

كما يمكن تعريف الربحية على أنها: عبارة عن العلاقة بين الأرباح التي تحققها للمنشأة والاستثمارات التي ساهمت في تحقيق هذه الأرباح، وتعتبر الربحية هدفا ومقياسا للحكم على كفاءتها على مستوى الوحدة الكلية والوحدات الجزئية².

¹ أحمد حسين احمد الشهراوي، مرجع سابق، ص: 64.

² نفس المرجع، ص: 65.

كما تعرف على أنها: المؤشر الكاشف لمركز البنك التنافسي في الأسواق البنكية ولجودة إدارتها، وهي تسمح للبنك باحتفاظ بشكل مخاطرة معينة وتوفر وفاء ضد المشكلات القصيرة الأجل¹.

2. طبيعة الربحية:

إن البنوك بطبيعتها تعيش في حالة منافسة شديدة بينها وهي تتفق طائلة بهذا الاتجاه، ولا يمكن لأي نظام بنكي أن يعارض من سعي البنوك التجارية على جني الأرباح المعقولة وذلك لأن الربحية تعد مؤشرا للكفاءة والاستغلال الامثل للموارد البلد وثرواته، لذلك يتداخل أو يتعارض اعتبار جني الأرباح مع اعتبار السيولة في توجيه سياسة البنك الواحد في توزيع موارده، أي أن كلما ازدادت سيولة البنك كلما تضاعلت قدرته في الحصول على عوائد مالية والعكس صحيح في استثمارات طويلة الاجل، ونجاح البنك يتوقف في التوفيق بين هاذين الاعتبارين من جهة، أو إن إتساع نطاق أعمال البنك يتوقف على مقدار ما يستثمر الأفراد من ثقة في قدرته على مواجهة طلبات عملائهم فضلا عن ذلك تساهم سيولة البنك في زيادة قدرته على جني الأرباح في المدى الطويل من جهة أخرى، ويتضح من ذلك ان التفاوت في معاملات الريح البنكي يرجع إلى أمرين، الأمر الأول هو اختلاف درجة المخاطرة فيما بين الانشطة الاقتصادية المختلفة إذ كلما كانت درجة المخاطرة كبير في نشاط معين كان معدل الريح مرتفعا وهذا بدوره يؤثر على السيولة البنكية والعكس صحيح.

أما الأمر الثاني فهو إختلاف درجة كفاءة فيما بين المديرين في النشاط نفسه، إذ كلما كان المديرين في النشاط نفسه كلما كان المدير أكثر كفاءة في إدارة وتنظيم منشآته وكان معدل الريح مرتفعا والعكس صحيح².

ثانيا: آليات تعظيم الربحية:

توجد عدة طرق وأساليب يمكن من خلالها تحسين الربحية سواء في البنوك الاسلامية او التقليدية وهي:

- معرفة طبيعة الايرادات البنكية وأهم العمولات والايادات الأخرى الناتجة عن المشاركة³.
- البحث عن فرص جديدة وخدمات جديدة المسموح بزيادتها في التشريعات البنكية والشرعية الاسلامية في حال البنوك الاسلامية.
- رفع أسعار بعض الخدمات وفق الضوابط الشرعية.

¹ بلال نوري سعيد الكروي: تقييم ربحية البنوك باستخدام مؤشرات السيولة -دراسة مقارنة بين بنكي الرافدين والرشد- المجلة العراقية للعلوم

الادارية، العدد الرابع والعشرون، كلية الادارة والاقتصاد، جامعة كربلاء، العراق، دس، ص: 4.

² نفس المرجع، ص: 5.

³ دريد كامل آل شبيب: إدارة البنوك المعاصرة، دار الميسر للنشر والتوزيع والطباعة، عمان، الأردن، 2010، ص: 150.

- ضغط النفقات والاستثمار الأمثل وزيادة نشاط البنك.
- فرض غرامات مالية تعويضية لصالحها في حالة المماطلة وتأخير السداد من قبل الممولين¹.

المطلب الثاني: معايير إدارة الربحية والعوامل المؤثرة في ربحية البنوك الإسلامية

لإدارة الربحية لا بد من وضع بعض المعايير لضبطها في البنوك الإسلامية، كما يجب التعرف على العوامل المؤثرة على الربحية في البنوك الإسلامية كما يلي:

أولاً: معايير إدارة الربحية في البنوك الإسلامية

من أهم أسس ومعايير إدارة الربحية في البنوك الإسلامية:

1. **تسعير الخدمات البنكية:** يرتبط تسعير الخدمات البنكية بعامل الإيرادات والعوائد المتوقعة من ممارسة نشاط اقتصادي معين فضلاً عن تكلفة خدمة البنكية ويستفاد من تسعير الخدمة البنكية في جعلها أكثر ملائمة لقدرة العميل بحيث يستطيع تحملها.

ويشتمل تسعير الخدمة البنكية تحديد رسوم الخدمات غير استثمارية وحصة المضارب في عوائد الودائع الاستثمارية.

2. **الاستفادة من وفرات الإنتاج الكبير:** ويأتي ذلك من خلال زيادة الموجودات الاستثمارية إلى حقوق الملكية أي نظرية وفرات الحجم الكبير، أيضاً يمكن من خلال الاندماج الوصول إلى نتيجة هذه النظرية أي تخفيض التكاليف على المدى الطويل، وبالتالي الحصول على ربح حقيقي يفوق حصيله جمع أرباح كل من البنكين، وهذه النظرية يستفاد منها إلى الحد الذي تصل فيه المؤسسة إلى الحجم الأمثل، فمقابل هذه الوفرات يظهر ارتفاع وزيادة في الأعباء ونقص في الكفاءة والانتاجية في ظل التوسع.

3. **انتقاء استثمارات ذات العوائد المرتفعة:** كلما كان حجم البنك كبير في رأس ماله استطاع الوصول إلى مشروعات مرتفعة العوائد، وفي نفس الوقت قوة المركز المالي للبنك تساهم في جذب الودائع الاستثمارية لثقة أصحاب الودائع بالبنك ويمكن الاستفادة من الاستثمارات مرتفعة العوائد من خلال:

- إدارة المخاطر بطريقة ناجحة و إستراتيجية نمو مستمر من خلال التغطية الجغرافية.
- الاستفادة من الاندماج وفورات الحجم الكبير.

4. **رفع نسبة توظيف الموارد المتاحة إلى أقصى حد ممكن:** وترتبط هذه المسألة بإدارة السيولة في البنك من جهة وسياسة البنك المركزي من جهة ثانية، إذ إن البنك المركزي يفرض نسبة سيولة نقدية على

¹ هيا جميل بشارت: التمويل البنكي الإسلامي، دار النفائس للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2008، ص: 67.

البنوك الإسلامية وغيرها، أما ما يمكن أن يؤثر فيه البنك هو كيفية إدارة المتاح من الموارد والاستفادة من الفرص المتاحة في الاستثمار بقدر الامكان.

5. **كفاءة نفقات البنك في تحصيل الإيرادات:** يمكن للبنك الإسلامي تحقيق كفاءة النفقات من خلال زيادة كفاءة العاملين فيه، وتقاس كفاءة النفقة بنسبة ما ينفق البنك إلى مجموع إيراداته وهذه النسبة كلما انخفضت فإن ذلك يعني كفاءة الدينار المنفق من قبل البنك.

6. **سرعة اتخاذ القرارات والاستفادة من تكنولوجيا المعلومات والاتصال:** يعد هذا العنصر من أهم عناصر تحقيق الربحية إذا أن أقرب اتخاذ القرار من وقت الحاجة إليه إلى موعد تنفيذه أمر في غاية الأهمية، ويعتمد على إمكانية وصول المعلومات إلى الإدارة بشكل مؤسسي، ويمكن اختصار الوقت على العملاء في البنوك الإسلامية وجعل المعاملة تتم في إدارة واحدة من دون الرجوع إلى إدارة عليا في البنك لتوفير على العملاء، وبالتالي يحقق البنك رواجاً ما يعني جذب عملاء جدد بسبب هذه المرونة التي يتبعها البنك¹.

ثانياً: العوامل المؤثرة في ربحية البنوك الإسلامية.

هناك العديد من العوامل التي تؤثر على ربحية البنوك الإسلامية منها:

1. قدرة إدارة البنك على إدارة العائد والمخاطر وتخفيض التكاليف وزيادة الإيرادات.
2. مدى استقرار الظروف الاقتصادية والسياسية في الدولة والدول المجاورة، فكلما اتجهت نحو استقرار زادت الظروف المناسبة لتحقيق الربحية، إضافة إلى مدى ملائمة السياسات النقدية والمالية التي تعمل البنوك الإسلامية في ظلها.
3. حجم ونوع الموارد المالية للبنوك الإسلامية، حيث تزيد القاعدة الرأسمالية الكبيرة لها عن عبئ تكلفة الأموال، أما بالنسبة لنوع الودائع وحجمها فكلما ازدادت الودائع (وخاصة ذات التكلفة المنخفضة)، زادت البنوك توظيفاتها وتسهيلات الائتمانية إلى الجوانب التي تحقق ربحية أكبر، كلما ازدادت ربحية هذه البنوك.
4. مخاطر سعر الفائدة، قد يبدو أن البنوك الإسلامية لا تتعرض لمخاطر السوق الناشئة عن التغيرات في سعر الفائدة طالما أنها لا تتعامل بها، ولكن في الحقيقة قد تؤثر هذه التغيرات في إيراداتها بصورة غير مباشرة، وذلك لأنها عموماً تستخدم مؤشر للعائد (في ظل غياب مؤشر مرجعي إسلامي)، لأجل

¹ إبراهيم عبد الحليم عباد: مؤشرات الأداء في البنوك الإسلامية، دار النفائس للنشر والتوزيع، عمان الأردن، 2008، ص ص: 137 - 140.

تحديد أسعار او تكلفة منتجاتها المختلفة، وخاصة في عقد المراجعة، حيث يتحدد هامش الربح بإضافة هامش المخاطرة إلى مؤشر العائد الذي هو السعر الفائدة¹.

المطلب الثالث: مؤشرات قياس الربحية في البنوك الإسلامية.

هذه المؤشرات أو النسب هي عبارة عن علاقات رياضية بين العناصر المختلفة لبيان الدخل والميزانية العمومية، حيث تقيس هذه النسب مدى فعالية البنك في جني الأرباح الصافية، وتكمن أهمية هذه النسب من حيث ان تحقيق البنك لعائد ملائم ضروري للمحافظة على جذب مصادر الأموال البنك من العملاء والمساهمين، وتشمل هذه النسب هامش الربح الصافي، والعائد على الأصول والعائد على حقوق الملكية المبينة كالتالي:

أولاً: معدل العائد على حقوق الملكية:

ويقاس هذا المؤشر معدل العائد المتحقق من استثمار اموال المالكين، وإن ارتفاع معدل العائد على حق الملكية هو دليل للأداء الادارة الكفئ، كما يمكن ان يكون ارتفاعه دليلاً للمخاطرة العالية الناجمة عن زيادة الرافعة المالية بينما يشير انخفاضه إلى تمويل منخفض من القروض²، فهو يشير إلى العائد الذي حققه المساهمين³، وتقاس هذه النسبة كما يلي:

$$\text{معدل العائد على حقوق الملكية} = \frac{\text{صافي الربح (الدخل)}}{\text{حقوق الملكية}} \times 100$$

ثانياً: معدل العائد على الأصول:

وتقيس هذه النسبة القوة الايرادية للبنك، أو بعبارة أخرى انها تقيس مدى كفاءة الادارة في استثمار الأموال التي تحصل عليها البنك من جميع مصادر التمويل سواء كانت داخلية او خارجية على حد سواء، وإن ارتفاع في العائد المتحقق من الأصول يعطي مؤشراً جيداً للبنك إذ يشير إلى استغلال أفضل للأموال المستثمرة⁴.

¹ ميمون علي العبيد: أثر السيولة في ربحية البنوك الإسلامية-دراسة تطبيقية على البنوك الإسلامية السورية-، مجلة جامعة البعث، المجلد 37، العدد 09، جامعة دمشق، سوريا، 2015، ص: 131.

² بلال نوري سعيد الكروي، مرجع سابق، ص: 5.

³ ميمون علي العبيد، مرجع سابق، ص 132.

⁴ فادي فلاح القعايدة: أثر الاندماج على الربحية، دراسة حالة "البنك الأهلي"، مذكرة الماجستير في المحاسبة، كلية الأعمال، جامعة الشرق الأوسط، دب، 2012، ص: 30.

وبعبارة أخرى فهو يوضح العلاقة بين ما في الربح (بعد الضريبة) وإجمالي الموجودات، أي أنه يقيس كفاءة إدارة البنك في توليد الدخل من الموجودات المتوفرة لديه¹.

وتحسب هذه النسبة كما يلي:

$$\text{معدل العائد على الأصول} = \frac{\text{الدخل الصافي/إجمالي الموجودات}}{100} \times 100.$$

ثالثاً: معدل هامش الربح الصافي:

وتقيس هذه النسبة صافي الربح المحقق على كل دينار من المبيعات، وهي تشير إلى نسبة ما يحققه من أرباح بعد تغطية التكاليف وكافة المصروفات الأخرى من مصاريف إدارية وعمومية ومصاريف تمويلية وغيرها، وكلما ارتفعت هذه النسبة كلما كان ذلك جيداً، كما يجب مقارنة هذه النسبة بمتوسط النسب المحققة في القطاع أو بالجهة التي تعد كنموذج مرجعي²، وتقاس هذه النسبة كما يلي:

$$\text{معدل هامش الربح الصافي} = \frac{\text{صافي الربح/إجمالي الإيرادات}}{100} \times 100.$$

رابعاً: تحليل محددات ربحية البنك الإسلامي:

يمكن تحليل ربحية البنك من خلال تحليل محددات هذه الربحية، وذلك باستخدام ما يعرف بنموذج دويونت (dupont analysis) وعلى النحو المبين كما يلي³:

إن العائد على أصول البنك هو ناتج ضرب هامش صافي الربح في معدل استغلال الأصول ويمكن توضيح ذلك من خلال المعادلة التالية:

المعادلة الأولى:

$$\text{العائد على الأصول} = \text{هامش صافي الربح} \times \text{معدل استغلال الأصول}$$

ويمكن تفصيلها كما يلي:

$$\text{صافي الدخل/إجمالي الأصول} = \frac{\text{صافي الدخل/مجموع الإيرادات التشغيلية} \times \text{مجموع الإيرادات التشغيلية/إجمالي الأصول}}{\text{مجموع الإيرادات التشغيلية/إجمالي الأصول}}$$

¹ ميمون علي العبيد، مرجع سابق، ص: 132.

² فادي فلاح القعايدة، مرجع سابق، ص: 29.

³ محمد محمود العلجوني، مرجع سابق، ص: 417-418.

إن العائد على حقوق الملكية هو ناتج ضرب العائد على الأصول في مضاعف حقوق الملكية، كما مبين في المعادلة التالية:

المعادلة الثانية:

$$\text{العائد على حقوق الملكية} = \text{العائد على الأصول} \times \text{مضاعف حقوق الملكية.}$$

كما يمكن تفصيلها كما يلي:

$$\text{العائد على حقوق الملكية} = \text{صافي الدخل/إجمالي الأصول} \times \text{إجمالي الأصول/حقوق الملكية}$$

خلاصة الفصل الثاني:

من خلال هذا الفصل نستخلص أن البنوك الإسلامية هي عبارة عن مؤسسات و وحدات مالية تعمل وفقا للمبادئ الشرعية الإسلامية، ولقد كان ظهور أولى ملامح البنوك الإسلامية في الأربعينات القرن الماضي وكانت عبارة عن حجر الأساس والدعامة الأساسية لإنجاح فكرة البنوك الإسلامية وإخراجها إلى أرض الواقع، وكغيرها من المؤسسات المالية تتميز بخصائص مثل الالتزام بتطبيق أحكام الشريعة الإسلامية في جميع معاملاتها وعدم التعامل بالربا أخذا وعطاء، كذلك الاستثمار في مشاريع الحلال، ربط التنمية الاقتصادية بالتنمية الاجتماعية، كما تسعى للوصول إلى مجموعة من الأهداف منها أهداف اجتماعية واقتصادية وأهداف عقائدية وأخلاقية وأهداف استثمارية وتنموية، وتقوم البنوك الإسلامية بتقديم خدمات والقيام بأنشطة متنوعة منها اجتماعية استثمارية، ومن مصادر تمويل البنوك الإسلامية هناك مصادر داخلية وخارجية كما لها العديد من الإستخدامات لهذه المصادر.

وتسعى البنوك الإسلامية بالدرجة الأولى إلى تحقيق الربح، فهذا الأخير هو الزيادة الإيرادات عن النفقات بشرط أن تكون هذه الزيادة ناتجة عن توظيف رأس المال في الأنشطة الاستثمارية وفق العقود والضوابط الشرعية، كما يصنف الربح إلى ثلاثة أشكال، الربح، الغلة، الفائدة، وتحكمه أسس وضوابط الشريعة الإسلامية كأن تكون مصادر الربح غير مشروعة أو متضمنا لأرباح احتكارية، وهناك أسباب لإستحقاق سواء بالمال أو بالعمل أو بالضمان"، ويتم حسابه وتوزيعه حسب قواعد وأسس يجب الالتزام بها في بنوك الإسلامية.

بين الأرباح والاستثمارات التي ساهمت في تحقيقها علاقة تعرف بالربحية فهي تعتبر مقياسا للحكم على كفاءة مستوى الوحدة الكلية والوحدات الفرعية، كما تتضمن آليات لتعظيمها ومعايير لإدارتها، إضافة إلى وجود عوامل تؤثر على ربحية البنوك الإسلامية، كما توجد للربحية مؤشرات لقياسها منها معدل العائد على حقوق الملكية، معدل العائد على الأصول، معدل هامش الربح الصافي.

الفصل الثالث:
أثر الإستثمار في
الصكوك الإسلامية على
ربحية بنك دبي
الإسلامي

تمهيد

بعدما تطرقنا في الفصل الأول إلى الإطار النظري للصكوك الإسلامية وفي الفصل الثاني إلى الإطار النظري للربحية في البنوك الإسلامية، ومن أجل الربط بين الفصلين السابقين -الدراسة النظرية- مع الفصل الثالث -الدراسة التطبيقية-، تم اختيار بنك دبي الإسلامي لأجل إسقاط الدراسة النظرية وهذا نظرا للأهمية التي يحتلها هذا البنك داخل الجهاز المصرفي عموما والإسلامي خصوصا، وحتى نتعرف على أثر الاستثمار في الصكوك الإسلامية على الربحية في البنوك الإسلامية قسمنا هذا الفصل إلى المباحث التالية:

- ❖ المبحث الأول: تقديم النظام المصرفي الإماراتي وبنك دبي الإسلامي.
- ❖ المبحث الثاني: تحليل ربحية بنك دبي الإسلامي والاستثمار في الصكوك الإسلامية خلال الفترة 2009-2015.
- ❖ المبحث الثالث: أثر الإستثمار في الصكوك الإسلامية على ربحية بنك دبي الإسلامي خلال الفترة 2009-2015.

المبحث الأول: تقديم النظام المصرفي الإماراتي وبنك دبي الإسلامي

يعتبر بنك دبي الإسلامي من أهم وأكبر البنوك الرائدة في مجال الصيرفة الإسلامية في دولة الإمارات، حيث أصبح هذا البنك من البنوك الرائدة في مجال الخدمات والمنتجات المصرفية الإسلامية، كما تعرف خدماته ومجموع الأنشطة التي يقوم بها نموًا سريعًا وهذا راجع لاتساع خدماته بالمرونة والابتكار والعصرية، إذ يعد نشاطه جزء مهم وكبير من الجهاز المصرفي الإسلامي، مما يساهم في زيادة أرباحه وتحسينها وإنعاش اقتصاد دولة الإمارات، ومن خلال أنه يمثل أحد مكونات الجهاز المصرفي الإماراتي في دولة الإمارات العربية المتحدة ، ولتفصيل أكثر نقوم بتقديم النظام المصرفي الإماراتي وبنك دبي الإسلامي، إضافة إلى مصادر أموال بنك دبي الإسلامي وخدماته وذلك كما يلي:

المطلب الأول: النظام المصرفي الإماراتي

إن دولة الإمارات العربية المتحدة حققت مكانة واسعة عالميا في شتى المجالات خاصة في مجال الصيرفة، إذ يتواجد فيها أكبر عدد من البنوك الوطنية والأجنبية، كما يتوافر لديها أعلى معدلات الكثافة المصرفية على مستوى الوطن العربي والدولي.

أولاً: نشأة وتطور النظام المصرفي الإماراتي

بدأت الأعمال المصرفية بدولة الإمارات العربية المتحدة رسميا عند فتح البنك البريطاني للشرق الأوسط، وكان يدعى "بنك إيران الإمبراطوري" والذي فتح أول فروع في دبي عام 1946م بعد فتح فروع في الكويت عام 1942م.

كما كان للتطور الاقتصادي في الامارات أثرا واضحا على تطور الجهاز المصرفي خلال العقدين الماضيين، حيث كان لكل مرحلة من المراحل ظروف ومناخ أثر على إنجاز الجهاز المصرفي.

ويمكن إجمال مراحل تطور الجهاز المصرفي في دولة الإمارات فيما يلي:

1. **مرحلة ما قبل الاتحاد:** حيث ترجع بداية النشاط المصرفي في دولة الامارات إلى حيث أنشأ "البنك البريطاني" أول فرع له في دبي، ثم أنشأ فرعا آخر في أبوظبي ليتم بعدها تأسيس "بنك دبي الوطني" كأول مصرف ينشأ محليا، ثم بنك أبوظبي الوطني في عام 1968.
2. **مرحلة النمو والتوسع 1972-1979:** بعد قيام الاتحاد والطفرة النفطية ارتفع عدد البنوك العاملة في الدولة من 20 مصرفاً، منها ستة مصارف وطنية في عام 1979 إلى 74 مصارف يتبعها 592

فرعاً، وتميزت هذه الفترة بقيام "مجلس النقد" في ماي 1973 الذي أصبحت له سلطة منح تراخيص للبنوك بعد أن كانت تصدر من الحكومات المحلية في الإمارات.

3. مرحلة الإشراف والرقابة على القطاع المصرفي بين العاملين 1980-1983: حيث أنه مع نهاية عقد السبعينات ولمواجهة التطورات الكبيرة التي شهدتها النظام المصرفي على المستوى المحلي والدولي رأت الدولة ضرورة تطوير القطاع المصرفي ليلعب دوراً رائداً في التنمية الاقتصادية والاجتماعية، فقررت تحويل مجلس النقد في كانون الثاني (ديسمبر) للعام 1980 إلى "مصرف الامارات المركزي" ومنحه سلطات واسعة في وضع سياسة النقدية للدولة وفي الإشراف والرقابة على القطاع المصرفي، حيث وصل عدد المصارف في الدولة إلى 94 مصرفاً لها 743 فرعاً، منها 82 مصرفاً أجنبياً بعدد 422 فرعاً و 12 مصرفاً وطنياً.

وفي يونيو 1981، اتخذ المركزي قراراً بتحديد عدد الفروع لكل مصرف أجنبي 8 فروع فقط، وجرى تقييد شديد على فتح فروع جديدة بالنسبة للبنوك العاملة ووقف منح تراخيص للبنوك الجديدة، كما تولى المركزي من حيث وظيفته الإشراف على نظام أسعار الصرف الدرهم أمام العملات الأجنبية باتباع سياسة ثابتة لسعر صرف الدرهم، كما يمارس المركزي الوظائف والأنشطة والعمليات التي يقوم بها العديد من المصارف المركزية العالمية، بالإضافة إلى الإشراف على نظام الوسطاء بيع وشراء الأسهم والسندات والرقابة على وحدات الصرافة وشركات الإستثمار العاملة بالدولة.

4. مرحلة التطوير والنضج 1984 وحتى الآن: حيث تأثر اقتصاد الإمارات خلال هذه الفترة نتيجة تقليص الإنفاق الحكومي بسبب تدهور أسعار النفط، مما أدى إلى إنكماش عدد البنوك ودمج بعضها حيث تم دمج ثلاثة مصارف في دبي في مصرف واحد هو "مصرف الإتحاد للشرق الأوسط" وكذلك ثلاثة مصارف في أبوظبي في مصرف واحد هو "مصرف أبوظبي التجاري".

وقد لعبت السياسة النقدية دوراً مؤثراً في التخفيف من آثار الإنكماش وتوفير السياسة المناسبة التي يحتاجها النشاط الإقتصادي، وتمكنت المصارف التجارية من تجاوز الأزمة كما حافظ البنك المركزي على دعم سعر صرف الدرهم واستقرار هذا السعر محلياً وعالمياً¹.

¹ الإمارات العربية المتحدة، الجهاز المصرفي، موقع إلكتروني، تاريخ الإطلاع: 2017/02/27، ساعة الاطلاع: 13:15.

<http://www.alamunoe.com/uae/showtopics-659.html>.

ثانياً: مكونات النظام المصرفي الإماراتي

يتكون الجهاز المصرفي في دولة الإمارات إلى جانب السلطة النقدية، من مجموعة المصارف التجارية والمصارف المحدودة التراخيص ومصارف الأعمال الإستثمارية وعدد من المؤسسات المالية والوسطاء الماليين والنقديين، بالإضافة إلى مكاتب التمثيل، حيث أن هناك 23 بنكاً مؤسساً محلياً في دولة الإمارات العربية المتحدة، وقد انخفض عدد فروع هذه البنوك من 869 فرعاً في نهاية سنة 2014 إلى 856 فرعاً في نهاية سنة 2015 نتيجة لمتطلبات فعالية التكاليف المرتفعة التي بات يطالب بها المساهمون، بينما بقي عدد فروع البنوك الأجنبية البالغ عددها 26 بنكاً، دون تغيير عند 86 فرعاً¹.

1. **البنك المركزي الإماراتي:** وهو يعتبر السلطة النقدية في دولة الإمارات، وقد أنشئ هذا البنك بموجب القانون رقم 01 لسنة 1980، وذلك خلفاً لمجلس النقد كمؤسسة عامة لها شخصية اعتبارية، وتتمتع بالأهمية القانونية اللازمة لمباشرة جميع الاعمال والتصرفات التي تكفل تحقيق الأغراض التي تقوم بها، كما يتولى البنك المركزي الإشراف على نظام أسعار الصرف ويهدف دائماً إلى الحفاظ على استقرار قيمة الدرهم أمام العملات الأجنبية، وفي إطار جهوده في المحافظة على قوة الدرهم وتحقيق استقراره فقد عمل البنك المركزي على تنمية موجوداته الأجنبية بنسبة كبيرة وذلك بهدف المحافظة على نسبة عالية من الغطاء النقدي والذي ارتفعت نسبته إلى 303% في نهاية يوليو 1990، ولا شك أن هذه النسبة يقل وجودها حتى في الدول الصناعية الكبرى، وتجدر الإشارة إلى أن قانون البنك المركزي قد إشتراط أن لا يقل نسبة الغطاء النقدي 7% من قيمة النقد المتداول والودائع تحت الطلب لديه كما يقوم البنك على الوظائف والأنشطة التي يقوم بها العديد من البنوك المركزية العالمية، ضف إلى ذلك الإشراف على نظام الوسطاء بيع وشراء الأسهم والسندات والرقابة على وحدات الصرافة وشركات الاستثمار العاملة بالدولة².

2. **البنوك التقليدية:** حيث بلغ عدد البنوك الوطنية العاملة في الدولة 20 بنكاً وعدد البنوك الأجنبية 26 بنكاً، ومن أهم هذه البنوك ما يلي:

أ- **بنك أبوظبي الوطني:** تأسس عام 1968 ويوفر هذا البنك مجموعة كبيرة من المنتجات والخدمات المصرفية ويوجد لديه شبكة كبيرة من الفروع داخل الدولة وخارجها وتصل هذه الفروع إلى أكثر من 120 فرعاً.

¹ التقرير المالي السنوي لمصرف الإمارات المركزي، 2015، ص: 56.

² الإمارات العربية المتحدة، الجهاز المصرفي، موقع إلكتروني، تاريخ الإطلاع 2017/02/20، ساعة الإطلاع: 10:30.

<http://www.alamuae.com/uae/showtopics-659.html>.

ب- بنك أبوظبي التجاري: حيث تم تأسيسه سنة 1985 ومقره الرئيسي في إمارة أبوظبي وبعد ثالث أكبر بنك وطني، حيث تمتلك حكومة أبوظبي 58.08% من رأسمال البنك ويقدم البنك مجموعة متميزة من الخدمات المصرفية.

ج- بنك الخليج الأول: يقدم بنك الخليج الأول الذي تأسس عام 1975 في أبوظبي خدماته المالية في جميع أنحاء الدولة، وهذا من خلال شبكة فروع، كذلك يمتلك فروعاً في سنغافورة.

د- بنك الاتحاد الوطني: تأسس عام 1982، ومقره الرئيسي في أبوظبي، تساهم في بنك الاتحاد حكومة أبوظبي ودبي، ويعتبر من البنوك الكبرى في الدولة حيث يقدم مجموعة من المنتجات المتنوعة للأفراد والشركات على حدّ سواء.

هـ- بنك دبي التجاري: تأسس عام 1969 والذي حوّل عام 1982 إلى شركة مساهمة يقدم مجموعة من الخدمات المصرفية للأفراد والشركات في مختلف القطاعات والأنشطة الاقتصادية، ولدى البنك 26 فرعاً.

و- بنك الشارقة: تأسس عام 1973، وبدأ نشاطه عام 1974 بعد حصوله على التراخيص اللازمة من قبل البنك المركزي، ويمارس العديد من الأنشطة التجارية والاستثمارية.

ز- الإمارات دبي الوطني: تأسس بعد اندماج كل من بنك الإمارات ودبي الوطني عام 2007، ويقدم مجموعة كبيرة من الخدمات المصرفية للشركات والأفراد داخل الدولة وخارجها وتصل فروعها إلى أكثر من 260 فرعاً حول العالم¹.

3. البنوك الإسلامية: بدأ العمل المصرفي الإسلامي في دولة الإمارات العربية المتحدة في منتصف السبعينيات القرن الماضي لتتنوع الصناعة المصرفية الإسلامية بعدها في هذه الدولة، ومن أهم هذه البنوك العاملة بها نذكر:

أ- بنك دبي الإسلامي: يعتبر أول بنك إسلامي أنشئ في المنطقة (منطقة الخليج) وهذا في مارس 1975 وقد تأسس كشركة مساهمة عامة محدودة المسؤولية في إمارة دبي، وله عدة فروع في دولة الإمارات.

ب- بنك أبوظبي الإسلامي: تأسس سنة 1988 في إمارة أبوظبي، وله عدة فروع على مستوى الدولة.

¹ الموقع الإلكتروني، تاريخ الإطلاع 20/02/2017، ساعة الإطلاع: 13:45.

<http://www.uaepedia.ae/index.php/%&d&%A7%AF#>.

ج- مصرف الشارقة الإسلامي: تأسس سنة 2002 في إمارة الشارقة¹.

د- بنك الامارات الاسلامي: تأسس سنة 2004.

هـ- بنك نور الاسلامي: الذي تأسس عام 2007 كبنك تجاري في دبي داخل دولة الامارات العربية المتحدة، يتفق مع الشريعة الاسلامية.

و- بنك عجمان: تابع لحكومة عجمان ويعتبر من البنوك الاسلامية المنشأة مؤخراً، حيث بدأ البنك عمله سنة 2008 برأسمال قدره مليار درهم إماراتي².

الجدول رقم 04: تطور المؤسسات المالية والمصرفية العاملة في السوق الاماراتي خلال فترة 2009-2015

2015	2014	2013	2012	2011	2010	2009	
							البنوك الوطنية
23	23	23	23	23	23	24	مركز رئيسي
856	869	841	805	768	732	674	فرع إضافي
34	34	29	28	26	26	26	وحدة خدمة مصرفية إلكترونية
90	90	89	89	87	86	71	بنوك مكتب الصرف
							بنوك مجلس دول التعاون
6	6	6	6	6	6	6	فرع رئيسي
4	4	4	2	1	1	1	فرع إضافي
							بنوك أجنبية
26	20	22	22	22	22	22	فرع رئيسي
86	82	83	83	82	82	81	فرع إضافي
49	49	52	52	50	50	43	وحدة خدمة مصرفية إلكترونية
1	1	1	1	1	1	1	مكتب الصرف
4920	4856	4664	4492	4172	3758	3599	أجهزة الصرف الآلي في الدولة

المصدر: من إعداد الطالبة اعتماد على التقارير المالية السنوية لمصرف الإمارات المركزي خلال فترة 2009-2015.

¹ الإمارات العربية المتحدة، الجهاز المصرفي، موقع إلكتروني، تاريخ الإطلاع: 2017/02/20، ساعة الإطلاع: 21:15.
<http://www.alamuae.com/uae/showtopics-699.html>

² الموقع الإلكتروني، تاريخ الإطلاع: 2017/02/20، ساعة الإطلاع: 22:00.
<http://www.uapedia.ae/indesc.php/%d&%A7%AFuwcaxivgfj>

ثانياً: صدارة القطاع البنكي الإماراتي عربياً وعالمياً

إن دولة الإمارات العربية المتحدة تتبنى سياسة نقدية وإئتمانية متحررة تتلائم مع النظام الإقتصادي الحر المتبع ومع أهداف السياسة الإقتصادية العامة، وتهدف السياسة النقدية إلى المحافظة على قوة ومعدل صرف الدرهم مقابل العملات الأجنبية، كما تهدف إلى تنظيم القطاع البنكي لرفع كفاءة أدائه من خلال الأنظمة والقوانين المحددة لنسبة الإحتياطي النقدي وأسعار الفائدة ونسبة الإئتمان، لذلك فقد تمكنت من إيجاد قطاع بنكي متطور جداً يحافظ على التوازن الإقتصادي في الأسواق الوطنية من خلال تنظيم السيولة المحلية ويتمشى مع النظام البنكي الدولي المتقدم¹، ويظهر هذا القطاع البنكي المتطور لديها من خلال صدارته وإنجازاته المتمثلة بعضها في:

- تمكن القطاع البنكي في دولة الإمارات والذي يعد الأكبر عربياً بأصول تتجاوز 1.66 تريليون درهم من إثبات قدرته الفائقة على الصمود في مواجهة الأزمة المالية العالمية، حيث أظهرت إختبارات التحمل والقدرة التي أجريت على البنوك العاملة في الدول خلال الفترات الماضية مستوى عال من المتانة التي تتمتع بها هذه البنوك، مما يعبر عن سلامة القطاع البنكي ونجاحه في دعم الاقتصاد الوطني واستقرار النقد الامر الذي إنعكس على ترتيب الإمارات بين التصنيفات العالمية من حيث المؤشرات.
- أكد محافظ البنك المركزي الإماراتي على متانة البنوك العاملة في الدولة لافتاً إلى ان القطاع البنكي الإماراتي يأتي في الشريحة الأولى عالمياً من حيث رؤوس الاموال الأساسية التي تمثل الشق الأول من رأس المال، وبأن الرقابة المصرفية في الدولة تتماشى مع أفضل الممارسات العالمية وفقاً للاتفاقيات الدولية التي وضعتها الدولة وعلى رأسها اتفاقية بازل (02) وبازل (03).
- قدرة البنك المركزي والحكومة في السيطرة على أزمة السيولة في دولة الإمارات سنة 2008 وهذا بمعالجتها من بداية ظهورها وعلاجها عن طريق تنفيذ عدد من التدابير لضخ السيولة وتعزيز ثقة الجهاز المصرفي.
- كما أن ودائع أبوظبي والعرب تشكل حوالي 90% من إجمالي الودائع البنكية في الدولة، وهي مستقرة ولا يتم السحب منها بشكل غير معتاد مما يعطي القوة والاستقرار والثقة بالقطاع البنكي، في حين ان النسبة المتبقية لأجانب من المؤسسات وبنوك وأفراد متغيرة من وقت لآخر وبشكل غير مؤثر وغير مغلق.

¹ محمد سعيد عميرة: إقتصاد دولة الإمارات العربية المتحدة، - الإنجازات المحققة والتطلعات المستقبلية-، مجلة التعاون الإقتصادي بين الدول الإسلامية، 2002، ص: 12.

- ضف إلى ذلك وردت أسماء 15 بنكاً إماراتياً ضمن قائمة أكبر 100 بنك عربي بالنسبة للموجودات لغالبية نهاية العام 2010، حيث وصل عدد بنوكها 15 بنك إماراتياً من ضمنها 4 مصارف إسلامية في حين تضمنت قائمة أكبر 50 بنكاً خليجياً بالنسبة للموجودات في الربع الثالث لعام 2011 أحد عشر بنكاً إماراتياً¹.

كما أن دولة الإمارات تأتي في المرتبة الثانية من حيث إصدار الصكوك عالمياً بعد ماليزيا إذ بلغ إجمالي الصكوك التي أصدرتها دولة الإمارات 32.8 مليار دولار منذ بداية عمليات إصدارات الصكوك حول العالم.

كما تضمنت قائمة أكبر 25 بنكاً في منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا، وسبعة من البنوك الإماراتية من حيث متطلبات رأس المال.

المطلب الثاني: نبذة عن بنك دبي الإسلامي

ولتعرّف أكثر على بنك دبي الإسلامي، نقوم بتقديم البنك من خلال نشأته وأهم القيم التي يقوم عليها، إضافة إلى رسالته والأهداف التي يسعى إلى تحقيقها، وذلك كما يلي:

أولاً: نشأة بنك دبي الإسلامي وقيمه

1. نشأة بنك دبي الإسلامي:

تأسس بنك دبي الإسلامي (شركة مساهمة عامة) ("البنك") بموجب المرسوم الأميري الصادر عن صاحب السمو حاكم دبي بتاريخ 29 صفر 1295 هـ الموافق لـ 12 مارس 1975 م، بغرض تقديم الخدمات المصرفية والخدمات المتعلقة بها وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية، وتم لاحقاً تسجيله كشركة مساهمة عامة بموجب قانون الشركات التجارية رقم 08 لسنة 1984 (وتعديلاته)²، وهو أول بنك إسلامي يطبق مبادئ الشريعة الإسلامية في جميع نشاطاته وأكبر بنك إسلامي في دولة الإمارات العربية المتحدة ويشتهر بنك دبي الإسلامي "كشركة مساهمة عامة مدرجة في سوق دبي المالي" بمحفظة خدماته ومنتجاته المصرفية المتنوعة التي تتفق مع أعلى معايير الجودة والابتكار والمرونة، يدير البنك حالياً شبكة تضم 90 فرعاً في دولة الإمارات العربية المتحدة.

ويوفر البنك بحرصه الدائم على بناء الشراكات والتحالفات الاستراتيجية على الصعيدين المحلي والدولي، وتوفير خدماته على أوسع نطاق ممكن، حيث قام بتأسيس "بنك دبي الإسلامي باكستان المحدود" المملوك له بالكامل.

¹ سلسلة سامبا: سلسلة تقارير، الرياض، المملكة العربية السعودية، فبراير 2009، ص: 21.

² التقرير المالي السنوي لبنك دبي الإسلامي، سنة 2015، ص: 09.

والذي يملك شبكة فروع تضم أكثر من 200 فرعاً في 6 مدن رئيسية في باكستان، كما أطلق "بنك دبي الإسلامي" عملياته رسمياً في الأردن من خلال تأسيس "بنك الأردن دبي الإسلامي" وفي عام 2015 حصل البنك على موافقة الهيئة التنظيمية لزيادة نسبة مساهمته في بنك بانين الشريعة في أندونيسيا إلى 40%، إلى جانب ما حققه من إنجازات كمؤسسة تجارية راسخة لم يغفل بنك دبي الإسلامي يوماً عن دوره الكبير في المجتمع، فهو يقدم دعمه المجتمعي عبر "مؤسسة دبي الإسلامي الإنسانية" وهي مؤسسة اجتماعية إنسانية خيرية وغير ربحية تساهم بمبالغ تقدر بملايين الدراهم سنوياً في دعم العديد من القضايا الإنسانية على مستوى الدولة وفي الخارج.

وعلى مر السنين حظى بنك دبي الإسلامي باحترام نظرائه في مختلف أنحاء العالم، وإستطاع أن يرسخ مكانته العالمية الرائدة بفوزه بنحو 195 جائزة محلية وإقليمية وعالمية منذ العام 2004، حيث إستطاع البنك الفوز بالعديد من الجوائز تقديراً لتمييزه في مختلف مجالات العمل المصرفي، بما في ذلك خدمات الأفراد والشركات والصيرفة الإستثمارية، بالإضافة إلى أنشطة المسؤولية الاجتماعية والخدمات الإستشارية، وتم اختيار بنك دبي الإسلامي ليحمل لقب "البنك الإسلامي للعام في دولة الإمارات العربية المتحدة" و أفضل بنك راسخ للعام في دولة الإمارات العربية المتحدة" في جوائز تميز الأعمال لعام 2015 للمرة الثانية على التوالي¹.

2. قيم بنك دبي الإسلامي:

تتمثل أهم هذه القيم فيما يلي:

- أ- **الابتكار:** يتمسك بنك دبي الإسلامي بمبادئ الإبداع حيث يتميز كمؤسسة مالية رائدة من خلال الجمع بين القيم الإسلامية الحقيقية وأحدث التقنيات العالمية والمنتجات والخدمات المبتكرة، وبالتالي تقديم أفضل الخدمات البنكية الإسلامية الحديثة.
- ب- **المعرفة:** يعتمد بنك دبي الإسلامي على منظومة سياسات إئتمانية وقوانين عمل مستمدة من التعاليم والتشريعات المنصوص عليها في القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة.
- ج- **الجودة:** يتم تصميم الخدمات والمنتجات البنكية الخاصة بهذا البنك وفق مبدأ الإتقان المركز على الجودة.
- د- **القيمة المضافة:** إن نجاح بنك دبي الإسلامي ما هو إلا إنعكاس هذا الأخير في تقديم قيمة حقيقية ومضافة وعوائد مجدية، من خلال توفير أرقى الخدمات البنكية المتاحة.

¹ الموقع الرسمي لبنك دبي الإسلامي، تاريخ الاطلاع: 2017/02/22، ساعة الاطلاع: 13:00.

<http://www.dib.ae/ar/about/us/mission-and-vision>.

هـ- الإلتزام بأحكام الشريعة الإسلامية: أي الإبتعاد عن الربا وما حرم الله عز وجل في كتابه الكريم وسنة نبيه الحبيب عند التعامل والإستثمار في الأموال.

ثانياً: رسالة بنك دبي الإسلامي وأهدافه

1. رسالة ورؤية بنك دبي الإسلامي:

تتمثل رؤية البنك في بقاءه في صدارة المؤسسات المالية الإسلامية عالمياً، أما رسالته فهي الحفاظ على مكانته بين البنوك الإسلامية كونه أول بنك إسلامي يقوم بتطبيق الأسس الإقتصادية الإسلامية وأكثرها تقدماً، من خلال خدمات مالية إسلامية وفق أحدث التقنيات المبتكرة، وعلى أساس المشاركة الحقيقية مع المتعاملين.

2. أهداف بنك دبي الإسلامي:

من أهم الأهداف التي يسعى بنك دبي الإسلامي لتحقيقها:

- إدارة إستثمارات بكل عناية بهدف تحقيق أفضل الأرباح وليس أكثرها.
- التعاون والتنسيق والتكامل مع مؤسسات وهيئات مالية تلتزم بأسس الشريعة الإسلامية.
- تطوير المجتمعات الإسلامية في جميع المجالات الاقتصادية عبر تنويع الاستثمار.
- المسؤولية والخدمات الاجتماعية المتمحورة حول التعاليم الإسلامية خاصة فريضة الزكاة.
- المساهمة في تطوير المجتمع وتوفير السلامة والأمن والعمل على نشر العدالة الاجتماعية والشفافية والمساواة في كل الأنشطة التي يقوم بها.
- الإلتزام بمتطلبات رأس المال حسب التعليمات والتوجيهات الصادرة عن البنك المركزي لدولة الإمارات العربية المتحدة.
- المحافظة على مقدرة البنك على إستمرار في العمل وزيادة العائدات للمساهمين.
- الإحتفاظ بقاعدة رأس المال قوية بهدف مواصلة تطور أعمال البنك¹.

¹ الموقع الرسمي لبنك دبي الإسلامي، تاريخ الاطلاع: 2017/02/22، ساعة الاطلاع: 10:20.

<http://www.dib.ae/ar/about/us/mission-and-vision>.

المطلب الثالث: مصادر أموال بنك دبي الإسلامي وخدماته

من مصادر تمويل بنك دبي الإسلامي هناك مصادر داخلية وأخرى خارجية، كما يقدم البنك العديد من الخدمات المتميزة، وهذا ما سنفصل فيه كما يلي:

أولاً: مصادر أموال بنك دبي الإسلامي

إن مصادر أموال بنك دبي الإسلامي متعددة منها:

1. **رأس المال:** بلغ رأس مال البنك عند التأسيس 50 مليون درهم إماراتي مقسم إلى 100000 سهم، قيمة كل سهم 500 درهم، يساهم المؤسسون الخمسة بمبلغ 10000 درهم، والباقي طرح لاكتتاب فيه من طرف المواطنين¹، وقد تضاعف رأس المال أضعاف المضاعفة ليصرح به سنة 2004 والمقدر 1500 مليون درهم عن طريق طرح أسهم للاكتتاب بنسبة 50%، ثم إرتفع رأس المال في 22 ديسمبر 2006 إلى 1800 مليون درهم إماراتي عن طريق توزيع أسهم المنحة بنسبة 20% من رأس المال، وفي مارس 2007 إرتفع من 2800 مليون درهم إلى 2996 مليون درهم عن طريق 7% أسهم منحة، ثم بعدها إرتفع رأس مال البنك في 17 مارس 2008 من 2996 مليون درهم إلى 3445,4 مليون درهم من خلال توزيع أسهم المنحة* بنسبة 15%، وفي أبريل 2009 إرتفع إلى 3617,67 مليون درهم من خلال توزيع أسهم المنحة 5% من عام 2008، وفي سنة 2010 زاد البنك رأس ماله إلى 3798,6 مليون درهم عن طريق توزيع أسهم منحة 5% من عام 2009، وفي 04 مارس 2013 وافقت الجمعية على زيادة رأس مال البنك من 3797,05 مليون درهم إلى 3957,5 مليون درهم عن طريق الإستحواذ على أسهم شركة التمويل²، في الأخير بلغ رأس مال البنك سنة 2015 حوالي 3953,75 مليون درهم** إماراتي.

2. **الإحتياطيات:** من أهم الإحتياطيات بنك دبي الإسلامي التي يعتمد عليها في تمويل إحتياجاته مايلي:

أ- **الإحتياطي القانوني:** طبقاً للمادة 192 من قانون الشركات التجارية رقم 08 لسنة 1984 وتعديلاته في دولة الإمارات العربية المتحدة والنظام الأساسي للبنك يجب تحويل 10% من الأرباح العائد

¹ سليمان ناصر: **تطوير صيغ التمويل قصيرة الأجل للبنوك الإسلامية**، جمعية التراث، غرداية، الجزائر، 2002، ص: 167.

**أسهم المنحة: هي أسهم تقدم للأفراد الدين يقدمون خدمات نوعية للبنك، ولهم الحق في الأرباح وليس لهم حق التصويت في مجلس الإدارة.
**الدرهم: هو الوحدة الأساسية لعملة الإمارات العربية المتحدة، ويتكون الدرهم من 100 فلس صادر عن مصرف الإمارات العربية المتحدة المركزي ويرتبط الدرهم الإماراتي بالدولار الأمريكي بسعر مقداره 3,67 درهم للدولار، وتكاد تكون ثابتة وليس هناك قيود على الصرافات وتبادل العملات، وطرح الدرهم الإماراتي لأول مرة في جويلية من سنة 1973 وتم إثر ذلك إستبدال الدينار البحريني وريال القطري.

² قرومي حميد، بن بتيش بلال: **واقع إدارة السيولة في بنك دبي الإسلامي**، المؤتمر الدولي الثاني للمالية المصرفية الإسلامية بعنوان: إدارة السيولة في المصارف الإسلامية، كلية الشريعة، الجامعة الأردنية، الأردن، يومي 29-30 تموز 2015، ص: 07.

للمساهمين إلى احتياطي قانوني غير قابل للتوزيع إلى أن يصبح هذا الإحتياطي غير قابل للتوزيع إلا في الحالات التي ينص عليها القانون

ب- الإحتياطي العام: يتم التحويل إلى حساب الإحتياطي العام بناءً على توصية مجلس الإدارة ويخضع لموافقة المساهمين خلال الإجتماع السنوي للجمعية العمومية.

ج- إحتياطي الأراضي الممنوحة: يتمثل إحتياطي الأراضي الممنوحة في قيمة الأرض الممنوحة من الحكومة دبي والتي تم تخصيصها فقط لمنفعة مساهمي البنك، قام البنك بتحويل وضع هذه الأرض إلى أرض تملك حر، وعليه تم تحويل إحتياطي الأرض الممنوحة ذو الصلة إلى الأرباح المحتجزة.

د- إحتياطي تحويل العملات: يتم الإعتراف مباشرة بإحتياطي تحويل العملات المتعلقة بتحويل نتائج وصافي موجودات عمليات البنك الخارجية من عملتها الرسمية إلى عملة العرض للبنك (أي الدرهم الإماراتي) ضمن الإيرادات الشاملة الأخرى، ويتم بيان القيمة المتراكمة ضمن إحتياطي تحويل العملات، حيث بلغ إحتياطي صرف العملات سنة 2015 حوالي 354829 ألف درهم إماراتي¹.

هـ - الأرباح المحتجزة: ارتفع أرباح بنك دبي الإسلامي لتبلغ 2004 مليون درهم إمارتي، بزيادة نسبتها 11% مقارنة بمبلغ 1801 مليون درهم إمارتي عن الفترة نفسها من عام 2015، حيث بلغت الأرباح المحتجزة سنة 2015 حوالي 4563734 ألف درهم إمارتي .

ثانياً: الخدمات التي يقدمها بنك دبي الإسلامي:

يقدم بنك دبي الإسلامي العديد من الخدمات من أهمها²:

1. الخدمات المصرفية للأفراد:

يحرص البنك من خلال الحلول المصرفية العصرية الملائمة على توفير تجربة فريدة من نوعها للمتعاملين من خلال الخدمات المصرفية الشخصية ففروع البنك تنتشر في جميع مناطق الدولة، بينما تعتبر شبكة أجهزة الصراف الآلي لدى بنك دبي الإسلامي الأوسع إنشاراً، وإلى جانب هذا يتميز بنك دبي الإسلامي بالحلول الإلكترونية التي يوفرها لمتعامليه شاملة الخدمات المصرفية عبر الأنترنت والخدمات المصرفية الهاتفية وجميع هذه الخدمات مصممة بشكل خاص لتلبية جميع الإحتياجات المصرفية الممكنة، وعبر الجمع بين الأسلوب المفضل للحصول على الخدمات المصرفية مع المنتجات والخدمات المتوفرة،

¹ التقرير المالي السنوي لبنك دبي الإسلامي، 2015، ص ص: 63-65.

² الموقع الرسمي لبنك دبي، تاريخ الإطلاع: 2017/02/29، ساعة الإطلاع: 10:30.

<http://www.dib.ae/ar/aboutdib.mission.html>.

فإن بنك دبي الإسلامي يستطيع المساعدة على توفير الوقت والجهد للمتعاملين، وتشكل علاقة المتعاملين مع البنك نقطة محورية يحرص فيها على تقديم النصائح والإرشادات التي تهتم المتعاملين والمتعلقة بجميع الأمور المالية التي يواجهونها في مختلف مراحل الحياة.

2. الخدمات المصرفية الخاصة لعدد قليل من النخبة:

يقدم بنك دبي الإسلامي الخدمات المصرفية الخاصة للنخبة من متعامليه في بيئة تتميز بالفخامة والخصوصية، وتخصهم بخدمات مصرفية لا تضاهي من خلال باقة متنوعة من المنتجات والإمكانيات الإستثنائية المطورة خصيصاً لتلائم احتياجاتهم المختلفة في إطار تقديم مفهوم للخدمات المصرفية، كما يتمنى النخبة من متعامليه أن تحظى باهتمام متميز وخاص بمتطلباتهم.

3. الخدمات الجوهرية المصرفية للسيدات:

يتمثل حساب "جوهرة" مجموعة شاملة من التسهيلات المصرفية التي توفر العديد من الميزات، بدءاً من التمتع بخصومات خلال التسوق وصولاً إلى مزايا خاصة بالعناية الصحية والتعليم، حيث وفر حساب "جوهرة" خدمات راقية ومتخصصة لتلبية كل متطلبات السيدات المصرفية والمالية، وقام بنك دبي الإسلامي بإفتتاح فرع "جوهرة" الخاص في منطقة الجميرا بدبي ثم فرع آخر في أبوظبي، ثم في الشارقة، وتتوفر خدمات "جوهرة" الآن في عشر فروع في دولة الإمارات.

ويتجاوز "جوهرة" كافة الحسابات المصرفية الأخرى المتوفرة لدى البنوك التقليدية، وذلك من خلال توفير العديد من الخدمات التي تلبي متطلبات المرأة بطريقة متميزة، ويوفر "جوهرة" امتيازات صحية في عدد من المستشفيات والأندية الصحية في الدولة، إضافة لإمكانيات تسوق وخصومات في متاجر مختارة تخصص ببيع العطور والملابس والاكسسوارات والكتب وغيرها.

4. الخدمات المصرفية للأعمال:

وتشمل الخدمات المصرفية للأعمال لدى بنك دبي الإسلامي على مجموعة كبيرة من الحلول المصممة خصيصاً لتلبية جميع احتياجات ومتطلبات المتعاملين في شتى القطاعات، وذلك حسب طبيعة العمل وطبيعة المنتجات والخدمات المقدمة ومستوى الأعمال والمرحلة التي تمر فيها ضمن دورة العمل.

كما يمكن للأعمال الإيفاء بالتزاماتها المالية متوسطة إلى طويلة الأمد عبر الاستفادة من تسهيلات السداد المرنة والخيارات الأخرى المتوفرة التي تتيح تقليل المخاطر وتعزيز السيولة النقدية، وتتوفر للأعمال المتطورة حلول عديدة لتخفيف الضغوط على رأس المال العامل وتخفيف الأعباء المالية المترتبة على القروض المحلية أو الدولية التي يواجهها عادة هذا النوع من الأعمال.

ويمكن للمتعاملين التحدث إلى فريق عمل متخصص في بنك دبي الإسلامي والذي يتمتع بالخبرات العالية الجاهزة للمساعدة في الهيكلة والإدارة المالية والتطوير المستمر للأعمال، إن كان عملا جديدا في قطاع صغير أو متوسط الحجم أو متطورا يتمتع بتاريخ جيد.

5. الخدمات المصرفية للشركات:

يوفر بنك دبي الإسلامي العديد من الحلول المصرفية الخاصة للشركات وعالم التجارة والأعمال، ويفخر بتوفيره الحلول المبتكرة، حيث المتعاملون لهم دوما الأولوية.

ومن خلال تخصصه في مجالات العمل التي تميز اقتصاديات دولة الإمارات وباقي دول مجلس التعاون الخليجي، فإن بنك دبي الإسلامي يولي اهتماما كبيرا لفهم أعمالهم والمعرفة والخبرات الكبيرة التي يتمتع بها البنك في المجالات المختلفة تساعد على توفير خدمات شاملة وحلول استراتيجية لمتعامليه من الشركات.

وتشمل الحلول المالية المبتكرة لدى بنك دبي الإسلامي على خدمات التمويل للشركات والخدمات الاستثمارية وخدمات تمويل المشاريع وخدمات تمويل التجارة والخدمات المصرفية للشركات والخدمات المصرفية الدولية والخزينة وغيرها، وكل ذلك يندرج تحت المنتجات والخدمات المصرفية الإسلامية التي تركز على تعاليم الشريعة الإسلامية، ونتيجة ذلك يستطيع بنك دبي الإسلامي توفير مجموعة شاملة من المنتجات والخدمات التي تلبي الاحتياجات المتزايدة لقطاع تمويل الشركات.

6. الخدمات المصرفية الاستثمارية:

يعد قسم الاستثمار في بنك دبي الإسلامي مصدر ثقة العملاء في جميع أنحاء العالم لقيامه بتوفير الأسواق الملائمة لرؤوس الأموال والحلول الاستشارية للراغبين في العمل تحت غطاء أحكام الشريعة الإسلامية، حيث أنها تمتاز بعلاقتها الواسعة مع الشركات والمؤسسات المالية والحكومات والمؤسسات الاستثمارية في بلدان مجلس التعاون الخليجي وغيرها من الدول، ويتمتع قسم الاستثمار بالقدرة على توفير مجموعة متكاملة من الخدمات والمنتجات الاستثمارية المصرفية والتجارية الشاملة وتوفير الاستشارات حول استراتيجية وهيكل الشركات وجمع رأس المال بالتساوي والأسواق الممولة إسلاميا، إضافة إلى إدارة متطورة للمخاطر، كما يربط قسم الاستثمار رأس المال البنك نفسه في مجالات الاستثمار العقاري والنشاطات التجارية.

7. التمويل العقاري:

يلعب بنك دبي الإسلامي دورا بالغ الأهمية في دعم مسيرة التطوير العقاري التي تتضمن مشاريع إنشاء المنشآت التجارية والمستودعات وسكن العمال والمشاريع السكنية والأبنية متعدد الطوابق.

تتم إدارة وحدة التمويل العقاري التجاري من قبل فريق عمل متخصص يتمتع بكفاءات وخبرات مرموقة في هذا المجال، ويقدم فريق العمل الخدمات الإستشارية، وتقوم بتمويل المشاريع وتطوير المنتجات جديدة مصممة خصيصا لتلبية الاحتياجات الخاصة المطابقة لأحكام الشريعة الإسلامية.

8. تمويل المقاولات:

أسس بنك دبي الإسلامي قسم تمويل المقاولات لعرض خدماته بصورة فعالة ومدرسة لهذا القطاع، وخلال فترة وجيزة تمكن البنك من تحقيق إنجازات يشاد بها في هذا القطاع، وهو الآن بصدد تحقيق ما رمي إليه ليصبح المؤسسة التمويلية الرائدة في مجال التمويل المقاولين وتغطي خدمات القسم التعامل مع مقاولين يتعهدوا بتنفيذ عقود إنشاء في عدد من الأنشطة تشمل المقاولين البناء، والأعمال الكهربائية الميكانيكية، البنية التحتية، البترول والغاز، الطاقة والمياه وغيرها.

كما حظيت خدمات قسم تمويل المقاولات المتخصصة وحلوله التمويلية المتميزة بقبول العديد من المقاولين مما مكنه من تنفيذ ما يزيد عن 20 مشروع في دولة الإمارات العربية المتحدة والدول الأخرى المجاورة، بقيمة 9 مليار درهم في أقل من سنتين وخلال تلك الفترة الوجيزة تمكن من إتمام ترتيبات مع عديد من العملاء يزيد على المائة، وتتضمن قائمة العملاء شركات المقاولات محلية وإقليمية وعالمية تتمتع بسمعة مرموقة في تنفيذ أكبر المشاريع حسب المواصفات.

9. خدمة هيئة الفتوى والرقابة الشرعية:

تضم هيئة الفتوى والرقابة الشرعية علماء متخصصين في الشريعة الإسلامية ولهم إمام بالنظم الاقتصادية والقانونية والمصرفية بصفة عامة، ويتم تعيين الهيئة من قبل الجمعية العمومية ببنك، ومهمة الهيئة استحداث صيغ استثمارية وتمويلية شرعية إضافة إلى صياغة ومراجعة عقود تلك الصيغ والإفتاء في كل ما تعرضه عليها الإدارة من قضايا العمل ومستجداته، وتعمل الهيئة على التأكد من أن أعمال البنك تتم وفق أحكام الشريعة الإسلامية وطبقا للفتاوى الصادرة عنها ، ومن ثم إعلان ذلك على الجمعية العمومية للبنك في اجتماعها السنوي.

المبحث الثاني: تحليل ربحية بنك دبي الاسلامي والاستثمار في الصكوك

الاسلامية خلال الفترة 2009 - 2015

إن بنك دبي الإسلامي كغيره من البنوك و المؤسسات المالية يسعى الى تحقيق أعلى معدلات الربحية و تعظيمها، وذلك من خلال الإستثمار الجيد للأصول والأستغلال الأمثل لموارده، لذلك سنحاول تحليل ربحية بنك دبي الاسلامي من خلال مؤشرات الربحية، إضافة الى تحليل حجم الإستثمار في الصكوك الإسلامية والعائد المحقق منها خلال الفترة الممتدة من 2009 إلى 2015، وهذا ما سيتم تناوله في هذا المبحث من خلال المطالب التالية:

المطلب الأول: معدل العائد على حقوق الملكية في بنك دبي الإسلامي خلال الفترة2009 - 2015

يقوم هذا المعدل بقياس العائد المتحقق من إستثمار أموال المالكين، حيث يعتبر إرتفاع هذا المعدل دليل لأداء الإدارة الكفء، كما يمكن أن يكون ارتفاعه دليلا للمخاطرة العالية الناجمة عن زيادة الرافعة المالية، بينما يدل إنخفاضه على تمويل منخفض من القروض، وبعبارة أخرى هذا المعدل يقيس مدى قدرة البنك على تحقيق العائد الملائم لأصحاب حقوق الملكية (المساهمون)، ويحسب كما يلي:

$$\text{معدل العائد على حقوق الملكية} = \frac{\text{صافي الدخل (الربح) / حقوق الملكية} \times 100}{100}$$

وفيما يلي توضيح لتطور هذه النسبة في بنك دبي الإسلامي خلال فترة 2009-2015:

الجدول رقم 05: تطور معدل العائد على حقوق الملكية في بنك دبي الاسلامي خلال الفترة

2015-2009

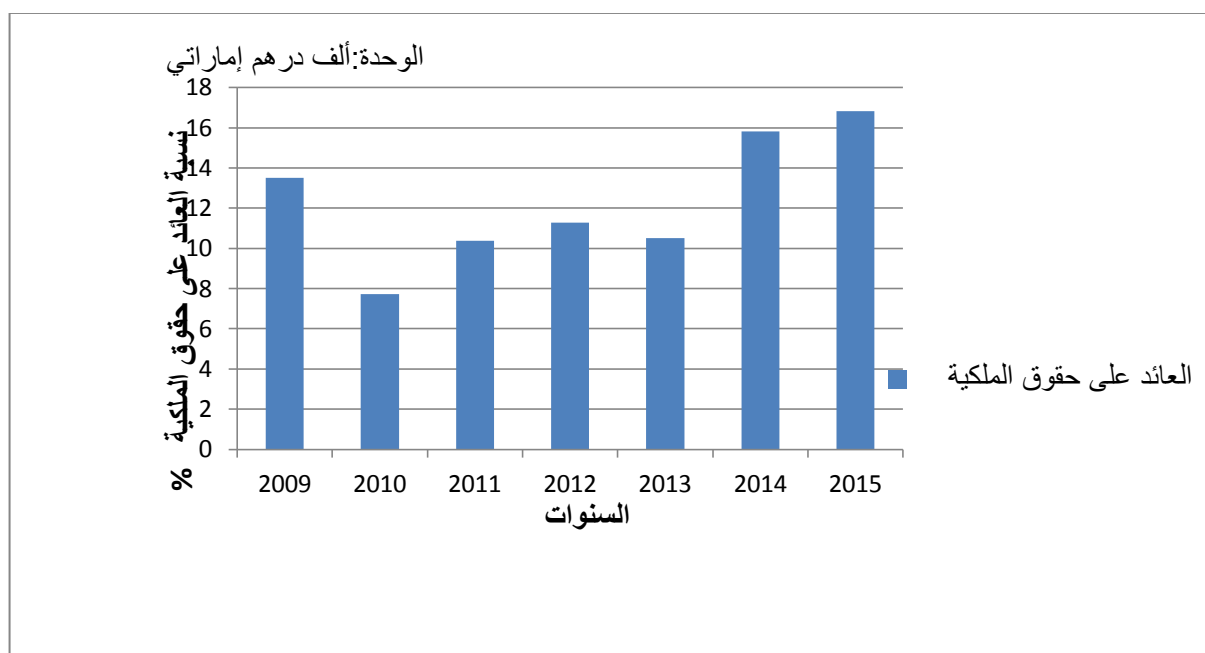
الوحدة: ألف درهم إماراتي

السنوات/البيان	صافي الدخل(الربح)	حقوق الملكية	معدل العائد على حقوق الملكية %
2009	1212281	8980800	13,5 %
2010	812633	10526457	7,72 %
2011	1056415	10173757	10,38 %
2012	1192154	10559855	11,29 %
2013	1718029	16342189	10,51 %
2014	2803726	17706084	15,83 %
2015	3839260	22793528	16,84 %
المتوسط			10,13 %

المصدر: من اعداد الطالبة اعتمادا على التقارير المالية السنوية لبنك دبي الاسلامي خلال الفترة 2009 - 2015.

ويمكن توضيح الجدول السابق في الشكل الموالي:

الشكل رقم 11: تطور معدل العائد على حقوق الملكية في بنك دبي الإسلامي خلال الفترة 2009-2015



المصدر: من إعداد الطالبة إعتامدا على الجدول رقم 05.

من خلال الجدول رقم 05 والشكل البياني رقم 11 الذان يوضحان تطور معدل العائد على حقوق الملكية في بنك دبي الإسلامي خلال الفترة 2009-2015 نلاحظ:

أن نسبة العائد على حقوق الملكية مرتفعة في سنة 2009 حيث قدرت 13,5% وهذا الإرتفاع كان نتيجة زيادة رأس المال عن طريق إصدار أسهم جديدة وطرحها للإكتتاب أي زيادة حقوق الملكية، ومقابل ذلك تحقيق عوائد مرتفعة نتيجة الإستثمار في هذه الأسهم من أجل التحفيز المشاركة في رأسمال البنك ومواجهة أزمة دبي سنة 2009، وبالتالي زيادة حقوق الملكية وتوفير سيولة أكثر، وفي سنة 2010 إنخفضت نسبة العائد على حقوق الملكية من 13,5% إلى 7,72%، حيث تعتبر هذه القيمة شادة ومظلة والسبب في ذلك يرجع إلى زيادة حقوق الملكية مقابل إنخفاض في العوائد المحققة ولأن البنك لم يقوم بإستثمار الجيد لموجوداته، كما كان هناك تخفيض في العائد المقدم للسهم من 0,32 درهم سنة 2009 إلى 0,21 درهم، وذلك نتيجة إدخال أسهم منحة جديدة، وفي سنة 2012 إرتفعت النسبة إلى 11,29%، مع إنخفاضها سنتي 2011، 2013 وقدرت على التوالي 10,38%، 10,51%.

كما نلاحظ إرتفاع نسبة العائد على حقوق الملكية إرتفاعا ملحوظا سنتي 2014 و 2015، حيث قدرت سنة 2014، 15,83%، وفي سنة 2015، 16,84% كحد أقصى مقارنة ببقية السنوات، وهذا راجع الى زيادة حقوق الملكية عن طريق زيادة رأس المال بإصدار أسهم جديدة و طرحها للإكتتاب مقابل زيادة العوائد المحققة.

كما بلغ متوسط النسب الخاصة بنسبة العائد على حقوق الملكية 10,13% إلا أنه يعتبر مضللاً و هذا لإحتوائه على القيم شادة وبإستبعادها يصبح المتوسط 11,88%، إذن فالمدى المقبول للعائد على حقوق الملكية يكون محصور ما بين 10,13%، 11,88%.

حيث توضح هذه النتائج أن بنك دبي الإسلامي يتبع إستراتيجية زيادة حقوق الملكية وتعظيمها، حيث يقوم بعملية الإحتجاز المستمر للاحتياطيات والأرباح المدورة محاولة منه تحقيق أهداف أصحاب حقوق الملكية و تعظيم العائد الخاص بهم.

المطلب الثاني: معدل العائد على الأصول في بنك دبي الإسلامي خلال الفترة 2009-2015

تتكون الأصول الخاصة ببنك دبي الاسلامي كغيره من البنوك الأخرى من أصول ثابتة وأصول متداولة، وتتمثل أساساً في النقد وأرصدة لدى البنوك المركزية ولدى البنوك والمؤسسات المالية الأخرى، إضافة الى كل الاستثمارات والممتلكات من المعدات آلات وأدوات.

كل هذه الموجودات سابقة الذكر يتم استثمارها من أجل تحقيق عوائد نتيجة تشغيلها وتكون لفائدة البنك ومتعامليه، ويمكن استخراج معدل العائد على الأصول من خلال المعادلة التالية:

$$\text{معدل العائد على الأصول} = \frac{\text{صافي الدخل (الربح)}}{\text{مجموع الموجودات}} \times 100$$

وفيما يلي توضيح لتطور هذه النسبة في بنك دبي الإسلامي خلال فترة 2009-2015:

الجدول رقم 06: تطور معدل العائد على الأصول في بنك دبي الإسلامي خلال الفترة 2009-2015

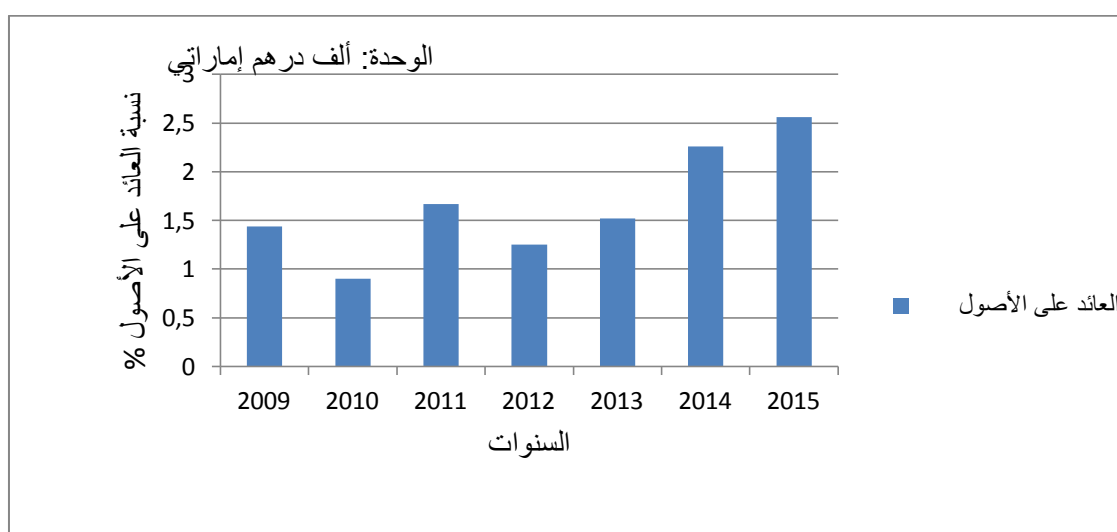
الوحدة: ألف درهم إماراتي

السنوات/البيان	صافي الدخل (الربح)	مجموع الموجودات	معدل العائد على الأصول %
2009	1212281	84303271	1,44%
2010	812633	90137771	0,90%
2011	1056415	90588464	1,67%
2012	1192154	95366499	1,25%
2013	1718029	113255438	1,52%
2014	2803726	123887359	2,26%
2015	3839260	149897504	2,56%
المتوسط			1,67%

المصدر: من إعداد الطالبة إعتقادا على التقارير المالية السنوية لبنك دبي الإسلامي خلال الفترة 2009-2015.

و يمكن توضيح الجدول السابق في الشكل الموالي:

الشكل رقم 12: تطور معدل العائد على الأصول في بنك دبي الإسلامي خلال الفترة 2009-2015



المصدر: من إعداد الطالبة إعتقادا على الجدول رقم 06.

من خلال الجدول رقم 06 والشكل البياني رقم 12 اللذان يمثلان تطور معدل العائد على الأصول في بنك دبي الإسلامي خلال الفترة 2009-2015 نلاحظ:

أن نسبة العائد على الأصول متغيرة من سنة لأخرى سواء بإرتفاع أو الإنخفاض، ففي سنة الأساس (2009) قدرت 1,44% وهذه النسبة تعتبر قيمة شاذة إذ أنه برغم من إرتفاع الموجودات نلاحظ إنخفاض في الأرباح، وهذا بسبب الأزمة التي مست دبي، ولأن البنك لم يقدّم بإستثمار الموجودات بشكل جيد حيث كانت أغلب إستثماراته في الصيغ التمويلية قصيرة الأجل، وذلك من أجل قدرته على مواجهة سحبات العملاء في أي وقت، أي هذا النوع من التمويل يتميز بالمخاطرة المنخفضة و العائد المنخفض و بالتالي نقص الأرباح المحققة، لترتفع النسبة سنة 2011 إلى 1,67% بسبب توسيع المعاملات الإستثمارية خاصة الإجارة، حيث كانت الأكثر إستثمارا والأعظم الربحية، حيث قام البنك بإصدار صكوك لهذه الصيغة، حيث تمتاز هذه الأخيرة بقبولها من الناحية الشرعية، وتتنوع المخاطر فيها ما بين البنك و المستثمر مما أدى إلى الإقبال عليها وبالتالي تحقيق عوائد أفضل، لتتخفّض سنة 2012 بنسبة 1,25%، وفي سنة 2013 إرتفعت النسبة إلى 1,52% كما تواصل الإرتفاع في سنتي 2014، 2015 حيث قدرت على التوالي 2,26%، 2,56%، و تعتبر مرتفعة مقارنة ببقية السنوات، وهذا راجع إلى إتباع بنك دبي الإسلامي سياسة تشغيل الإستثمارات من سنة لأخرى، مما أدى إلى زيادة إجمالي الموجودات ويقابله زيادة الأرباح الصافية.

كما نلاحظ أنه كلما زادت قيمة الموجودات أدى ذلك إلى إنخفاض العائد على الأصول، وهذا لعدم قدرة البنك على الإستثمار الأمثل للأصول التي يمتلكها.

بلغ متوسط النسب الخاصة بنسبة العائد على الأصول 1,67%، إلا أنه يعتبر مضللا وهذا لإحتوائه على قيم شاذة وبإستبعادها يصبح المتوسط 1,78%، إذن فالمدى المقبول للعائد على الأصول يكون محصور ما بين 1,67% و 1,78%.

المطلب الثالث: معدل هامش الربح الصافي في بنك دبي الإسلامي خلال الفترة 2009-2015

نقيس هذه النسبة معدل صافي العائد المتحقق للبنك من مجموع الإيرادات التشغيلية المختلفة، أي قدرة البنك وكفاءته في تحقيق ربح معقول من المبيعات البنك وإستثماراته، ويمكن قياس هذه النسبة من خلال المعادلة التالية:

$$\text{معدل هامش الربح الصافي} = \frac{\text{صافي الربح/إجمالي الإيرادات التشغيلية}}{100} \times 100$$

وفيما يلي توضيح لتطور هذه النسبة خلال فترة الدراسة.

الجدول رقم 07: تطور معدل هامش الربح الصافي في بنك دبي الإسلامي خلال الفترة 2009-2015

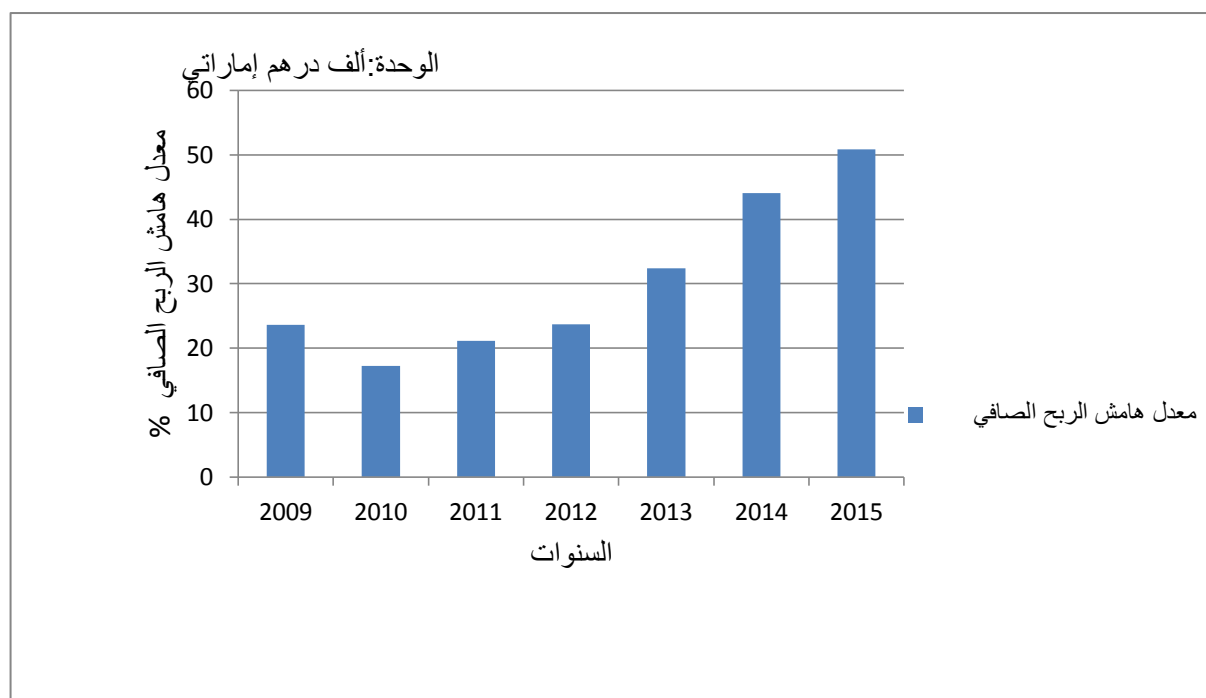
الوحدة: ألف درهم إماراتي

السنوات/البيان	صافي الدخل (الربح)	إجمالي الإيرادات التشغيلية	معدل هامش الربح الصافي %
2009	1212281	5132915	23,62%
2010	812633	4708549	17,26%
2011	1056415	5004863	21,17%
2012	1192154	5026324	23,72%
2013	1718029	5210393	32,37%
2014	2803726	6367815	44,02%
2015	3839260	7545940	50,87%
المتوسط			30,51%

المصدر: من إعداد الطالبة إعتقادا على التقارير المالية لبنك دبي الإسلامي خلال الفترة 2009-2015.

ويمكن توضيح الجدول السابق في الشكل التالي:

الشكل رقم 13: تطور نسبة هامش الربح الصافي في بنك دبي الإسلامي خلال الفترة 2009-2015



المصدر: من إعداد الطالبة اعتماداً على الجدول رقم 07.

من خلال الجدول رقم 07 والشكل البياني رقم 13 اللذان يوضحان تطور معدل هامش الربح الصافي في بنك دبي الإسلامي خلال الفترة 2009 - 2015 نلاحظ:

بلغ معدل هامش الربح الصافي سنة 2009، 23,62% لينخفض سنة 2010 إلى 17,26%، وهي تعتبر قيمة شاذة وهذا لزيادة الإيرادات التشغيلية وإنخفاض في الأرباح الصافية لسنة 2010.

كما نلاحظ إرتفاع معدل هامش الربح الصافي في السنوات 2011، 2012، 2013، 2014، لتبلغ على التوالي 21,17% 23,72% 32,97% 44,02%، لتبلغ أقصى حد لها سنة 2015 50,87% مقارنة ببقية السنوات، و هذا الإرتفاع ناتج عن زيادة الإيرادات التشغيلية خاصة الإيرادات من الموجودات التمويلية الإستثمارية المتمثلة أساساً في الصيغ الإستثمارية، مصاحبة لها إرتفاع في أرباح السنة بسبب الإستثمار الأمثل في هذه الأخيرة عن طريق تصكيك هذه الصيغ، والتي تمتاز بقابليتها للتسييل وعائدها مضمون، وهذا في ظل الإنعاش الإقتصادي والأرباحية المالية التي عاشتها دولة الإمارات خلال الفترة.

كما بلغ متوسط معدل هامش الربح الصافي 30,51% ويعتبر هذا المؤشر مقبول على قدرة البنك في الوصول للإدارة المثلى في تشغيل السيولة وتحقيق الربح الجيد للبنك عن طريق إستثماراته، إلا أنه يعتبر مضللاً لإحتوائه على القيم الشاذة و بإستبعادها يصبح المتوسط 32,71%، وبالتالي المجال المقبول للمتوسط هامش الربح الصافي هو 30,51%، 32,71%.

نلاحظ من خلال إرتفاع في هذه النسب في السنوات الأخيرة، دلالة على قدرة بنك دبي الإسلامي في إدارة ومراقبة تكاليف نشاطه وتدنيها خاصة التكاليف الثابتة، إضافة لقدرته على تطوير الأنشطة الإستثمارية.

من خلال تحليل نسب الربحية لبنك دبي الإسلامي، نجد أن ربحية البنك منخفضة في السنوات الأولى من فترة الدراسة وهذا راجع إلى أزمة دبي 2009، إضافة إلى عدم قدرة البنك على الإستثمار الأمثل لأصوله في مشاريع طويلة الأجل وهذا ما أثبتته معدل العائد على الأصول، وإنخفاض نسبة العائد على حقوق الملكية خاصة سنة 2010 وهذا بسبب أسهم المنحة التي أدت إلى تخفيض العائد المقدم لكل سهم.

لترتفع ربحية البنك في السنوات الأخيرة من فترة الدراسة، حيث حقق بنك دبي الإسلامي أرباحاً بلغت 610,2 مليون درهم، و816,7 مليون درهم سنتي 2014، 2015 على التوالي بمعدل نمو 65% وهذا راجع إلى: إرتفاع إجمالي الإيرادات بنسبة 20%، إرتفاع الإيرادات التشغيلية بنسبة 19%، وتراجع مخصص الخسائر، إضافة إلى إرتفاع موجودات البنك بنسبة نمو 10%، وإرتفاع ودائع العملاء بزيادة قدرها 26%، كما نلاحظ أن سنة 2014 كان عاماً إستثنائياً بالنسبة للبنك، تجلّى في أقوى نتائج يحققها البنك في تاريخه، والتي جاءت رغم الظروف الصعبة التي شهدتها الفترة الأخيرة من العام، فيما يخص أسعار النفط وتقلب سوق السهم، حيث إستهل البنك سنة 2014 ببرنامج نمو واضح شكل نهاية مرحلة الإندماج التي إمتدت ما بين 2009 و2013، ما أتاح للبنك التحول بسهولة تامة، لافتاً إلى أن البنك يتطلع إلى التحول المؤسسي من خلال إستراتيجية نمو مدروسة ومركزة.

المطلب الرابع: الإستثمار في الصكوك الإسلامية في بنك دبي الإسلامي خلال الفترة 2015-2009

الصكوك الإسلامية تتألف من شهادات أمانة مضمونة بموجودات متوافقة مع الشريعة الإسلامية¹، حيث تعتبر هذه الصكوك من مصادر التمويل متوسطة الأجل بالنسبة لبنك دبي.

أولاً: تطور الإستثمار في الصكوك الإسلامية في بنك دبي الإسلامي خلال الفترة 2015-2009

الجدول رقم 08: تطور الإستثمار في الصكوك الإسلامية في بنك دبي الإسلامي خلال الفترة

2015-2009

السنوات/البيان	الإستثمار في الصكوك الإسلامية	التغير	نسبة التغير %
2008	11226276	—	—
2009	9290797	(1935479)	%(17,24)
2010	8200476	(1090321)	%(11,73)
2011	12560426	4359950	%53,16
2012	11088662	(1471764)	%(11,71)
2013	11642553	553891	%4,99
2014	16118782	4476229	%38,44
2015	20065651	3946869	%24,48
إجمالي التغير		8839375	

المصدر: من إعداد الطالبة اعتماداً على التقارير المالية لبنك دبي الإسلامي خلال الفترة 2015-2009.

من خلال الجدول رقم 08 الذي يوضح تطور الإستثمار في الصكوك الإسلامية في بنك دبي الإسلامي خلال الفترة 2015-2009 نلاحظ:

أن قيمة الإستثمارات في الصكوك الإسلامية شهدت تغيرات مستمرة خلال فترة الدراسة سواء بالارتفاع أو الإنخفاض، ففي سنة 2009 بلغت نسبة التغير 17,24% أي ما يعادل 1935459- ألف درهم إماراتي، وفي سنة 2010 بلغت نسبة التغير حوالي 11,73% أي ما يعادل 1090321- ألف درهم إماراتي، حيث

¹ التقرير المالي السنوي لبنك دبي الإسلامي، 2015، ص: 12.

تعتبر هذه النسب منخفضة وهذا لتراجع حجم الإستثمار في الصكوك الإسلامية وسبب هو أزمة دبي 2009، لترتفع نسبة التغير في سنة 2011 إلى 53,16% أي ما يعادل 4359950 ألف درهم إماراتي، لتعاود الإنخفاض في سنة 2012 إلى 11,71% أي ما يعادل 14711764 - ألف درهم إماراتي، لتبدأ هذه النسبة في الإرتفاع بدءاً من سنة 2013 حيث قدرت 4,99% أي ما يعادل 553891 ألف درهم إماراتي، لترتفع هذه النسبة إرتفاعاً ملحوظاً في سنتي 2014 و 2015، حيث قدرت سنة 2014 38,44% أي ما يعادل 4476229 ألف درهم إماراتي وهي تعتبر أكبر نسبة تغير خلال فترة الدراسة، وفي سنة 2015 قدرت نسبة التغير حوالي 24,48% أي ما يعادل 3946869 ألف درهم إماراتي.

حيث نلاحظ أن حجم الإستثمارات في الصكوك الإسلامية تتزايد في بنك دبي الإسلامي خلال الفترة 2009 - 2015.

ثانياً: تطور ربحية الإستثمار في الصكوك الإسلامية في بنك دبي الإسلامي خلال الفترة 2009-2015

الجدول رقم 09: تطور ربحية الإستثمار في الصكوك الإسلامية في بنك دبي الإسلامي خلال

الفترة 2009 - 2015

الوحدة: ألف درهم إماراتي

السنوات/البيان	ربحية الإستثمار في الصكوك الإسلامية	التغير	نسبة التغير %
2008	551101	—	—
2009	703539	152438	62,61%
2010	376260	(397279)	(163,19)%
2011	516620	140360	57,65%
2012	584407	67787	27,84%
2013	518460	(65947)	(27,08)%
2014	656061	137601	56,52%
2015	864546	208485	85,63%
إجمالي التغير		243445	

المصدر: من إعداد الطالبة إعتقاداً على التقارير المالية لبنك دبي الإسلامي خلال الفترة 2009-2015.

من خلال الجدول رقم 09 الذي يوضح تطور ربحية الإستثمار في الصكوك الإسلامية في بنك دبي الإسلامي خلال الفترة 2009-2015 نلاحظ:

أن ربحية الإستثمار في الصكوك الإسلامية في بنك دبي الإسلامي شهدت إرتفاعا ملحوظا خلال سنتي 2009 و 2011، حيث قدرت نسبة التغير على التوالي 62,61%، 57,65% أي ما يعادل 12438 ألف درهم إماراتي و 140360 ألف درهم إماراتي، وهذا راجع لقيام بنك دبي الإسلامي لزيادة حجم إستثماراته في الصكوك الإسلامية، لتتخفض نسبة تغير ربحية الإستثمار في الصكوك الإسلامية خلال السنوات 2010، 2012، 2013، حيث قدرت على التوالي 163,19%، 27,84%، 27,08%، أي ما يعادل 397279- ألف درهم إماراتي و 67787 ألف درهم إماراتي و 65947- ألف درهم إماراتي، وهذا راجع لتخفيض البنك لحجم إستثماراته في الصكوك الإسلامية، وقد يرجع لأزمة دبي 2009، و في سنتي 2014 و 2015 شهدت نسبة التغير إرتفاعا ملحوظا، حيث قدرت على التوالي 56,52%، 85,63% أي ما يعادل 137601 ألف درهم إماراتي، 208485 ألف درهم إماراتي.

حيث نلاحظ من نتائج التحليل أن العوائد من الإستثمار في الصكوك الإسلامية كانت منخفضة خاصة في السنوات الأولى من فترة الدراسة، وهذا لكون حجم الإستثمارات في الصكوك الإسلامية منخفضة في بنك دبي الإسلامي، فهو لا يعتمد على هذا النوع من الإستثمارات ، لذلك نجد أن نسبة إستثماراته في الصكوك الإسلامية متدنية نوعا ما، وهذا مقارنة مع باقي الأساليب والعقود الإستثمار الأخرى.

المبحث الثالث: أثر الإستثمار في الصكوك الإسلامية على ربحية بنك دبي الإسلامي خلال الفترة 2009-2015

نحاول في هذه الدراسة بالتحليل بيان أثر الإستثمار في الصكوك الإسلامية على ربحية بنك دبي الإسلامي خلال الفترة 2009-2015، حيث نقوم بدراسة العلاقة الارتباط بينهما وذلك بإستخدام البرنامج الإحصائي SPSS، ولهذا الغرض نتعرف أولاً على المنهجية المستخدمة، ثم نقوم بدراسة أثر الإستثمار في الصكوك الإسلامية على ربحية بنك دبي الإسلامي خلال الفترة 2009-2015، لنتوصل إلى نتائج هذه الدراسة خلال نفس الفترة وهذا كما يلي:

المطلب الأول: المنهجية المستخدمة

يتمثل المنهج المستخدم في هذه الدراسة التطبيقية في المنهج التحليلي، الذي يعتمد على جمع البيانات والمعلومات المتعلقة بمؤشرات ربحية بنك دبي الإسلامي وقيمة الإستثمار في الصكوك الإسلامية والعوائد المحققة منها، لغرض الوصول إلى بعض النتائج ومحاولة تعميمها على باقي البنوك الإسلامية، وقد تم الاستعانة في ذلك بالأسلوب الرياضي المتمثل في البرنامج الإحصائي spss لقياس العلاقة والارتباط بين الإستثمار في الصكوك الإسلامية وربحية بنك دبي الإسلامي خلال الفترة 2009-2015.

أولاً: وسائل معالجة وتحليل البيانات

تتمثل المعلومات المستخدمة في هذه الدراسة في ربحية بنك دبي الإسلامي المقاسه بمؤشرات الربحية المعتمدة لدى البنوك وتتمثل في معدل العائد على حقوق الملكية ومعدل العائد على الأصول ومعدل هامش الربح الصافي، وهذا خلال الفترة 2009-2015، إضافة إلى قيمة الإستثمار في الصكوك الإسلامية في بنك دبي الإسلامي خلال الفترة 2009-2015.

كما نستخدم في معالجة البيانات البرنامج الإحصائي spss ، وقد أستعمل في حساب الارتباط بين المتغيرين من خلال معامل الارتباط بيرسون ليفسر لنا قوة ونوع العلاقة بين المتغيرين، كما أستعمل في حساب الإنحدار الخطي البسيط للظاهرة المدروسة، لإختبار الدلالة الإحصائية لفرضيات الدراسة عند مستوى معنوية 5%، وذلك من خلال إستخدام كل من معامل الارتباط (R) لتحديد نوع ودرجة العلاقة بين متغيرات الدراسة ومعامل التحديد (R^2) لتحديد القوة التفسيرية بينهما، بإضافة إلى إختبار (T) لتحديد الدلالة الإحصائية بين متغيرات الدراسة، وهذا لغرض الحصول على نتائج دقيقة وصحيحة.

ثانيا: المتغيرات المستخدمة في الدراسة

وتتمثل فيما يلي:

1. المتغير المستقل: وهو يمثل الإستثمار في الصكوك الإسلامية.
2. المتغير التابع: وهو يمثل الربحية في بنك دبي الإسلامي ويتم قياسها بمؤشرات الربحية والمتمثلة في معدل العائد على حقوق الملكية، معدل العائد على الأصول، معدل هامش الربح الصافي.

ثالثا: النموذج الإحصائي المستخدم

تم إعتداد نموذج الانحدار الخطي البسيط الذي يستخدم لتحديد العلاقة بين المتغير التابع والمتمثل في الربحية (معدل العائد على حقوق الملكية، معدل العائد على الأصول، معدل هامش الربح الصافي)، والمتغير المستقل والمتمثل في الإستثمار في الصكوك الإسلامية، وصيغة النموذج كالتالي:

$$y_t = a + bx$$

حيث أن:

t: 1.....n.

حيث يمثل الجدول التالي متغيرات الدراسة والنموذج الإحصائي المستخدم

الجدول رقم 10: نموذج الدراسة لقياس أثر الإستثمار في الصكوك الإسلامية على ربحية بنك دبي الإسلامي خلال الفترة 2009-2015

ربحية بنك دبي الإسلامي (y)
معدل العائد على حقوق الملكية (y ₁)
معدل العائد على الأصول (y ₂)
معدل هامش الربح الصافي (y ₃)
المعلمة الثابتة هي قيمة المتغير التابع عندما تكون قيمة المتغير المستقل يساوي صفر (a)
ميل خط الانحدار هي المعلمة الانحدارية الجزئية والتي تشير إلى مقدار التغير الي يحدث في المتغير التابع نتيجة للتغير في المتغير المستقل بوحدة واحدة (b)
الإستثمار في الصكوك الإسلامية (x)

المصدر: من إعداد الطالبة.

المطلب الثاني: دراسة أثر الإستثمار في الصكوك الإسلامية على ربحية بنك دبي الإسلامي خلال الفترة

2015-2009

لدراسة أثر الإستثمار في الصكوك الإسلامية على ربحية بنك دبي الإسلامي نقوم بإستخدام معامل بيرسون كصورة مبدئية لهذه الدراسة، وبعدها نستخدم الإنحدار الخطي البسيط لتوضيح العلاقة والإرتباط بين الإستثمار في الصكوك الإسلامية وربحية بنك دبي الإسلامي خلال الفترة 2015-2009.

أولاً: دراسة الإرتباط بين الإستثمار في الصكوك الإسلامية وربحية بنك دبي الإسلامي خلال الفترة

2015-2009

يوضح الجدول التالي نتائج إرتباط معامل "بيرسون" الإرتباط بين المتغير التابع والمتمثل في ربحية بنك دبي الإسلامي (معدل العائد على حقوق الملكية، معدل العائد على الأصول، معدل هامش الربح الصافي) والمتغير المستقل والمتمثل في الإستثمار في الصكوك الإسلامية.

الجدول رقم 11: نتائج إرتباط معامل بيرسون بين الإستثمار في الصكوك الإسلامية وربحية بنك دبي الإسلامي خلال الفترة 2009 - 2015.

المتغير المستقل		معدل العائد على حقوق الملكية		معدل العائد على الأصول		معدل هامش الربح الصافي	
معامل الإرتباط	مستوى الدلالة	معامل الإرتباط	مستوى الدلالة	معامل الإرتباط	مستوى الدلالة	معامل الإرتباط	مستوى الدلالة
الإستثمار في الصكوك الإسلامية	-0,297	0,517	ليست معنوية	-0,250	0,588	-0,207	0,657
			ليست معنوية		ليست معنوية		ليست معنوية

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على البرنامج الإحصائي spss.

نلاحظ من الجدول رقم 11 الذي يمثل نتائج إرتباط معامل بيرسون بين الإستثمار في الصكوك الإسلامية وربحية بنك دبي الإسلامي خلال الفترة 2015 - 2009 :

- عدم وجود إرتباط دال إحصائياً عند مستوى المعنوية 5% بين المتغير المستقل (الإستثمار في الصكوك الإسلامية) والمتغيرات التابعة (معدل العائد على حقوق الملكية، معدل العائد على الأصول، معدل هامش الربح الصافي)
- تشير قيم معاملات الإرتباط إلى العلاقة السالبة بين المتغير المستقل والمتغيرات التابعة.

حيث يتضح أن هناك علاقة ارتباط عكسية في جميع العلاقات بين المتغير المستقل والمتغيرات التابعة، كما لا يوجد أثر معنوي ذو دلالة إحصائية عند مستوى معنوية 5% بين المتغير المستقل (الإستثمار في الصكوك الإسلامية) وبين أي من المتغيرات التابعة (معدل العائد على حقوق الملكية، معدل العائد على الأصول، معدل هامش الربح الصافي)، وقد يفسر ذلك بأن الإستثمار في الصكوك الإسلامية ليس له أي تأثير على ربحية بنك دبي الإسلامي المقاسه بمعدل العائد على حقوق الملكية ومعدل العائد على الأصول ومعدل هامش الربح الصافي.

ثانيا: دراسة تحليل الانحدار الخطي البسيط بين الإستثمار في الصكوك الإسلامية و ربحية بنك دبي الإسلامي خلال الفترة 2009 - 2015.

وللقيام بتحليل الانحدار الخطي البسيط بين الإستثمار في الصكوك الإسلامية و ربحية بنك دبي الإسلامي، نقوم بإختبار فرضيات الدراسة.

- إختبار الفرضية الرئيسية للدراسة: توجد علاقة معنوية ذات دلالة إحصائية بين الإستثمار في الصكوك الإسلامية و ربحية بنك دبي الإسلامي خلال الفترة 2009-2015.

ولغرض إختبار فرضية الرئيسية للدراسة والنموذج المقترح إحصائيا تم تقسيم الفرضية الرئيسية للدراسة إلى ثلاث فرضيات فرعية وهي كما يلي:

- الفرضية الفرعية الأولى: توجد علاقة معنوية ذات دلالة إحصائية بين الإستثمار في الصكوك الإسلامية ومعدل العائد على حقوق الملكية في بنك دبي الإسلامي خلال الفترة 2009 - 2015.
- الفرضية الفرعية الثانية: توجد علاقة معنوية ذات دلالة إحصائية بين الإستثمار في الصكوك الإسلامية ومعدل العائد على الأصول في بنك دبي الإسلامي خلال الفترة 2009 - 2015.
- الفرضية الفرعية الثالثة: توجد علاقة معنوية ذات دلالة إحصائية بين الإستثمار في الصكوك الإسلامية ومعدل هامش الربح الصافي في بنك دبي الإسلامي خلال الفترة 2009-2015.

1. دراسة تحليل الانحدار الخطي البسيط بين الإستثمار في الصكوك الإسلامية ومعدل العائد على حقوق الملكية في بنك دبي الإسلامي خلال الفترة 2009 - 2015.

- إختبار الفرضية الفرعية الأولى:توجد علاقة معنوية ذات دلالة إحصائية بين الإستثمار في الصكوك الإسلامية ومعدل العائد على حقوق الملكية في بنك دبي الإسلامي خلال الفترة 2009 - 2015.

تم صياغة هذه الفرضية كما يلي:

- الفرضية الصفرية (العدمية): لا توجد علاقة معنوية ذات دلالة إحصائية بين الإستثمار في الصكوك الإسلامية ومعدل العائد على حقوق الملكية في بنك دبي الإسلامي خلال الفترة 2009 - 2015.

- **الفرضية البديلة:** توجد علاقة معنوية ذات دلالة إحصائية بين الإستثمار في الصكوك الإسلامية ومعدل العائد على حقوق الملكية في بنك دبي الإسلامي خلال الفترة 2009-2015.

ولإثبات هذه الفرضية تم إستخدام أسلوب الإنحدار الخطي البسيط في البرنامج الإحصائي SPSS، لتحليل العلاقة بين المتغير المستقل (الإستثمار في الصكوك الإسلامية) والمتغير التابع والمتمثل في معدل العائد على حقوق الملكية، وقد جاءت نتائج التحليل كما موضحة في الجدول التالي:

الجدول رقم 12: نتائج تحليل الإنحدار الخطي البسيط بين الإستثمار في الصكوك الإسلامية ومعدل العائد على حقوق الملكية في بنك دبي الإسلامي خلال الفترة 2009-2015.

الإستثمار في الصكوك الإسلامية	معدل العائد على حقوق الملكية	
-0,021	3,762	B=
0,030	2,422	Std. Error=
-0,697	5,667	T- Value=
0,517	0,002	Sig. T=

معامل الارتباط بين الإستثمار في الصكوك الإسلامية ومعدل العائد على حقوق الملكية	R=0,297
مربع معامل الارتباط (معامل التحديد)	$R^2 = 0,088$
قيمة F ، نموذج الإنحدار ككل	F=0,485
مستوى الدلالة الإحصائية لقيمة F	Sig F= 0,517

المصدر: من إعداد الطالبة بالإعتماد على البرنامج الإحصائي SPSS.

نلاحظ من خلال الجدول رقم 12 الذي يمثل نتائج تحليل الإنحدار الخطي البسيط بين الإستثمار في الصكوك الإسلامية ومعدل العائد على حقوق الملكية في بنك دبي الإسلامي خلال الفترة 2009-2015:

أن معامل الارتباط بين المتغير المستقل (الإستثمار في الصكوك الإسلامية) والمتغير التابع (معدل العائد على حقوق الملكية) يساوي 0,29 وهذه القيمة تدل على وجود ارتباط ضعيف بين المتغيرين.

كما أن مربع معامل الارتباط بين الإستثمار في الصكوك الإسلامية ومعدل العائد على حقوق الملكية يساوي 0,088، وهذا يشير إلى أن الإستثمار في الصكوك الإسلامية يفسر ما قيمته 8,8% فقط من التغيرات التي تطرأ على المتغير التابع والمتمثل في معدل العائد على حقوق الملكية، وهذه النسبة منخفضة ولا تكفي للتنبؤ بالربحية المقاسة بمعدل العائد على حقوق الملكية في المستقبل، وكذلك يرجع 91,2% من التغيرات على المتغير التابع (معدل العائد على حقوق الملكية) إلى تأثير عوامل أخرى يمكن التنبؤ بها من خلال متغيرات جوهرية لها أثر كبير وواضح على المتغير.

وتوضح النتائج أن الإحصائية F تساوي 0,45 وهي صغيرة جداً.

كما يتضح من خلال نتائج التحليل عدم وجود علاقة معنوية ذات دلالة إحصائية بين الإستثمار في الصكوك الإسلامية ومعدل العائد على حقوق الملكية وذلك وفقاً لإختبار (T) عند مستوى معنوية 5%، حيث بلغت قيمة (T) المحسوبة لمعامل -0,697 بمستوى دلالة معنوية 0,517 وهي قيمة أكبر من مستوى المعنوية 5%.

بالنظر إلى معادلة الانحدار $y = 3,726 - 0,021x$ نجد أنه كلما زاد الإستثمار في الصكوك الإسلامية بمقدار 3,72 نقصت الربحية المقاسة بمعدل العائد على حقوق الملكية بمقدار 0,021.

وبناء على ما سبق يتضح عدم صحة الفرضية الفرعية الأولى بأنه توجد علاقة معنوية ذات دلالة إحصائية بين الإستثمار في الصكوك الإسلامية ومعدل العائد على حقوق الملكية في بنك دبي الإسلامي خلال الفترة 2009-2015، وبالتالي قبول الفرضية العدمية التي تنص على أنه لا توجد علاقة معنوية ذات دلالة إحصائية بين الإستثمار في الصكوك الإسلامية ومعدل العائد على حقوق الملكية في بنك دبي الإسلامي خلال الفترة 2009-2015.

2. دراسة تحليل الانحدار الخطي البسيط بين الإستثمار في الصكوك الإسلامية ومعدل العائد على الأصول في بنك دبي الإسلامي.

وللقيام بتحليل الانحدار الخطي البسيط بين المتغيرين نقوم بإختبار الفرضية الفرعية الثانية للدراسة.

- إختبار الفرضية الفرعية الثانية: توجد علاقة معنوية ذات دلالة إحصائية بين الإستثمار في الصكوك الإسلامية ومعدل العائد على أصول في بنك دبي الإسلامي خلال الفترة 2009-2015.

تم صياغة هذه الفرضية كما يلي:

- الفرضية الصفرية (العدمية): لا توجد علاقة معنوية ذات دلالة إحصائية بين الإستثمار في الصكوك الإسلامية ومعدل العائد على الأصول في بنك دبي الإسلامي خلال الفترة 2009-2015.

- **الفرضية البديلة:** توجد علاقة معنوية ذات دلالة إحصائية بين الإستثمار في الصكوك الإسلامية ومعدل العائد على الأصول في بنك دبي الإسلامي خلال الفترة 2009-2015.

لإثبات هذه الفرضية تم استخدام الأسلوب الإنحدار الخطي البسيط لتحليل العلاقة بين المتغير المستقل (الإستثمار في الصكوك الإسلامية) والمتغير التابع والمتمثل في معدل العائد على الأصول في بنك دبي الإسلامي، وجاءت نتائج التحليل موضحة في الجدول التالي:

الجدول رقم 13: نتائج تحليل الإنحدار الخطي البسيط بين الإستثمار في الصكوك الإسلامية ومعدل العائد على الأصول في بنك دبي الإسلامي خلال الفترة 2009-2015.

الإستثمار في الصكوك الإسلامية	معدل العائد على الأصول	
-0,003	1,870	B=
0,005	0,434	Std. Error=
-0,578	4,305	T- Value=
0,588	0,008	Sig. T

معامل الارتباط بين الإستثمار في الصكوك الإسلامية ومعدل العائد على الأصول	R=0,250
مربع معامل الارتباط (معامل التحديد)	R ² =0,063
قيمة F ، نموذج الإنحدار ككل	F=0,334
مستوى الدلالة الإحصائية لقيمة F	0,588

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على البرنامج الإحصائي spss.

نلاحظ من خلال الجدول رقم 13 الذي يمثل نتائج الإنحدار الخطي البسيط بين الإستثمار في الصكوك الإسلامية ومعدل العائد على الأصول في بنك دبي الإسلامي خلال الفترة 2009-2015:

أن معامل الارتباط بين الإستثمار في الصكوك الإسلامية ومعدل العائد على الأصول يساوي 0,25 وهذه القيمة تدل على وجود ارتباط ضعيف بين المتغيرين.

كما أن مربع معامل الارتباط بين الإستثمار في الصكوك الإسلامية ومعدل العائد على الأصول يساوي 0,063، وهذا يشير إلى أن الإستثمار في الصكوك الإسلامية في بنك دبي الإسلامي يفسر ما قيمته 6,3% من التغيرات التي تحدث في الربحية المقاسه بمعدل العائد على الأصول، وهي نسبة متدنية

ولا تكفي للتنبؤ بالربحية المقاسه بمعدل العائد على الأصول في المستقبل، وكذلك يرجع 93,7% من التغيرات على المتغير التابع والمتمثل في معدل العائد على الأصول إلى تأثير عوامل أخرى.

كما نلاحظ أن الإحصائية F تساوي 0,33 وهي صغيرة جدًا.

ويتضح من نتائج التحليل عدم وجود علاقة معنوية ذات دلالة إحصائية بين الإستثمار في الصكوك الإسلامية ومعدل العائد على الأصول، وذلك وفقا للاختبار (T) عند مستوى معنوية (5%)، حيث بلغت قيمة (T) المحسوبة لمعامل -0,578 عند مستوى معنوية 0,588 وهي تعتبر أكبر من مستوى معنوية (5%).

وبالنظر إلى معادلة الانحدار $y=1,870-0,003x$ ، نجد أنه كلما زاد الإستثمار في الصكوك الإسلامية بمقدار 1,87 نقصت ربحية بنك دبي الإسلامي المقاسه بمعدل العائد على الأصول بمقدار 0,003.

بناء على ماسبق يتضح عدم صحة الفرضية الفرعية الثانية بأنه توجد علاقة معنوية ذات دلالة إحصائية بين الإستثمار في الصكوك الإسلامية ومعدل العائد على الأصول في بنك دبي الإسلامي خلال الفترة 2009-2015، وبالتالي قبول الفرضية العدمية التي تنص على أنه لا توجد علاقة معنوية ذات دلالة إحصائية بين الإستثمار في الصكوك الإسلامية ومعدل العائد على الأصول في بنك دبي الإسلامي خلال الفترة 2009-2015.

3. دراسة تحليل الانحدار الخطي البسيط بين الإستثمار في الصكوك الإسلامية ومعدل هامش الربح الصافي في بنك دبي الإسلامي.

للقيام بتحليل الانحدار الخطي البسيط بين المتغيرين نقوم بإختبار الفرضية الفرعية الثالثة.

- إختبار الفرضية الفرعية الثالثة: توجد علاقة معنوية ذات دلالة إحصائية بين الإستثمار في الصكوك الإسلامية ومعدل هامش الربح الصافي في بنك دبي الإسلامي خلال الفترة 2009-2015.

تم صياغة هذه الفرضية الفرعية كما يلي:

- الفرضية الصفرية (العدمية): لا توجد علاقة معنوية ذات دلالة إحصائية بين الإستثمار في الصكوك الإسلامية ومعدل هامش الربح الصافي في بنك دبي الإسلامي خلال الفترة 2009-2015.

- الفرضية البديلة: توجد علاقة معنوية ذات دلالة إحصائية بين الإستثمار في الصكوك الإسلامية ومعدل هامش الربح الصافي في بنك دبي الإسلامي خلال الفترة 2009-2015.

ولإثبات هذه الفرضية تم استخدام أسلوب الإنحدار الخطي البسيط لتحليل العلاقة بين المتغير المستقل (الإستثمار في الصكوك الإسلامية) والمتغير التابع والمتمثل في معدل هامش الربح الصافي في بنك دبي الإسلامي خلال الفترة 2009-2015، وجاءت نتائج التحليل موضحة في الجدول التالي:

الجدول رقم 14: نتائج تحليل الإنحدار الخطي البسيط بين الإستثمار في الصكوك الإسلامية

ومعدل هامش الربح الصافي في بنك دبي الإسلامي خلال الفترة 2009-2015.

الإستثمار في الصكوك الإسلامية	معدل هامش الربح الصافي	
-0,056	34,293	B=
0,119	9,642	Std. Error=
-0,472	3,557	T- Value=
0,657	0,016	Sig. T=

R=0,207	معامل الارتباط بين الإستثمار في الصكوك الإسلامية ومعدل هامش الربح الصافي
R ² =0,043	مربع معامل الارتباط (معامل التحديد)
F=0,223	قيمة F ، نموذج الإنحدار ككل
Sig F=0,657	مستوى الدلالة الإحصائية لقيمة F

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على البرنامج الإحصائي SPSS.

نلاحظ من الجدول رقم 14 الذي يمثل نتائج الإنحدار الخطي البسيط بين الإستثمار في الصكوك الإسلامية ومعدل هامش الربح الصافي في بنك دبي الإسلامي خلال الفترة 2009-2015:

أن معامل الارتباط بين الإستثمار في الصكوك الإسلامية ومعدل هامش الربح الصافي في بنك دبي الإسلامي يساوي 0,20 وهذه القيمة تدل على وجود علاقة ضعيفة بين المتغيرين.

وأن مربع معامل الارتباط بين الإستثمار في الصكوك الإسلامية ومعدل هامش الربح الصافي يساوي 0,043، وهذا يشير إلى أن الإستثمار في الصكوك الإسلامية يفسر ما قيمته 3,4% من التغيرات التي تحدث في معدل هامش الربح الصافي في بنك دبي الإسلامي وهي نسبة متدنية ولا تكفي للتنبؤ بالربحية المقاسه بمعدل هامش الربح الصافي في المستقبل، وكذلك يرجع 96,6% من التغيرات التي تطرأ على المتغير التابع والمتمثل في معدل هامش الربح الصافي إلى تأثير عوامل أخرى يمكن التنبؤ من

خلالها بمتغيرات جوهرية لها أثر كبير وواضح على المتغير التابع والمتمثل في الربحية المقاسه بمعدل هامش الربح الصافي.

كما أن الإحصائية F تساوي 0,23 وهي صغيرة جدًا.

ويتضح من نتائج التحليل عدم وجود علاقة معنوية ذات دلالة إحصائية بين الإستثمار في الصكوك الإسلامية ومعدل هامش الربح الصافي، وذلك وفقا لإختبار (T) عند مستوى معنوية (5%)، حيث بلغت قيمة (T) المحسوبة للمعامل -0,472 عند مستوى معنوية 0,657 وهي تعتبر أكبر من مستوى المعنوية (5%).

وبالنظر إلى معادلة الانحدار $y=34,29-0,056x$ نجد أنه كلما زاد الإستثمار في الصكوك الإسلامية بمقدار 34,29 نقصت الربحية المقاسه بمعدل هامش الربح الصافي في بنك دبي الإسلامي بمقدار 0,056.

بناء على ماسبق يتضح عدم صحة الفرضية الفرعية الثالثة التي تنص على أنه توجد علاقة معنوية ذات دلالة إحصائية بين الإستثمار في الصكوك الإسلامية ومعدل هامش الربح الصافي في بنك دبي الإسلامي خلال الفترة 2009-2015، وقبول الفرضية الصفرية التي تنص على أنه لا توجد علاقة معنوية ذات دلالة إحصائية بين الإستثمار في الصكوك الإسلامية ومعدل هامش الربح الصافي في بنك دبي الإسلامي خلال الفترة 2009-2015.

المطلب الثالث: نتائج دراسة أثر الإستثمار في الصكوك الإسلامية على ربحية بنك دبي الإسلامي خلال

الفترة 2009-2015

من خلال دراسة أثر الإستثمار في الصكوك الإسلامية على ربحية بنك دبي الإسلامي توصلنا إلى النتائج التالية:

أولاً: نتيجة إختبار الفرضية الفرعية الأولى

بناء على إختبار الفرضية الفرعية الأولى تبين أنه لا توجد علاقة معنوية ذات دلالة إحصائية بين الإستثمار في الصكوك الإسلامية ومعدل العائد على حقوق الملكية في بنك دبي الإسلامي خلال الفترة 2009-2015، حيث تم إختبار هذه الفرضية بإستخدام النموذج القياسي لإختبار الانحدار الخطي البسيط الذي يوضح الارتباط والعلاقة بين الإستثمار في الصكوك الإسلامية ومعدل العائد على حقوق الملكية، وهذه النتيجة تدل على عدم وجود ارتباط دال إحصائياً عند مستوى المعنوية 5% بين الإستثمار في الصكوك الإسلامية ومعدل العائد على حقوق الملكية في بنك دبي الإسلامي خلال الفترة 2009-2015، والعلاقة بينهما علاقة عكسية وغير مفسرة.

ثانيا: نتيجة إختبار الفرضية الفرعية الثانية

بناءً على إختبار الفرضية الفرعية الثانية تبين أنه لا توجد علاقة معنوية ذات دلالة إحصائية بين الإستثمار في الصكوك الإسلامية ومعدل العائد على الأصول في بنك دبي الإسلامي خلال الفترة 2009-2015، حيث تم إختبار هذه الفرضية بإستخدام النموذج القياسي لإختبار الإنحدار الخطي البسيط الذي يوضح الارتباط والعلاقة بين الإستثمار في الصكوك الإسلامية ومعدل العائد على الأصول، وهذه النتيجة تدل على عدم وجود إرتباط دال إحصائياً عند مستوى معنوية 5% بين الإستثمار في الصكوك الإسلامية ومعدل العائد على الأصول في بنك دبي الإسلامي خلال الفترة 2009-2015، والعلاقة بينها علاقة عكسية وغير مفسرة.

ثالثا: نتيجة إختبار الفرضية الفرعية الثالثة

بناءً على إختبار الفرضية الفرعية الثالثة تبين أنه لا توجد علاقة معنوية ذات دلالة إحصائية بين الإستثمار في الصكوك الإسلامية ومعدل هامش الربح الصافي في بنك دبي الإسلامي خلال الفترة 2009-2015، حيث تم إختبار هذه الفرضية بإستخدام النموذج القياسي لإختبار الإنحدار الخطي البسيط الذي يوضح الارتباط والعلاقة بين الإستثمار في الصكوك الإسلامية ومعدل هامش الربح الصافي، وهذه النتيجة تدل على عدم وجود إرتباط دال إحصائياً عند مستوى معنوية 5% بين الإستثمار في الصكوك الإسلامية ومعدل هامش الربح الصافي في بنك دبي الإسلامي خلال الفترة 2009-2015، والعلاقة بينهما علاقة عكسية وغير مفسرة.

رابعا: نتيجة إختبار الفرضية الرئيسية للدراسة

بما أن أغلب نشاط البنك يتركز على صيغ وعقود الإجارة والمرابحة بالدرجة الاولى، وبالتالي فأغلب عوائد البنك مصدرها هذه العقود، فالبنك لا يعتمد على الأرباح المحصلة من الإستثمار في الصكوك الإسلامية، لهذا لا يوجد أثر واضح للإستثمار في الصكوك الإسلامية على ربحية بنك دبي الإسلامي، ولهذا تم رفض الفرضية الرئيسية للدراسة التي تقول بأنه توجد علاقة معنوية ذات دلالة إحصائية بين الإستثمار في الصكوك الإسلامية وربحية بنك دبي الإسلامي خلال الفترة 2009-2015، وقبول الفرضية العدمية التي مفادها أنه لا توجد علاقة معنوية ذات دلالة إحصائية بين الإستثمار في الصكوك الإسلامية وربحية بنك دبي الإسلامي خلال الفترة 2009-2015.

خلاصة الفصل الثالث

تناولنا في هذا الفصل دراسة تطبيقية لأثر الإستثمار في الصكوك الإسلامية على ربحية بنك دبي الإسلامي خلال الفترة 2009-2015، حيث تم تقديم النظام المصرفي الإماراتي من خلال نشأته ومراحل تطوره بدءاً من مرحلة ما قبل الاتحاد ثم مرحلة النمو والتوسع، مرحلة الإشراف والرقابة على القطاع المصرفي بين العاملين وأخيراً مرحلة التطوير والنضج، ثم تطرقنا إلى مكونات النظام المصرفي الإماراتي والذي يتكون من البنك المركزي الإماراتي ومن البنوك التقليدية والبنوك الإسلامية، حيث يحتل الجهاز المصرفي الإماراتي الصدارة عربياً والمراكز الأولى عالمياً فيما يتعلق بنشاط المالي الإسلامي، إضافة إلى تقديم بنك دبي الإسلامي فهو أحد مكونات الجهاز المصرفي الإماراتي، كما يعتبر أول بنك إسلامي أنشئ بإمارة دبي والعالم، وله مجموعة من القيم أهمها الالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية، ويسعى بنك دبي الإسلامي لتحقيق مجموعة من الأهداف من بينها إدارة إستثمارته بكل عناية بهدف تحقيق أفضل الأرباح وليس أكثرها، ومن مصادر تمويل بنك دبي الإسلامي هناك مصادر داخلية وخارجية، كما تتمثل النشاطات والإستخدامات البنك في تقديم خدمات مالية إسلامية متنوعة، بالإضافة إلى أنشطة أخرى، وله فروع كثيرة داخل الإمارات العربية المتحدة وخارجها.

ومن خلال هذا الفصل تم قياس مؤشرات ربحية بنك دبي الإسلامي خلال الفترة 2009-2015 بإستخدام نسب الربحية المطبقة في البنوك والمتمثلة في معدل العائد على حقوق الملكية، معدل العائد على الأصول، معدل هامش الربح الصافي، وقد توصلنا إلى أن البنك حقق أرباح وعوائد مالية مقبولة نوعاً ما خلال فترة الدراسة 2009-2015، كما تم التطرق إلى الإستثمار في الصكوك الإسلامية والعوائد المحققة منها خلال الفترة 2009-2015، وقد توصلنا إلى أن بنك دبي الإسلامي يستثمر في الصكوك الإسلامية بشكل متزايد وهذا لأن هذه الأخيرة تتميز بتدني المخاطر والعائد المضمون والتنوع الجغرافي.

وفي الأخير تم قياس أثر الإستثمار في الصكوك الإسلامية على ربحية بنك دبي الإسلامي المقاسه بمؤشرات الربحية المعتمدة في البنوك، وذلك من خلال تحليل العلاقة بينهما وهذا بإستخدام البرنامج الإحصائي SPSS، حيث تم دراسة علاقة الارتباط بين الإستثمار في الصكوك الإسلامية ومؤشرات ربحية بنك دبي الإسلامي بإستخدام معامل الارتباط بيرسون، إضافة إلى قياس نوع وقوة العلاقة بين المتغير المستقل (الإستثمار في الصكوك الإسلامية) والمتغيرات التابعة (معدل العائد على حقوق الملكية، معدل العائد على الأصول، معدل هامش الربح الصافي) بإستخدام الإنحدار الخطي البسيط، وقد توصلنا إلى أنه لا توجد علاقة معنوية ومفسرة بين الإستثمار في الصكوك الإسلامية وربحية بنك دبي الإسلامي خلال الفترة 2009-2015.

خاتمة

خاتمة:

أصبح التطوير والإبتكار في الأدوات المالية الإسلامية ضرورة حتمية في البنوك الإسلامية خاصة مع تزايد الطلب على هذه المنتجات في ظل التوجه العالمي المتنامي نحو الإستثمار الأخلاقي المتوافق مع المعاملات الإسلامية التي تستبعد الربا والغرر على أموال الناس، حيث تحتاج البنوك الإسلامية دوماً إلى الاحتفاظ بتشكيلة متنوعة من الأدوات والمنتجات المالية تمكنها من إدارة وتحسين ربحيتها، بالإضافة إلى توفير المرونة المناسبة للإستجابة للمتغيرات البيئية الإقتصادية، ويستدعي بذلك ضرورة تطوير أدوات مالية إسلامية مستحدثة تضمن لها نصيباً سوقياً يساعدها على الإستمرارية بفعالية، وعلى رأس هذه الأدوات الصكوك الإسلامية التي برزت كواحدة من أهم الأدوات المالية التي إستطاعت أن تجد لها موطئ قدم في أسواق المال العالمية، كما تعتبر من الصيغ التي تعتمد عليها البنوك الإسلامية في إستثماراتها.

حيث تم التوصل إلى نتائج إختبار الفرضيات ومجموعة من النتائج للدراسة ، بالإضافة إلى وضع جملة من التوصيات، وكذلك إدراج بعض المقترحات ذات صلة بموضوع المذكرة كأفاق البحث، وذلك كما هو موضح في العناصر التالية:

أولاً: نتائج إختبار فرضيات الدراسة

1. الفرضية الفرعية الأولى:

رفض الفرضية الفرعية الأولى التي مفادها توجد علاقة معنوية ذات دلالة إحصائية بين الإستثمار في الصكوك الإسلامية ومعدل العائد على حقوق الملكية في بنك دبي الإسلامي خلال الفترة 2009-2015، وقبول الفرضية العدمية التي مفادها لا توجد علاقة معنوية ذات دلالة إحصائية بين الإستثمار في الصكوك الإسلامية ومعدل العائد على حقوق الملكية في بنك دبي الإسلامي خلال الفترة 2009-2015، وهذا ما يؤكد البيان رقم 12 نتيجة إختبار الإنحدار الخطي البسيط الذي يوضح العلاقة الإرتباطية بين الإستثمار في الصكوك الإسلامية ومعدل العائد على حقوق الملكية في بنك دبي الإسلامي خلال الفترة 2009-2015، وهذه النتيجة تدل على عدم وجود إرتباط دال إحصائياً عند مستوى معنوية 5% بين الإستثمار في الصكوك الإسلامية ومعدل العائد على حقوق الملكية في بنك دبي الإسلامي خلال الفترة 2009-2015، والعلاقة بينهما علاقة عكسية وغير مفسرة.

2. الفرضية الفرعية الثانية:

رفض الفرضية الفرعية الثانية التي مفادها توجد علاقة معنوية ذات دلالة إحصائية بين الإستثمار في الصكوك الإسلامية ومعدل العائد على الأصول في بنك دبي الإسلامي خلال الفترة 2009-2015، وبالتالي قبول الفرضية العدمية التي مفادها لا توجد علاقة معنوية ذات دلالة إحصائية بين الإستثمار في

الصكوك الإسلامية ومعدل العائد على الأصول في بنك دبي الإسلامي خلال الفترة 2009-2015، وهذا ما يؤكد البيان رقم 13 نتيجة إختبار الانحدار الخطي البسيط الذي يوضح العلاقة الارتباطية عند مستوى المعنوية 5% بين الإستثمار في الصكوك الإسلامية ومعدل العائد على الأصول، وهذه النتيجة تدل على عدم وجود ارتباط دال إحصائياً بين الإستثمار في الصكوك الإسلامية ومعدل العائد على الأصول في بنك دبي الإسلامي خلال الفترة 2009-2015، والعلاقة بينها علاقة عكسية وغير مفسرة.

3. الفرضية الفرعية الثالثة:

رفض الفرضية الثالثة التي مفادها توجد علاقة معنوية ذات دلالة إحصائية بين الإستثمار في الصكوك الإسلامية ومعدل هامش الربح الصافي في بنك دبي الإسلامي خلال الفترة 2009-2015، وبالتالي قبول الفرضية العدمية التي مفادها لا توجد علاقة معنوية ذات دلالة إحصائية بين الإستثمار في الصكوك الإسلامية ومعدل هامش الربح الصافي في بنك دبي الإسلامي خلال الفترة 2009-2015، وهذا ما يؤكد البيان رقم 14 نتيجة إختبار الانحدار الخطي البسيط الذي يوضح العلاقة الارتباطية عند مستوى المعنوية 5% بين الإستثمار في الصكوك الإسلامية ومعدل هامش الربح الصافي في بنك دبي الإسلامي خلال الفترة 2009-2015، وهذه النتيجة تدل على عدم وجود ارتباط دال إحصائياً بين الإستثمار في الصكوك الإسلامية ومعدل هامش الربح الصافي في بنك دبي الإسلامي خلال الفترة 2009-2015، والعلاقة بينهما علاقة عكسية وغير مفسرة.

4. الفرضية الرئيسية للدراسة:

من خلال إختبار فرضيات الفرعية للدراسة بإستخدام إختبار الانحدار الخطي البسيط الذي يوضح العلاقة الارتباطية بين الإستثمار في الصكوك الإسلامية وربحية بنك دبي الإسلامي خلال الفترة 2009-2015، تم رفض الفرضية الرئيسية للدراسة التي مفادها توجد علاقة معنوية ذات دلالة إحصائية بين الإستثمار في الصكوك الإسلامية وربحية بنك دبي الإسلامي خلال الفترة 2009-2015، وقبول الفرضية العدمية التي مفادها لا توجد علاقة معنوية ذات دلالة إحصائية بين الإستثمار في الصكوك الإسلامية وربحية بنك دبي الإسلامي خلال الفترة 2009-2015، فالبنك لا يعتمد بدرجة كبيرة على عوائد الإستثمار في الصكوك الإسلامية لذلك نجد أن نسبة إستثماراته في هذه الأخيرة متدنية نوعاً ما بالمقارنة مع باقي الأساليب وعقود الإستثمار الأخرى، لهذا فإن عوائد الإستثمار في هذه الصكوك لا يؤثر بشكل كبير على إجمالي ربحية بنك دبي الإسلامي، ولهذا لم يكن هناك أي تأثير للإستثمار في الصكوك الإسلامية على ربحية بنك دبي الإسلامي خلال الفترة 2009-2015.

ثانيا: نتائج الدراسة

النتائج المتعلقة بالدراسة النظرية:

1. الصكوك الإسلامية عبارة عن أوراق مالية متساوية القيمة ومحددة المدة تمثل حصصاً شائعة في ملكية الموجودات باختلافها، أعياناً، أو منافع، أو خدمات، وفق عقد شرعي، ولها خصائص تميزها عن سائر الأوراق المالية الأخرى.
2. تختلف الصكوك الإسلامية عن الأسهم والسندات وتتشابه معها في عدة نقاط، غير أنها تعد ورقة مالية مستقلة بحد ذاتها لها ميزاتها وخصائصها.
3. تعتمد آلية إصدار الصكوك الإسلامية وجود أطراف عديدة تدخل في عملية إصدار هذه الصكوك.
4. يمكن القيام بمجموعة عمليات على صكوك الإستثمار من بيع وشراء وrehن وإجارة وتستمر حتى إطفاء الصكوك وإنهاء أجلها.
5. تعتبر الصكوك الإسلامية بديلاً للسندات التقليدية القائمة على الربا، وتتنوع هذه الصكوك لتشمل جميع النشاطات الإقتصادية، حيث تنقسم هذه الصكوك على أساس العقود إلى صكوك قائمة على عقود الشراكة وصكوك قائمة على عقود البيع وصكوك قائمة على عقود الإجارة والوكالة بالإستثمار.
6. تخضع الصكوك الإسلامية عند إصدارها وتداولها لضوابط وأحكام شرعية عبر مراحلها العديدة.
7. تشكل الصكوك الإسلامية فرصاً إستثمارية لتوظيف الفوائض النقدية.
8. البنوك الإسلامية هي إحدى أهم تطبيقات الإقتصاد الإسلامي في أرض الواقع، وهي تقوم بأعمالها في إطار الشريعة الإسلامية متبنية المنهج الإسلامي في جميع معاملاتها.
9. البنوك الإسلامية عبارة عن مؤسسات مالية بنكية، وإقتصادية، وإجتماعية، وتنموية، تقوم بتلقي الأموال من مختلف المتعاملين للقيام بالوظائف والأنشطة المتوافقة مع الشريعة الإسلامية، وترمي من خلال ذلك إلى تحقيق مجموعة من الأهداف التي تخدم الفرد والمجتمع والإقتصاد ككل.
10. تختلف البنوك الإسلامية عن البنوك التقليدية في نظام عملها الذي يلتزم بمبادئ المعاملات المالية الإسلامية، الذي يقوم على مبدأ المشاركة في الأرباح والخسائر، فيما ترتكز البنوك التقليدية على سعر الفائدة المجمع على تحريمه.
11. الربح هو نماء رأس المال نتيجة لتوظيفه في الأنشطة الإستثمارية المشروعة.
12. إن الربح في البنوك الإسلامية له ضوابط تحكمه كمشروعية مصادره، وله أسس توزيع قائمة على أساس الشريعة الإسلامية.

النتائج المتعلقة بالدراسة التطبيقية:

1. إن بنك دبي الإسلامي يعتبر من البنوك الرائدة في مجال الصيرفة الإسلامية، كما يحتل الصدارة عالمياً في إصدار الصكوك الإسلامية.
2. إنخفاض الربحية في بنك دبي الإسلامي في السنوات الأولى من فترة الدراسة وهذا راجع إلى:
 - عدم قدرة البنك على الإستثمار الأمثل لأصوله في مشاريع طويلة الأجل وهذا ما أثبتته معدل العائد على الأصول.
 - إنخفاض نسبة العائد على حقوق الملكية خاصة سنة 2010 وهذا بسبب أسهم المنحة التي أدت إلى تخفيض العائد المقدم لكل سهم.
 - أزمة دبي 2009 التي كان لها دور في تراجع أرباح بنك دبي الإسلامي.
3. إرتفاع أرباح بنك دبي الإسلامي في عام 2014 و 2015 من فترة الدراسة.
4. حقق بنك دبي الإسلامي أرباحاً بلغت 610,2 مليون درهم و 816,7 مليون درهم سنتي 2014، 2015 على التوالي بنمو 65% وهذا راجع إلى: إرتفاع إجمالي الإيرادات بنسبة 20%، إرتفاع الإيرادات التشغيلية بنسبة 19%، وتراجع مخصص الخسائر، إضافة إلى إرتفاع موجودات البنك بنسبة نمو 10%، وإرتفاع ودائع العملاء بزيادة قدرها 26%.
5. إن العلاقة بين الإستثمار في الصكوك الإسلامية وربحية بنك دبي الإسلامي المقاسه بمعدلات الربحية التالية: معدل العائد على حقوق الملكية ومعدل العائد على الأصول ومعدل هامش الربح الصافي خلال الفترة 2009-2015، هي علاقة عكسية.
6. إن الإستثمار في الصكوك الإسلامية كمتغير مستقل يفسر ما قيمته (8,8، 6,3، 4,3) من التغيرات التي تطرأ على كل من المتغيرات التابعة التالية: معدل العائد على حقوق الملكية ومعدل العائد على الأصول ومعدل هامش الربح الصافي على التوالي، وهذه النسبة منخفضة ولا تكفي للتنبؤ بالمتغيرات التابعة في المستقبل.
7. كما يرجع ما نسبته (96,6 93,7 91,2) من التغيرات على المتغيرات التابعة السابقة (معدل العائد على حقوق الملكية، معدل العائد على الأصول، معدل هامش الربح الصافي) على التوالي إلى تأثير عوامل أخرى جوهرية ذات أثر واضح وكبير على المتغيرات التابعة السابقة.
8. عدم وجود ارتباط دال إحصائياً عند مستوى معنوية 5% بين الإستثمار في الصكوك الإسلامية وربحية بنك دبي الإسلامي خلال الفترة 2009-2015.
9. يقوم بنك دبي الإسلامي بالإستثمار في الصكوك الإسلامية نتيجة العائد المضمون من هذا النوع من الإستثمارات ونقص نسبة مخاطرها.

10. وجود دور للصكوك الإسلامية في تحقيق عوائد من الإستثمار فيها إلا أن حجم هذه العوائد لا يؤثر بشكل كبير على إجمالي ربحية بنك دبي الإسلامي.

ثالثاً: التوصيات المقترحة

التوصيات العملية

1. التوسع في عمليات الإستثمار في الأجل المتوسط والطويل، حتى يمكن الإستفادة من تصكيك هذه الإستثمارات عند الحاجة وحتى تبتعد المؤسسات المالية الإسلامية أكثر عن تصكيك الديون وعقود المربحة وغيرها من العقود التي لا يمكن تداول منتجاتها في الأسواق المالية الإسلامية.
2. ضرورة إتباع إستراتيجية فاعلة وشاملة لإدارة الربحية في البنوك الإسلامية، من أجل تحسين أوضاعها في ظل مواكبة التغيرات الإقتصادية المستمرة.
3. ضرورة لجوء المؤسسات المالية الإسلامية إلى سوق الصكوك الإسلامية لإستفادة من مزاياه الكثيرة، ولتحسين أوضاعها والإستمرار في تطوير أنشطتها.
4. ضرورة سعي وإستمرار الحكومات في تشجيع الإعتماد على الصكوك الإسلامية في مجال إستقطاب وتوظيف الموارد، من خلال وضع تشريعات وقوانين تنظم العمل في الصكوك الإسلامية.
5. أهمية إخضاع الإستثمار في الصكوك الإسلامية للتحليل شامل وموسع ومعتمد من قبل لجان متخصصة، والإفصاح على نتائج هذا التحليل للجهات ذات العلاقة، من أجل إتخاذ القرارات الرشيدة وتحقيق مكاسب مرجوة من الإستثمار في هذه الصكوك الإسلامية.
6. ضرورة سعي البنوك الإسلامية إلى الإستغلال الأمثل للصكوك الإسلامية لإدارة ربحيتها وتحسينها، ولضمان إستمرارها وتطورها في المستقبل.
7. ضرور سعي البنوك الإسلامية إلى تنويع حزمة إستثماراتها وعدم التركيز على نوع محدد من صيغ الإستثمار، من أجل تحقيق زيادة في إيراداتها وبالتالي تحسين معدلات ربحيتها.

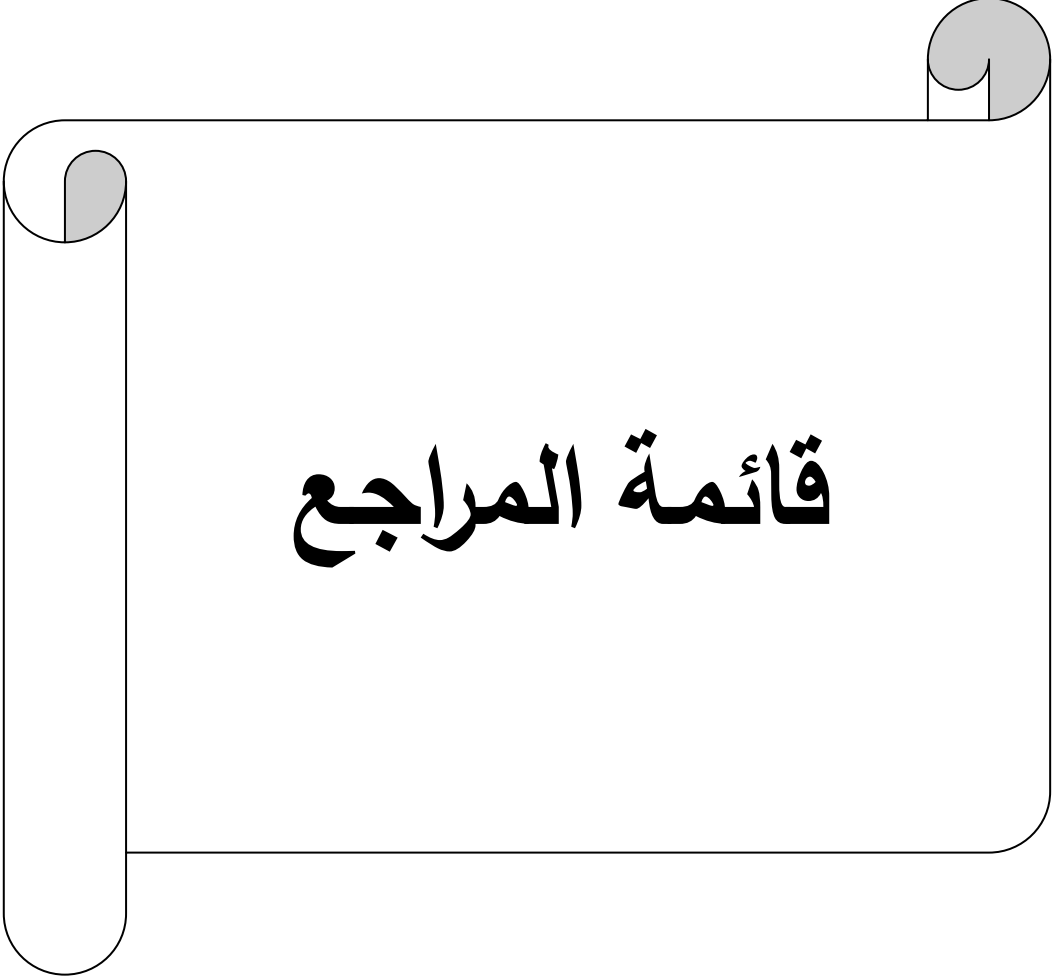
التوصيات العلمية

1. سعي لنشر ثقافة الصكوك الإسلامية في أوساط مجتمعات الأعمال باعتبارها أداة تقدم حلولاً مبتكرة لهم في مجال حشد الموارد المالية المختلفة اللازمة لتمويل مختلف الأنشطة الإستثمارية.
2. ضرورة إنشاء معاهد تعليمية متخصصة ومراكز تدريب وعقد مؤتمرات وندوات وحلقات نقاش لتأهيل الكوادر البشرية اللازمة للعمل في سوق صناعة الصكوك الإسلامية.

رابعاً: أفاق البحث

في النهاية يمكن إدراج بعض المقترحات التي لها صلة بموضوع الدراسة والتي يمكن أن يستفاد منها في وضع عناوين بحوث مستقبلية وذلك كما يلي:

1. أثر الإستثمار في الصكوك الإسلامية على السيولة في البنوك الإسلامية.
2. دور الهندسة المالية في تفعيل الإستثمار في البنوك الإسلامية.
3. أثر الإستثمار في الصكوك الإسلامية على التنمية الإقتصادية في البلدان العربية.
4. دور التصكيك في إدارة السيولة والربحية في البنوك الإسلامية.



قائمة المراجع

المصادر

أولاً: القرآن الكريم

ثانياً: القواميس

1. ابن منظور لسان العرب، دار المعارف، المجلد 4، ج 28، لبنان، د.س.
2. أبو الحسن أحمد بن فارس، معجم مقاييس اللغة، كتاب الصاد، دار الفكر، ج3، بيروت، لبنان، 1994.
3. مسعود جبران، المعجم الرائد، دار العلم للملايين، بيروت، لبنان، 1992.
4. المنجد في اللغة العربية المعاصرة، دار المشرق، ط2، بيروت، لبنان، 2001.

المراجع باللغة العربية:

أولاً: الكتب

1. إبراهيم عبد الحليم عبادة: مؤشرات الأداء في البنوك الإسلامية، دار النفائس للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2008.
2. أحمد بن محمد الخليل: الأسهم والسندات وأحكامها في الفقه الإسلامي، ط2، دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع، الأردن، 2005.
3. أشرف محمد دوابة: صناديق الاستثمار في البنوك الإسلامية بين النظرية والتطبيق، دار السلام للنشر والتوزيع، الترجمة، الإسكندرية، مصر، 2006.
4. حامد بن حسن بن محمد علي ميرة: صكوك الإجارة، دراسة فقهية تأصيلية تطبيقية، دار الميمان للنشر والتوزيع، بنك البلاد، السعودية، 2008.
5. حكيم براضية، جعفر هني محمد: دور التصكيك الإسلامي في إدارة السيولة في البنوك الإسلامية، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2015.
6. حيدر يونس الموسوي: المصارف الإسلامية أداؤها المالي وآثارها في سوق الأوراق المالية، دار اليازوري، عمان، الأردن، 2011.
7. دريد كامل آل شبيب: إدارة البنوك المعاصرة، دار المسير للنشر والتوزيع والطباعة، عمان، الأردن، 2009.
8. سليمان ناصر: تطوير صيغ التمويل قصير الأجل للبنوك الإسلامية، جمعية التراث، غرداية، الجزائر، 2002.
9. صادق راشد الشمري: أساسيات الاستثمار في المصارف الإسلامية، مطبعة الكتاب، بغداد، العراق، 2009.

10. صادق راشد الشمري: الصناعة المصرفية الإسلامية، مداخل وتطبيقات، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2013.
11. طارق الله خان وآخرون: التحديات التي تواجه العمل المصرفي الإسلامي، البنك الإسلامي للتنمية، جدة، السعودية، 1998.
12. عادل عبد الفضيل عيد: الربح والخسارة في معاملات المصارف الإسلامية، دراسة مقارنة، دار الفكر الجامعي، مصر، 2007.
13. عبد العزيز الخياط: الشركات في الشريعة الإسلامية والقانون الوضعي، المعهد العربي للدراسات المالية والمصرفية، عمان، الأردن، 1995.
14. علي محي الدين القره داغي: بحوث في الاقتصاد الإسلامي، دار البشائر الإسلامية، بيروت، لبنان، 2002.
15. عوف محمد كفاوي: دراسة في تكاليف الإنتاج وتسعير في الإسلام، مؤسسة شباب الجامعة للطباعة والنشر والتوزيع، الإسكندرية، مصر، 1985.
16. كامل صقر القبسي: معايير الربح وضوابطه في التشريع الإسلامي، دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري بدبي، دبي، الإمارات العربية المتحدة، 2008.
17. محمد أيوب: النظام المالي في الإسلام، ترجمة عمر سعيد أيوبي، أكاديميا إنترناشيونال ومؤسسة محمد بن راشد آل مكتوم، بيروت، لبنان، 2009.
18. محمد حسن الصوان: أساسيات العمل المصرفي الإسلامي، دار وائل للطباعة والنشر، عمان، الأردن، 2001.
19. محمد حمود المكاوي: البنوك الإسلامية، النشأة، التمويل، التطوير، المكتبة العصرية للنشر والتوزيع، المنصورة، مصر، 2009.
20. محمد سحنون: الاقتصاد النقدي والمصرفي، بهاء الدين للنشر والتوزيع، الجزائر، 2003.
21. محمد شيخون: المصارف الإسلامية، دراسة في تقويم المشروعات الدينية والدور الاقتصادي والسياسي، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2002.
22. محمد عبد الوهاب عزاوي: الأزمات المالية، دار إثراء للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2010.
23. محمد محمود العلجوني: البنوك الإسلامية، أحكامها، مبادئها، وتطبيقاتها المصرفية، ط3، دار المسير للنشر والتوزيع والطباعة، عمان، الأردن، 2012.
24. محمود حسين الوادي وآخرون: النقود والمصارف، دار المسير للنشر والتوزيع والطباعة، عمان، الأردن، 2010.

25. محمود حسين الوادي، حسين محمد سمحان: المصارف الإسلامية، الأسس النظرية والتطبيقات العلمية، ط3، دار المسير للنشر والتوزيع والطباعة، عمان، الأردن، 2009.
26. محمود عبد الكريم أحمد إرشيد: الشامل في معاملات وعمليات المصارف الإسلامية، ط2، دار النفائس للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2007.
27. محمود محمد سليم الخوالدة: المصارف الإسلامية، دار الحامد للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2008.
28. مساعد بن عبد الله بن حمد الحقي: ربح مالم يضمن، دراسة تأصيلية تطبيقية، دار الميمان للنشر والتوزيع، الرياض، المملكة العربية السعودية، 2011.
29. منذر قحف: مفهوم التمويل في الاقتصاد الإسلامي، تحليل فقهي وإقتصادي، فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر، جدة، المملكة العربية السعودية، 2003.
30. نادية حسان محمد عقل: نظرية التوزيع في الاقتصاد الإسلامي، دراسة تأصيلية تطبيقية، دار النفائس للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2011.
31. نزيه حماد: في فقه المعاملات المالية والمصرفية المعاصرة، قراءة جديدة، دار القلم، دمشق، سوريا، 2007.
32. نعيم نمر داوود: البنوك الإسلامية نحو اقتصاد إسلامي، دار البداية ناشرون وموزعون، عمان، الأردن، 2012.
33. هشام أحمد عبد الحي: الصناديق والصكوك الاستثمارية الإسلامية، دراسة تطبيقية فقهية، منشأة المعارف للنشر، الإسكندرية، مصر، 2010.
34. هيا جميل بشارت: التمويل المصرفي الإسلامي، دار النفائس للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2008.

ثانياً: الأطروحات والرسائل الجامعية

1. أحمد حسين أحمد مشهراوي: أثر متغيرات عناصر المركز المالي في ربحية المصارف الإسلامية، دراسة تحليلية على المصارف الإسلامية في فلسطين للفترة من 1996 إلى 2005، مذكرة الماجستير في المحاسبة والتمويل، الجامعة الإسلامية، غزة، فلسطين، 2007.
2. أسامة عبد الحليم الجورية: صكوك الاستثمار ودورها التنموي في الاقتصاد، مذكرة الماجستير، معهد الدعوى الإسلامية للدراسات الإسلامية، بيروت، لبنان، 2009.
3. أمال لعمش: دور الهندسة المالية في تطوير الصناعة المصرفية الإسلامية، مذكرة الماجستير في العلوم التجارية، تخصص دراسات مالية ومحاسبية معمة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس سطيف، الجزائر، 2011-2012.

4. حكيم براضية: التصكيك ودوره في إدارة السيولة بالبنوك الإسلامية، مذكرة الماجستير في علوم التسيير، تخصص محاسبة ومالية، كلية العلوم الإقتصادية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس، سطيف، الجزائر، 2010-2011.
5. ربيعة بن زيد: الصكوك الإسلامية وإدارة مخاطرها، مذكرة الماجستير في علوم التسيير، تخصص مالية الأسواق، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، الجزائر، 2011-2012.
6. زاهرة علي بن عامر: التصكيك ودوره في تطوير سوق مالية إسلامية، رسالة الماجستير، تخصص الإقتصاد والمصارف الإسلامية، جامعة اليرموك، أيريد، الأردن، 2008.
7. شوقي بورقبة: الكفاءة التشغيلية للمصارف الإسلامية، دراسة تطبيقية مقارنة، رسالة دكتوراه علوم في العلوم الإقتصادية، كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس، سطيف، الجزائر، 2010-2011.
8. عبلة لمسلم: الدور الإقتصادي للمشاركة المصرفية، دراسة مقارنة، مذكرة الماجستير في العلوم الإقتصادية، كلية العلوم الإقتصادية، جامعة منتوري قسنطينة، الجزائر، 2005-2006.
9. عمر محمد شيخ عثمان: إدارة المطلوبات لدى المصارف التقليدية والمصارف الإسلامية، دراسة تحليلية تطبيقية مقارنة، رسالة دكتوراه في الفلسفة في العلوم المالية والمصرفية، تخصص مصارف، جامعة دمشق، سوريا، 2009.
10. عيشوش عبدو: تسويق الخدمات المصرفية في البنوك الإسلامية، مذكرة الماجستير، تخصص تسويق، كلية العلوم الإقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الحاج لخضر، باتنة، الجزائر، 2008-2009.
11. فادي فلاح القعيدة: أثر الاندماج على الربحية، دراسة حالة البنك الأهلي، مذكرة الماجستير في المحاسبة، كلية الأعمال، جامعة الشرق الأوسط، د ب، 2012.
12. فريد مشري: علاقة البنوك الإسلامية بالسوق المالي الإسلامي، مذكرة ماجستير في العلوم الإقتصادية، جامعة بسكرة، الجزائر، 2007-2008.
13. لطف محمد عبد الله السرحي: مشكلات احتساب الأرباح وتوزيعها في البنوك الإسلامية، رسالة الماجستير في الإقتصاد الإسلامي، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة اليرموك، الأردن 1994-1995.
14. محمد عدنان بن ضيف: الإستثمار في سوق الأوراق المالية، دراسة في المقومات والأدوات من وجهة نظر إسلامية، رسالة ماجستير، تخصص نقود وتمويل، كلية العلوم الإقتصادية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر بسكرة، الجزائر، 2008.

15. محمد غزال: دور الصكوك الإسلامية في تفعيل سوق الأوراق المالية، مذكرة الماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص إقتصاديات الأعمال والتجارة الدولية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس، سطيف، الجزائر، 2012-2013.
16. نور الدين بوكديد: أحكام الربح بين الفقه الإسلامي والإقتصاد الوضعي، الجزائر نموذجا، دراسة مقارنة، رسالة الدكتوراه في العلوم الإسلامية، جامعة الجزائر، الجزائر، 2005-2006.

ثالثا: المجلات العلمية

1. بلال نوري سعيد الكروي: تقييم ربحية المصارف باستخدام مؤشرات السيولة -دراسة مقارنة بين مصرفي الرافدين والرشد، المجلة العراقية للعلوم الإدارية، العدد الرابع والعشرون، كلية الإدارة والإقتصاد، جامعة كربلاء، العراق، د س.
2. حسين محمد سمحان: أساليب خلط مال المضاربة وأثارها وقياس الربح وتوزيعه في المصارف الإسلامية، المجلة الأردنية في الدراسات الإسلامية، المجلد 04، العدد 04، الأردن، 2008.
3. سامي عبيد محمد، عدنان هادي جعاز: الدور التمويلي للمصارف الإسلامية- التمويل بالصكوك الإسلامية-، مجلة العلوم الاقتصادية، المجلد العاشر، العدد 38، الأردن، 2015.
4. سلسلة سامبا: سلسلة تقارير، الرياض، المملكة العربية السعودية، فبراير، 2009.
5. سليمان ناصر، عبد الحميد بوشرمة: متطلبات تطوير الصيرفة الإسلامية في الجزائر، مجلة الباحث، العدد 07، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، الجزائر، 2009-2010.
6. الصديق محمد أمين الضرير: رابطة العالم الإسلامي، مجلة المجمع الفقه الإسلامي، العدد 03، جدة، السعودية، 2000.
7. عبد الحليم غربي: سياسات توزيع الأرباح في البنوك الإسلامية -البدائل العادلة بين المساهمين والمستثمرين، مجلة الباحث، العدد 07، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، الجزائر، 2009-2010.
8. علي عبد الله شاهين، بهية مصباح صباح: أثر إدارة المخاطر على درجة الأمان في الجهاز المصرفي الفلسطيني، مجلة جامعة الأقصى (سلسلة العلوم الإنسانية)، المجلد الخامس عشر، العدد الأول، 2011.
9. قرار رقم 30 (4/3): بشأن سندات المقارضة وسندات الإستثمار، مجلة مجمع الفقه الإسلامي، منظمة المؤتمر الإسلامي، العدد الرابع، جدة، المملكة العربية السعودية، 1988.
10. محمد سعيد عميرة: إقتصاد دولة الإمارات العربية المتحدة، الإنجازات المحققة والتطلعات المستقبلية، مجلة التعاون الإقتصادي بين الدول الإسلامية، الإمارات العربية المتحدة، 2002.

11. منير سليمان الحكيم: إستخدام الصكوك الإسلامية ضمن عمليات سوق مفتوحة (صكوك المضاربة والمشاركة نموذجاً)، مجلة الدراسات المالية والمصرفية، آليات ومتطلبات إصدار الصكوك الإسلامية، الأوراق العلمية، العدد الأول، عمان، الأردن، 2013.
 12. ميمون علي العبيد: أثر السيولة في ربحية المصارف الإسلامية، دراسة تطبيقية على المصارف الإسلامية السورية، مجلة جامعة البعث، المجلد 37، العدد 09، جامعة دمشق، سوريا، 2015.
 13. نوال بن عمارة: الصكوك الإسلامية ودورها في تطوير السوق المالية الإسلامية الدولية، مجلة الباحث، العدد 09، ورقلة، الجزائر، 2011.
 14. هناء محمد هلال الحنيطي: دور الصكوك الإسلامية في تمويل في ظل الوضع الإقتصادي الراهن، مجلة الدراسات المالية والمصرفية: آليات متطلبات إصدار الصكوك الإسلامية، الأوراق العلمية، العدد الأول، عمان، الأردن، 2013.
- رابعاً: المؤتمرات والملتقيات:**
1. المؤتمر العام الأول للبنوك الإسلامية المنعقد في إسطنبول، تركيا، 1988.
 2. مؤتمر المصارف الإسلامية-بين الواقع والمأمول-، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة اليرموك، الأردن، 31 ماي-3 جوان 2009.
 3. المؤتمر العلمي الدولي الرابع، كلية الإقتصاد والعلوم الإدارية، جامعة الكويت، الكويت، يومي 15-16 ديسمبر 2010.
 4. المؤتمر الدولي للمصارف والمالية الإسلامية حول: التقاضي عبر الحدود، الجامعة العالمية الإسلامية، ماليزيا، يومي 15-16 جوان 2010.
 5. المؤتمر الوطني: دور الحوكمة في تفعيل أداء المؤسسات والإقتصاديات، جامعة الشلف، الجزائر، يومي 19-20 نوفمبر 2013.
 6. المؤتمر الدولي حول: منتجات وتطبيقات الابتكار والهندسة المالية بين الصناعة المالية التقليدية والصناعة المالية الإسلامية، كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس سطيف، الجزائر، يومي 5-6 ماي 2014.
 7. المؤتمر الدولي الثاني للمالية المصرفية الإسلامية بعنوان: إدارة السيولة في المصارف الإسلامية، كلية الشريعة، الجامعة الأردنية، الأردن، يومي 29-30 تموز 2015.
 8. الملتقى العلمي الدولي حول: الأزمة المالية والإقتصادية الدولية والحوكمة العالمية، جامعة سطيف، الجزائر، الأيام 20-21 أكتوبر 2009.
 9. ملتقى الخطوط بعنوان التحوط وإدارة المخاطر في المؤسسات المالية الإسلامية، النسخة الرابعة، يومي 5-6 أبريل 2012.

10. الملتقى الدولي حول مقومات التنمية المستدامة في الإقتصاد الإسلامي، جامعة قلمة، الجزائر، يومي 3-4 ديسمبر 2012.

11. منتدى الصيرفة الإسلامية، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، بيروت، لبنان، 2008.

خامسا: الندوات والدوريات:

1. ندوة الصكوك الإسلامية، عرض وتقويم، جامعة الملك عبد العزيز، جدة، السعودية، أيام 24-25 ماي 2010.

2. ندوة مستقبل العمل المصرفي الإسلامي الرابعة، جدة، السعودية، يومي 13-14 نوفمبر 2011.

3. الدورة العشرون، مجمع الفقه الإسلامي، مكة المكرمة، أيام 25-29 ديسمبر 2010.

4. الدورة العشرون، مجمع الفقه الإسلامي الدولي، الجزائر، أيام 13-18 ديسمبر 2012.

سادسا: البحوث والمنشورات لهيئات رسمية

1. مجلس الخدمات المالية الإسلامية: متطلبات كفاية رأس المال لتصكيك الصكوك والاستثمارات العقارية، كولالمبور، ماليزيا، جانفي 2009.

2. هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، المعايير الشرعية، المنامة، البحرين، 2010.

3. التقارير المالية السنوية لمصرف الإمارات المركزي، 2009 - 2015.

4. التقارير المالية السنوية لبنك دبي الإسلامي، 2009 - 2015.

المراجع باللغة الإنجليزية:

1-Dubai international financial centre: **sukuk Guide book**, Dubai, november, 2009.

المواقع الإلكترونية:

1. الإمارات العربية المتحدة، الجهاز المصرفي، موقع إلكتروني.
<http://www.alamue.com/uae/showtopics-659-html>.

2. الموقع الإلكتروني.
<http://www.uaepedia.ae/indesec.php/%&d&%A7%AF#>.

3. الموقع الإلكتروني.
<http://www.uapedia.ae/indesc.php/%d&%A7%AFuwcaxivgfj>.

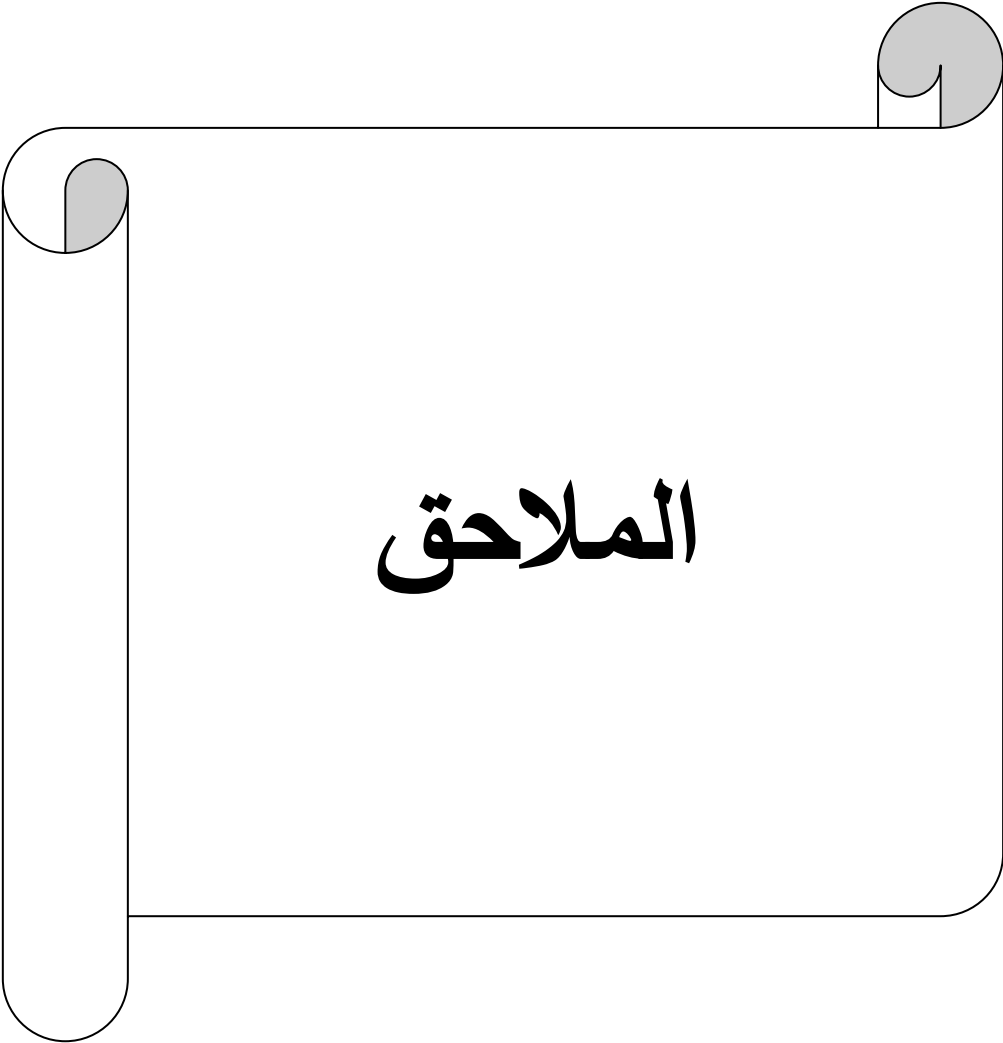
4. الموقع الرسمي لبنك دبي الإسلامي.
<http://www.dib.ae/ar/about/us/mission-and-vision>.

5. سامر مظهر قنطقجي: سلسلة فقه المعاملات، موقع إلكتروني.

www.kantakji.com.

6. قرارات مجمع الفقه الاسلامي الدولي، موقع إلكتروني.

[www. Fiahacademg.org.sa/qrarat/13-sahtm](http://www.Fiahacademg.org.sa/qrarat/13-sahtm).



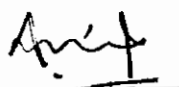
الملاحق

بنك دبي الإسلامي - شركة مساهمة عامة

الميزانية العمومية الموحدة
كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٠٩

٢٠٠٧	٢٠٠٨	٢٠٠٩	إيضاحات
ألف درهم (معاد بيانها)	ألف درهم (معاد بيانها)	ألف درهم	
٤,٩٠٥,٦٥٧	٦,٣٢٨,٦٦٦	١١,٦١١,٥٧٠	٦ الموجودات
١,١٩٥,٧٢٠	١,٨٤٠,٩٧٨	١,٣٥٢,٢٩٩	٧ نقد وأرصدة لدى البنوك المركزية
١٦,٢٧٩,٧٠١	١,٦٤٠,٦٠١	١,٢٠٤,٩٥٩	٨ أرصدة وودائع لدى البنوك ومؤسسات مالية أخرى
٤٠,٥٣٤,٨٤٨	٥٢,٦٥٩,١١١	٤٩,٩٢٤,٩٤١	٩ مباحات دولية قصيرة الأجل مع مؤسسات مالية
٨,٥١١,٧٥٩	١١,٢٢٦,٢٧٦	٩,٢٩٠,٧٩٧	١٠ موجودات تمويلية وإستثمارية إسلامية، بالصافي
٣,٧٤١,٥٩٦	٤,١٨١,٥٤٨	٤,٢٩٥,١٦٨	١١ إستثمارات في صكوك إسلامية
٤,٠٨٢,٦٨٢	٢,١٠٧,٩٣٦	١,٩٢٥,٩٥٠	١٢ إستثمارات في شركات زمنية
-	٢٥٧,٨٣٠	٣٨٨,٦٤٨	١٣ إستثمارات أخرى
١٣١,٨٣١	١٦٨,٢٥١	١٥٧,٢٦٩	١٤ عقارات قيد الإنشاء
٢,٠٣٤,٨٩٨	٢,٠٠٥,٠٣٩	١,٩٩٦,٢٨٨	١٥ عقارات لغرض البيع
٢,٢٧٣,٦٤٢	١,٦٧١,٧٢٨	١,٤٦٤,٠٧١	١٦ إستثمارات عقارية
٦٣٠,١٦٧	٦٦٨,٧٥٣	٦٥٧,٧٩٥	١٧ مدنيون وموجودات أخرى
٣٦,٩١٠	-	٣٤,٥١٦	١٨ ممتلكات والآلات ومعدات الشهرة
٨٤,٣٥٩,٩١١	٨٤,٧٥٦,٦١٧	٨٤,٣٠٤,٢٧١	مجموع الموجودات
٦٥,١٧٥,٥٩٤	٦٦,٣٢٨,٦٧٧	٦٤,١٩٥,٥٠٣	٢٤ المطلوبات
٢,٢٤١,٣٢٢	٣,٣٣١,١٠١	١,٤٤٩,٠٥١	٢٥ ودائع العملاء
٢,٧٥٤,٧٥٠	٢,٧٥٤,٧٥٠	٢,٤١٥,٠٣٤	٢٦ أرصدة مستحقة للبنوك ومؤسسات مالية أخرى
-	-	٣,٧٥٢,٥٤٣	٢٧ أدوات صكوك تمويلية
٣,٣٩٣,٥٨٦	٣,٤٤٩,٥٣٢	٣,٣٧٠,٨٠٤	٢٨ وكالات تمويلية متوسطة الأجل
١٢٩,٥٤٢	١٤٣,١٦٦	١٤٠,٥٣٦	٢٩ مطلوبات أخرى
٧٣,٦٩٤,٧٩٤	٧٦,٠٠٧,٢٢٦	٧٥,٣٢٣,٤٧١	مجموع المطلوبات
٢,٩٩٦,٠٠٠	٣,٤٤٥,٤٠٠	٣,٦١٧,٥٠٥	٣١ حقوق الملكية
-	(٣,٣٠٧)	(٧٠,٩٠١)	٣٢ رأس المال
٢,٧٥٦,٧٢٧	٢,٧٣١,٨٧٩	٢,٧٣١,٨٧٩	٣٣ أسهم الخزينة
٢٧٦,١٣٩	٢٧٦,١٣٩	٢٧٦,١٣٩	٣٤ احتياطي قانوني
١,٦٥٠,٠٠٠	٢,٢٥٠,٠٠٠	٢,٣٥٠,٠٠٠	٣٥ احتياطي أراضي منحة
٢٧,٣٤٠	(٥٩,٦٨٠)	(٧٧,٨٤١)	٣٦ احتياطي عام
١,٠٠٦,٦٣٧	(٨٨٨,٧١٤)	(٧٢٣,٧١٣)	٣٧ احتياطي تحويل عملة
-	١١١,٤١١	٥٠,٦٠٠	٣٨ للتغيرات المترجمة في القيم العادلة
١,٧٠١,٤٥٤	٨٨٦,١٤٣	٨٢٢,٢٢٢	٣٩ احتياطي تحوط
١٠,٤١٤,٣٠٧	٨,٧٤٩,٢٧١	٨,٩٧٥,٨٩٠	حقوق الملكية للمساهمين في الشركة الأم
٢٥٠,٨١٠	١٢٠	٤,٩١٠	حقوق الملكية غير المسيطرة
١٠,٦٦٥,١١٧	٨,٧٤٩,٣٩١	٨,٩٨٠,٨٠٠	مجموع حقوق الملكية
٨٤,٣٥٩,٩١١	٨٤,٧٥٦,٦١٧	٨٤,٣٠٤,٢٧١	مجموع المطلوبات وحقوق الملكية
٢٧,٩٧٤,٨٦١	٤٤,٦٤٢,٦١١	٢٥,٦٣٨,٠٣٠	٢٩ التزامات ومطلوبات طارئة

تم اعتماد البيانات المالية الموحدة وإجازة إصدارها من قبل مجلس إدارة البنك بتاريخ ١١ فبراير ٢٠١٠.


عبدالله بن زايد النعيمي
الرئيس التنفيذي


الشيخ خالد بن زايد النعيمي
نائب رئيس مجلس الإدارة


سعادة محمد إبراهيم الشيباني
رئيس مجلس الإدارة

تشكل الإيضاحات المرفقة جزءاً لا يتجزأ من هذه البيانات المالية الموحدة.

بيان الدخل الموحد

للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٠٩

٢٠٠٨ ألف درهم (معاد بيانه)	٢٠٠٩ ألف درهم	إيضاحات	
			الإيرادات
٣,٢٠٤,٨٤٠	٣,٣٢٢,٨٥٧	٤١	إيرادات الموجودات التمويلية والاستثمارية الإسلامية
٥٥١,١٠١	٧٠٣,٥٣٩		إيرادات من إستثمارات في صكوك إسلامية
٢٦٦,٢٠٨	٥١,٤٧٨	٤٢	إيرادات من مرابحات دولية، قصيرة الأجل
١٢٦,٥٣٨	١٧,٣٤٥	١١	حصة من صافي ربح الشركات الزميلة
(٦١,٢٩٥)	(١٨,٩٣٥)	٤٣	خسائر من إستثمارات أخرى
٨٧٢,١٢٧	٧٥٢,١٦٩	٤٤	إيرادات الرسوم والعمولات وتحويل عملات أجنبية
١٨٠,٤٠١	٧٨,٣٠٠	٤٥	إيرادات من إستثمارات عقارية
٣١,٧١٨	٩٩٧	٤٦	إيرادات من بيع عقارات محتفظ بها للبيع
-	٣٨,٧١٢	٢٦	أرباح إعادة شراء صكوك مالية
٩٨,٧٢٣	١٨٦,٤٥٣	٤٧	إيرادات أخرى
٥,٢٧٠,٣٦١	٥,١٣٢,٩١٥		مجموع الإيرادات
			المصاريف
(٨٨٢,٤٩٧)	(٨١٣,٢٠٢)	٤٨	مصاريف الموظفين
(٥١٧,٠٤٥)	(٥٢٤,٧٦٠)	٤٩	مصاريف عمومية وإدارية
(٥٢٠,٨٣٠)	(٨١٧,٩٠٩)	٥٠	صافي خسارة إنخفاض قيمة الموجودات المالية
(٢٠,١٢٥)	(١٨,٧٢٢)	١٥	إستهلاك إستثمارات عقارية
(١,٩٤٠,٤٩٧)	(٢,١٧٤,٥٩٣)		مجموع المصاريف التشغيلية
٣,٣٢٩,٨٦٤	٢,٩٥٨,٣٢٢		الأرباح قبل توزيعات حصة المودعين والضرائب
(١,٧٧٧,٦٧٢)	(١,٧٣٩,١٩٧)	٥١	حصة المودعين في الأرباح
١,٥٥٢,١٩٢	١,٢١٩,١٢٥		ربح السنة قبل الضرائب
٢,١٣٥	(٦,٨٤٤)	٢٩	ضريبة دخل (مصرف)/ مؤجلة
١,٥٥٤,٣٢٧	١,٢١٢,٢٨١		صافي أرباح السنة
١,٥٥٤,٣٢٧	١,٢٠٧,٤٩١		عائدة إلى:
-	٤,٧٩٠		حقوق الملكية للمساهمين في الشركة الأم
			حقوق الملكية غير المسيطرة
١,٥٥٤,٣٢٧	١,٢١٢,٢٨١		صافي أرباح السنة
٠,٤٣ درهم	٠,٣٣ درهم	٥٢	العائد الأساسي والمخفض على السهم العائد إلى حقوق الملكية للمساهمين في الشركة الأم (درهم)

تشكل الإيضاحات المرفقة جزءاً لا يتجزأ من هذه البيانات المالية الموحدة.

بنك دبي الإسلامي - شركة مساهمة عامة

بيان التدفقات النقدية الموحدة
للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٠٩ (يتبع)

٢٠٠٨ ألف درهم (معاد بيانه)	٢٠٠٩ ألف درهم	
		الأنشطة الاستثمارية
(٢,٧١٤,٥١٧)	١,٨٩٤,٣٧٨	ربح / (إستحواذ) إستثمارات في صكوك إسلامية
٣١,٩٨٧	١٣٣,١٦٣	عائدات من بيع إستثمارات بالقيمة العادلة من خلال بيان الدخل
-	١١٧,٦٠٤	عائدات بيع إستثمارات متاحة للبيع
-	(٢٨٠)	شراء إستثمارات بالقيمة العادلة من خلال الربح أو الخسارة
(٨٠١,٧٣٠)	-	شراء إستثمارات متاحة للبيع
(٤,٢٨٧)	-	عائدات بيع عقارات قيد الإنشاء
٣٩٦,٢٩٠	٥,٧٨٩	عائدات بيع إستثمارات عقارية
(١٧٨,٧٧٢)	(١٣٠,٨١٨)	إضافات لعقارات قيد الإنشاء
-	(٧٠١)	إضافات لعقارات متاحة للبيع
(٣٦٧,٩٥٨)	(١٥,٢٨١)	شراء إستثمارات عقارية
(٥٠٥,٣٨٨)	(٣٨,٥٦٧)	صافي أرصدة نقدية ناتجة عن بيع شركة تابعة
١١٦,١٨٤	٣٩,٦٤٦	إيرادات أنصبة أرباح
(١١١,٩٠٢)	(١٠٧,١٨٣)	إستثمارات في شركات زميلة
(٤١٣,٤٥٧)	(١٤٧,٢٩٢)	شراء ممتلكات وآلات ومعدات
٢٠,٨١٤	١٢,١٦٠	عائدات بيع ممتلكات وآلات ومعدات
٩٣,٨٧٩	١٣,٤٦١	عائدات بيع عقارات لغرض البيع
-	(٨٨,٨٣٦)	مراجعات دولية مع مؤسسات مالية لأكثر من ثلاثة أشهر
٤٠,٥٧١	(٤٨,٢٨٨)	فرق تحويل عملات ناتج عن تحويل العمليات الخارجية
(٤,٣٩٨,٢٨٦)	١,٦٣٨,٩٥٥	صافي النقد الناتج من / (المستخدم في) الأنشطة الاستثمارية
		الأنشطة التمويلية
(١,١٩٨,٤٠٠)	(٨٦٠,٥٢٣)	أنصبة أرباح مدفوعة
-	(٢٩٩,٠٢٠)	إعادة شراء صكوك مالية
٣,٣٠٧	-	أسهم الخزينة
(١٤,٦٩٢)	-	حقوق الملكية غير المسيطرة
(١,٢٠٩,٧٨٥)	(١,١٥٩,٥٤٣)	صافي النقد المستخدم في الأنشطة التمويلية
(١٢,٥٧٠,٨٣٣)	٤,٢٦٩,٧٤٧	الزيادة / (النقص) في النقد ومردفات النقد
٢٢,٣٨١,٠٧٨	٩,٨١٠,٢٤٥	النقد ومردفات النقد في بداية السنة
٩,٨١٠,٢٤٥	١٤,٠٧٩,٩٩٢	النقد ومردفات النقد في نهاية السنة (إيضاح ٥٣)

تشكل الإيضاحات المرفقة جزءاً لا يتجزأ من هذه البيانات المالية الموحدة.

بنك دبي الإسلامي - شركة مساهمة عامة

بيان المركز المالي الموحد

كما في ٣١ ديسمبر ٢٠١٠

٢٠٠٩	٢٠١٠	إيضاحات	
ألف درهم	ألف درهم		
			الموجودات
١١,٦١١,٥٧٠	١١,٢٤٧,٢٢٥	٦	نقد وأرصدة لدى البنوك ثمركزية
٢,٥٥٧,٢٥٨	٢,٣٥٦,٥٣١	٧	مطلوب من البنوك ومؤسسات مالية
٤٩,٩٢٤,٩٤١	٥٧,١٧١,٠٦٧	٨	موجودات تمويلية وإستثمارية إسلامية، بالصافي
٩,٢٩٠,٧٩٧	٨,٢٠٠,٤٧٩	٩	إستثمارات في صكوك إسلامية
١,٩٢٥,٩٥٠	١,٧٧٢,٩٤٦	١٠	إستثمارات أخرى
٤,٢٩٥,١٦٨	٣,٤٣٠,٢٧٤	١١	إستثمارات في شركات زمينة
٣٨٨,٦٤٨	٥٢٤,١٦٥	١٢	عقارات قيد الإنشاء
١٥٧,٢٦٩	٥٤٤,٩٥٩	١٣	عقارات لغرض البيع
١,٩٦٦,٢٨٨	١,٩٢٢,٩١١	١٤	إستثمارات عقارية
١,٤٦٤,٠٧١	٢,٢٩٦,٨٧٣	١٥	ذمم مبنية وموجودات أخرى
٦٥٧,٧٩٥	١٥٣,٠٨٦	١٦	ممتلكات، آلات ومعدات
٣٤,٥١٦	١٧,٢٥٨	١٧	الشهرة
			مجموع الموجودات
٨٤,٣٠٤,٢٧١	٩٠,١٣٧,٧٧١		
			المطلوبات
			ودائع العملاء
٦٤,١٩٥,٥٠٣	٦٣,٤٤٧,٠٧٠	٢١	مطلوب لبنوك ومؤسسات مالية
١,٤٤٩,٠٥١	٤,٤٠٩,٤٢٧	٢٢	أدوات صكوك تمويلية
٢,٤١٥,٠٣٤	٤,١٧٦,٠١٥	٢٣	وكالات تمويلية متوسطة الأجل
٣,٧٥٢,٥٤٣	٣,٧٥٢,٥٤٣	٢٤	ذمم دائنة ومطلوبات أخرى
٣,٣٧٠,٨٠٤	٣,٦٧٩,٩٢٣	٢٥	زكاة مستحقة
١٤٠,٥٣٦	١٤٦,٣٣٦	٢٨	
			مجموع المطلوبات
٧٥,٣٢٣,٤٧١	٧٩,٦١١,٣١٤		
			حقوق الملكية
٣,٦١٧,٥٠٥	٣,٧٩٧,٠٥٤	٢٩	رأس المال
(٧٠,٩٠١)	-	٣٠	أسهم الخزينة
٢,٧٣١,٨٧٩	٢,٧٣١,٨٧٩	٣١	إحتياطي قانوني
٢٧٦,١٣٩	٢٧٦,١٣٩	٣١	إحتياطي أراضي منحة
٢,٣٥٠,٠٠٠	٢,٣٥٠,٠٠٠	٣١	إحتياطي عام
(٧٧,٨٤١)	(٩١,٥٤١)	٣١	إحتياطي ترجمة عملات
(٧٢٣,٧١٣)	(٢٢٣,١٦٦)	٣٢	التغيرات المترتبة في القيمة المعادلة
٥٠,٦٠٠	١٠,٦٥٦	٣٤	إحتياطي تحوط
٨٢٢,٢٢٢	٧٤٨,٤٢٨		الأرباح المستفيدة
			حقوق الملكية للمساهمين في الشركة الأم
٨,٩٧٥,٨٩٠	٩,٥٧٩,٤٤٩	٣٦	أطراف غير مسيطرة
٤,٩١٠	٩٤٧,٠٠٨		
			مجموع حقوق الملكية
٨,٩٨٠,٨٠٠	١٠,٥٢٦,٤٥٧		
			مجموع المطلوبات وحقوق الملكية
٨٤,٣٠٤,٢٧١	٩٠,١٣٧,٧٧١		
			المطلوبات المحتملة والإلتزامات
٢٥,٦٣٨,٠٣٠	٢٤,٢٦٦,١٨٤	٣٧	

عبدالله علي الهاملي
الرئيس التنفيذي

الشيخ خالد بن زايد آل نهيان
نائب رئيس مجلس الإدارة

سعادة/ محمد إبراهيم الشيباني
رئيس مجلس الإدارة

تشكل الإيضاحات المرفقة جزءاً لا يتجزأ من هذه البيانات المالية الموحدة.

تابع ملحق رقم 2

بنك دبي الإسلامي - شركة مساهمة عامة

بيان الدخل الموحد

للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠١٠

٢٠٠٩	٢٠١٠	إيضاحات	
ألف درهم	ألف درهم		
			الإيرادات
٣,٣٢٢,٨٥٧	٣,٢٢١,٦٩٥	٣٩	إيرادات الموجودات التمويلية والاستثمارية الإسلامية
٧٠٣,٥٣٩	٣٧٦,٢٦٠		إيرادات من الصكوك الإسلامية
٥١,٤٧٨	٣٦,٣١٣	٤٠	إيرادات من مرابحات ووكالات دولية، قصيرة الأجل
(١٨,٩٣٥)	١٣٦,١٦٣	٤١	الأرباح / (الخسائر) من إستثمارات أخرى
٧٥٢,١٦٩	٦٨٧,٠٣٠	٤٢	إيرادات الرسوم والعمولات وتحويل عملات أجنبية
٧٨,٣٠٠	٩٠,١٦٦	٤٣	إيرادات من إستثمارات عقارية
٩٩٧	١٤,٤٩٨	٤٤	إيرادات من بيع عقارات محتفظ بها للبيع
٣٨,٧١٢	٦,٤١٨	٤٥	أرباح إعادة شراء أدوات صكوك تمويلية
١٨٦,٤٥٣	١٤٠,٠٠٦		إيرادات أخرى
٥,١١٥,٥٧٠	٤,٧٠٨,٥٤٩		مجموع الإيرادات
			المصاريف
(٨١٣,٢٠٢)	(٨١٧,٨١٩)	٤٦	مصاريف الموظفين
(٥٢٤,٧٦٠)	(٥٤٢,٩٤٣)	٤٧	مصاريف عمومية وإدارية
(١٨,٧٢٢)	(٢٢,٦٦٩)	٤٨	إستهلاك إستثمارات عقارية
(٨٠٩,٣٤٤)	(٨٠١,٠٥٥)	٤٩	صافي خسارة إنخفاض قيمة الموجودات المائنة
(٨,٥٦٥)	(٦٢,٨٢٤)		صافي خسارة إنخفاض قيمة الموجودات غير المالية
(٢,١٧٤,٥٩٣)	(٢,٢٤٧,٣١٠)		مجموع المصاريف
٢,٩٤٠,٩٧٧	٢,٤٦١,٢٣٩		الأرباح قبل توزيعات حصة المودعين والضرائب
(١,٧٣٩,١٩٧)	(١,٤٣٥,٦٣١)	٥٠	حصة المودعين في الأرباح
١,٢٠١,٧٨٠	١,٠٢٥,٦٠٨		الأرباح التشغيلية للسنة
١٧,٣٤٥	(٨٤٦,٥٢١)	١١	حصة (الخسائر) / الأرباح من الشركات الزمينة
-	٦٣٧,٠٣٨	٢٠	الربح من إستحواذ على حصص مسيطرة
١,٢١٩,١٢٥	٨١٦,١٢٥		أرباح السنة قبل الضريبة
(٦,٨٤٤)	(٣,٤٩٢)	٢٦	مصروف ضريبة الدخل
١,٢١٢,٢٨١	٨١٢,٦٣٣		أرباح السنة
			موزعة كما يلي:
١,٢٠٧,٤٩١	٨٠٦,٥٢٣		حقوق الملكية للمساهمين في الشركة الأم
٤,٧٩٠	٦,١١٠		حقوق الأطراف غير المسيطرة
١,٢١٢,٢٨١	٨١٢,٦٣٣		أرباح السنة
٠,٣٢ درهم	٠,٢١ درهم	٥١	العائد الأساسي والمخفض على السهم الموزع على المساهمين في الشركة الأم (درهم)

تشكل الإيضاحات المرفقة جزءاً لا يتجزأ من هذه البيانات المالية الموحدة.

تابع ملحق رقم 2

٨

بنك دبي الإسلامي - شركة مساهمة عامة

بيان التدفقات النقدية الموحدة
للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠١٠ (يتبع)

٢٠٠٩	٢٠١٠	
ألف درهم	ألف درهم	
١,٨٩٤,٣٧٨	٨٦٤,٥٨٥	التدفقات النقدية من الأنشطة الاستثمارية
١٣٣,١٦٣	٤,٥١١	المتحصل من بيع إستثمارات في صكوك إسلامية
١١٧,٦٠٤	١٦,١٦٦	المتحصل من بيع إستثمارات بالقيمة العادلة من خلال الربح أو الخسارة
-	(٤٢,٣٤٣)	المتحصل من بيع إستثمارات متاحة للبيع
(٢٨٠)	-	شراء إستثمارات متاحة للبيع
٥,٧٨٩	٢٢,٢٠٤	شراء إستثمارات بالقيمة العادلة من خلال الربح أو الخسارة
(١٣٠,٨١٨)	(١٣٥,٥١٧)	المتحصل من بيع إستثمارات عقارية
(٧٠١)	(٢٩,٧٤٧)	إضافات لعقارات قيد الإنشاء
(١٥,٢٨١)	(٨,٧٥٧)	إضافات لعقارات محتفظ بها للبيع
(٣٨,٥٦٧)	(٨١,٨٥١)	إضافات لإستثمارات عقارية
٣٩,٦٤٦	٢٤,٣٠٢	صافي النقد المستخدم للإستحواذ على حصص مسيطرة
(١٠٧,١٨٣)	(٢,٦٥٥)	إيرادات توزيعات أرباح
-	٨,٧٩١	دفعات للإستثمار في شركات زميلة
(١٤٧,٢٩٢)	(٩٣,٣٠٣)	إيراد الإستثمار في شركات زميلة
١٢,١٦٠	١,٤٠٢	شراء ممتلكات، آلات ومعدات
١٣,٤٦١	٣١,٠٦٧	المتحصل من بيع ممتلكات، آلات ومعدات
(٨٨,٨٣٦)	(٣,٠٣١,٢٣٩)	المتحصل من بيع عقارات محتفظ بها لغرض البيع
(٤٨,٢٨٨)	(٢٣,٥٦٢)	الحركة على ودائع ومراجعات دولية بتواريخ إستحقاق لأكثر من ثلاثة أشهر
		فرق تحويل عملات ناتج عن ترجمة العمليات الخارجية
١,٦٣٨,٩٥٥	(٢,٤٧٥,٩٤٦)	صافي النقد (المستخدم في) / الناتج من الأنشطة الاستثمارية
(٨٦٠,٥٢٣)	(٥٣٨,٦٤٨)	التدفقات النقدية من الأنشطة التمويلية
(٢٩٩,٠٢٠)	(٥١,٥٤٢)	توزيعات أرباح مدفوعة
-	(٢,٨٤١)	إعادة شراء ادوات صكوك تمويلية
		أطراف غير مسيطرة
(١,١٥٩,٥٤٣)	(٥٩٣,٠٣١)	صافي النقد المستخدم في الأنشطة التمويلية
٤,٢٦٩,٧٤٧	(٣,٥٩٦,٣١١)	(النقص) / الزيادة في النقد وما يعادله
٩,٨١٠,٢٤٥	١٤,٠٧٩,٩٩٢	النقد وما يعادله في بداية السنة
١٤,٠٧٩,٩٩٢	١٠,٤٨٣,٦٨١	النقد وما يعادله في نهاية السنة (إيضاح ٥٢)

تشكل الإيضاحات المرفقة جزءاً لا يتجزأ من هذه البيانات المالية الموحدة.

تابع ملحق رقم 2

٣

بنك دبي الإسلامي - شركة مساهمة عامة

بيان المركز المالي الموحد
كما في ٣١ ديسمبر ٢٠١١

٢٠١٠ ألف درهم (معد عرضة)	٢٠١١ ألف درهم	إيضاحات	
١١,٢٤٧,٢٢٥	١٢,٩٥٢,٣١٩	٦	الموجودات
٢,٣٥٦,٥٣١	٣,٠٤٣,٠٩٦	٧	نقد وأرصدة لدى البنوك المركزية
٥٧,١٧١,٠٦٧	٥١,٥٨٦,٠٨٨	٨	مطلوب من بنوك ومؤسسات مالية
٨,٢٠٠,٤٧٦	١٢,٥٦٠,٤٢٦	٩	موجودات تمويلية وإستثمارية إسلامية، بالصافي
١,٧٧٢,٩٤٦	٢,٠٣٤,٣٨٩	١٠	إستثمارات في صكوك إسلامية
٣,١٧٦,٩٠٤	٢,٣٣٦,٤٣٩	١١	إستثمارات أخرى
٥٢٤,١٦٥	١٠٥,٢٨٤	١٢	إستثمارات في شركات زميلة
٥٤٤,٩٥٩	٥٠٤,٤٧٢	١٣	عقارات قيد الإنشاء
١,٩٢٢,٩١١	١,٧٨٥,٢٠٥	١٤	عقارات لغرض البيع
٢,٢٩٦,٨٧٣	٣,٠٩٩,٣٣٦	١٥	إستثمارات عقارية
٦٥٣,٠٨٦	٥٨١,٤١٠	١٦	نعم منيعة وموجودات أخرى
١٧,٢٥٨	-	١٧	ممتلكات، آلات ومعدات
			الشهرة
٨٩,٨٨٤,٤٠١	٩٠,٥٨٨,٤٦٤		مجموع الموجودات
٦٣,٤٤٧,٠٧٠	٦٤,٧٧١,٣١٧	٢١	المطلوبات
٤,٤٠٩,٤٢٧	٤,٠٥٢,٤٣٣	٢٢	ودائع العملاء
٤,١٧٦,٠١٥	٤,١٧٣,٩٨٣	٢٣	مطلوب لبنوك ومؤسسات مالية
٣,٧٥٢,٥٤٣	٣,٧٥٢,٥٤٣	٢٤	أدوات صكوك تمويلية
٣,٦٧٩,٩٢٣	٣,٥٤٣,٣٥٥	٢٥	وكالات تمويلية متوسطة الأجل
١٤٦,٣٣٦	١٢١,٠٧٦	٢٨	نعم دائنة ومطلوبات أخرى
٧٩,٦١١,٣١٤	٨٠,٤١٤,٧٠٧		زكاة مستحقة
			مجموع المطلوبات
٣,٧٩٧,٠٥٤	٣,٧٩٧,٠٥٤	٢٩	حقوق الملكية
٢,٧٣١,٨٧٩	٢,٧٣١,٨٧٩	٣٠	رأس المال
٢٧٦,١٣٩	٢٦٧,٠٨٥	٣٠	احتياطي قانوني
٢,٣٥٠,٠٠٠	٢,٣٥٠,٠٠٠	٣٠	احتياطي أراضي منحة
(٩١,٥٤١)	(١٢٢,٢١٨)	٣٠	إحتياطي عام
(٢٤٣,١٦٦)	(٨٣١,٨٤٩)	٣٠	احتياطي ترجمة عملات
١٠,٦٥٦	-	٣١	احتياطي القيمة العادلة للاستثمارات
٤٩٥,٠٥٨	٩٤٣,٤٨٤	٣٣	إحتياطي تحوط
			الأرباح المستبقة
٩,٣٢٦,٠٧٩	٩,١٣٥,٤٣٥		حقوق الملكية للمساهمين في الشركة الأم
٩٤٧,٠٠٨	١,٠٣٨,٣٢٢	٣٥	أطراف غير مسيطرة
١٠,٢٧٣,٠٨٧	١٠,١٧٣,٧٥٧		مجموع حقوق الملكية
٨٩,٨٨٤,٤٠١	٩٠,٥٨٨,٤٦٤		مجموع المطلوبات وحقوق الملكية
٢٤,٢٦٦,١٨٤	١٨,٦٦٥,٨٥٠	٣٦	المطلوبات المحتملة والإلتزامات



عبدالله علي الهاملي
الرئيس التنفيذي



د/ طارق حميد الطايير
نائب رئيس مجلس الإدارة



سعادة محمد إبراهيم الشيباني
رئيس مجلس الإدارة

تشكل الإيضاحات المرفقة جزءاً لا يتجزأ من هذه البيانات المالية الموحدة.

ملحق رقم 3

بنك دبي الإسلامي - شركة مساهمة عامة

بيان الدخل الموحد

للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠١١

٢٠١٠ ألف درهم (معاد عرضه)	٢٠١١ ألف درهم	إيضاح	
			الإيرادات
٣,٢٢١,٦٩٥	٣,٤٤٨,٥٠٦	٣٨	إيرادات الموجودات التمويلية والاستثمارية الإسلامية
٣٧٦,٢٦٠	٥١٧,٣٣٢		إيرادات من الصكوك الإسلامية
٣٦,٣١٣	٨٣,١٣٣	٣٩	إيرادات من مرابحات ووكالات دولية، قصيرة الأجل
١٣٦,١٦٣	٣٩,٠٣٦	٤٠	الأرباح من إستثمارات أخرى
٦٨٧,٠٣٠	٧٠٠,٥٨٧	٤١	إيرادات الرسوم والعمولات وتحويل عملات أجنبية
٩٠,١٦٦	٧٠,٠٤٢	٤٢	إيرادات من إستثمارات عقارية
١٤,٤٩٨	١٥,٣٩٠	٤٣	إيرادات من بيع عقارات محتفظ بها للبيع
١٤٠,٠٠٦	١٣٠,٨٣٧	٤٤	إيرادات أخرى
٦,٤١٨	-	٢٣	أرباح إعادة شراء أداة صكوك تمويلية
٤,٧٠٨,٥٤٩	٥,٠٠٤,٨٦٣		مجموع الإيرادات
			المصاريف
(٨١٧,٨١٩)	(٩٠٨,٨٨٣)	٤٥	مصاريف الموظفين
(٥٤٢,٩٤٣)	(٥٦٣,٤٠٩)	٤٦	مصاريف عمومية وإدارية
(٢٢,٦٦٩)	(٢٤,٢٠٥)	١٤	إستهلاك إستثمارات عقارية
(٨٠١,٠٥٥)	(٩٩٤,٩٦٤)	٤٧	صافي خسارة إنخفاض قيمة الموجودات المالية
(٦٢,٨٢٤)	(٩١,٩٤٨)	٤٨	صافي خسارة إنخفاض قيمة الموجودات غير المالية
(٢,٢٤٧,٣١٠)	(٢,٥٨٣,٤٠٩)		مجموع المصاريف
٢,٤٦١,٢٣٩	٢,٤٢١,٤٥٤		الربح قبل توزيعات حصة المودعين والضرائب
(١,٤٣٥,٦٣١)	(١,٣٨٦,٨٠٨)	٤٩	حصة المودعين في الأرباح
١,٠٢٥,٦٠٨	١,٠٣٤,٦٤٦		الربح التشغيلي للسنة
(١,٠٩٩,٨٩١)	٢٨,٥٥١	١١	حصة الربح / (الخسارة) من الشركات الزميلة
٦٣٧,٠٣٨	-	٢٠	الربح من الاستحواذ على حصص مسيطرة
٥٦٢,٧٥٥	١,٠٦٣,١٩٧		ربح السنة قبل الضريبة
(٣,٤٩٢)	(٦,٧٨٢)	٢٦	مصروف ضريبة الدخل
٥٥٩,٢٦٣	١,٠٥٦,٤١٥		الربح للسنة
			موزعة كما يلي:
٥٥٣,١٥٣	١,٠١٠,١٤١		حقوق الملكية للمساهمين في الشركة الأم
٦,١١٠	٤٦,٢٧٤		حقوق الأطراف غير المسيطرة
٥٥٩,٢٦٣	١,٠٥٦,٤١٥		الربح للسنة
٠,١٥ درهم	٠,٢٦ درهم	٥٠	العائد الأساسي والمخفض على السهم الموزع على المساهمين في الشركة الأم (درهم)

تشكل الإيضاحات المرفقة جزءاً لا يتجزأ من هذه البيانات المالية الموحدة.

تابع ملحق رقم 3

بنك دبي الإسلامي - شركة مساهمة عامة

٩

بيان التدفقات النقدية الموحدة
للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠١١ (يتبع)

٢٠١٠ آلف درهم (معاد عرضه)	٢٠١١ آلف درهم	
-	(٤,٦٦٩,٠٤٨)	التدفقات النقدية من الأنشطة الاستثمارية
٨٦٤,٥٨٥	٢٨٦,٢٠١	شراء استثمارات في صكوك إسلامية
٤,٥١١	١٨,٥٨٠	المتحصل من بيع استثمارات في صكوك إسلامية
-	(٥٨,٠٦٦)	المتحصل من بيع استثمارات بالقيمة العادلة من خلال الربح أو الخسارة
(٤٢,٣٤٣)	-	شراء استثمارات بالقيمة العادلة من خلال الدخل الشامل الآخر
١٦,١٦٦	-	شراء استثمارات متاحة للبيع
٢٤,٣٠٢	٤٦,٣٣٦	المتحصل من بيع استثمارات متاحة للبيع
٦,١٣٦	-	إيرادات توزيعات أرباح
(١٣٥,٥١٧)	(٣١,٣٨٥)	استثمارات في شركات زميلة
(٢٩,٧٤٧)	(١٨,١١٢)	إضافات لعقارات قيد الإنشاء
٣١,٠٦٧	٣٠,٦٨٦	إضافات لعقارات محتفظ بها للبيع
٢٢,٢٠٤	٢,٦٥٨	المتحصل من بيع عقارات محتفظ بها لغرض البيع
(٨,٧٥٧)	(٢٦٤,٨٨٦)	المتحصل من بيع استثمارات عقارية
(٩٣,٣٠٣)	(٥٨,١٣٨)	إضافات لاستثمارات عقارية
١,٤٠٢	٩٦٤	شراء ممتلكات، آلات ومعدات
(٨١,٨٥١)	-	المتحصل من بيع ممتلكات، آلات ومعدات
٥٧٨,٨٥٥	(٤,٧١٤,٢١٠)	صافي النقد المستخدم للإستحواذ على حصص مسيطرة
		صافي النقد (المستخدم في) / الناتج من الأنشطة الاستثمارية
(٥٣٨,٦٤٨)	(٣٨٢,٦٥٧)	التدفقات النقدية من الأنشطة التمويلية
(٥١,٥٤٢)	-	توزيعات أرباح مدفوعة
(٢,٨٤١)	٦١,٣٨٣	إعادة شراء أدوات صكوك تمويلية
		أطراف غير مسيطرة
(٥٩٣,٠٣١)	(٣٢١,٢٧٤)	صافي النقد المستخدم في الأنشطة التمويلية
(٣,٥٧٢,٧٤٩)	(١,٠٢٤,٠١٠)	النقص في النقد وما يعادله
١٤,٠٧٩,٩٩٢	١٠,٤٨٣,٦٨١	النقد وما يعادله في بداية السنة
(٢٣,٥٦٢)	١٣,٨٩٩	تأثير فرق تحويل عملات على رصيد النقد وما يعادله المحتفظ به بالعملة الأجنبية
١٠,٤٨٣,٦٨١	٩,٤٧٣,٥٧٠	النقد وما يعادله في نهاية السنة (إيضاح ٥١)

تشكل الإيضاحات المرفقة جزءاً لا يتجزأ من هذه البيانات المالية الموحدة.

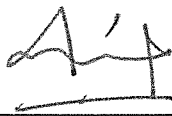
ملحق رقم 4

٣

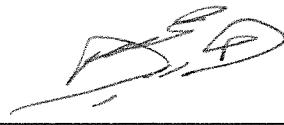
بنك دبي الإسلامي - شركة مساهمة عامة
بيان المركز المالي الموحد
كما في ٣١ ديسمبر ٢٠١٢

٢٠١١	٢٠١٢	إيضاح	
ألف درهم	ألف درهم		
(معاد عرضه)			
			الموجودات
١٢,٩٥٢,٣١٩	١٥,٤٧٣,٥٤٩	٦	نقد وأرصدة لدى البنوك المركزية
٣,٠٤٣,٠٩٦	٣,١٦٩,١١٤	٧	مطلوب من بنوك ومؤسسات مالية
٥١,٥٠٧,٠٤٩	٥٥,٥٦٠,١٠٣	٨	موجودات تمويلية وإستثمارية إسلامية، بالصافي
١٢,٦٨٨,١١١	١١,٠٨٨,٦٦٢	٩	إستثمارات في صكوك إسلامية مقاسة بالتكلفة المطفأة
٢,٠٣٤,٣٨٩	٢,١٤٤,٨٧١	١٠	إستثمارات أخرى
٢,٣٣٦,٤٣٩	٢,٢٩٤,٠٢٨	١١	إستثمارات في شركات زميلة
٦٠٩,٧٥٦	٢٢٤,٩٠٩	١٢	عقارات محتفظ بها للبيع
١,٧٨٥,٢٠٥	١,٩٣١,٨٠٨	١٣	إستثمارات عقارية
٣,٠٥٠,٦٩٠	٢,٩٢٠,٢٩٨	١٤	ذمم مدينة وموجودات أخرى
٥٨١,٤١٠	٥٥٧,٣٥٧	١٥	ممتلكات ومعدات
٩٠,٥٨٨,٤٦٤	٩٥,٣٦٤,٦٩٩		مجموع الموجودات
			المطلوبات وحقوق الملكية
			المطلوبات
٦٤,٩٢٩,٨٣٩	٦٦,٨٠٠,٨٥٢	١٨	ودائع العملاء
٤,٠٥٢,٤٣٣	٦,١٥٨,٢٨٩	١٩	مطلوب لبنوك ومؤسسات مالية
٤,١٧٣,٩٨٣	٤,٦٧٣,٩٦٠	٢٠	أدوات صكوك تمويلية
٣,٧٥٢,٥٤٣	٣,٧٥٢,٥٤٣	٢١	وكالات تمويلية متوسطة الأجل
٣,٣٨٤,٨٣٣	٣,٢٥٥,٦٢٨	٢٢	ذمم دائنة ومطلوبات أخرى
١٢١,٠٧٦	١٦٣,٥٧٢	٢٤	ذمم زكاة دائنة
٨٠,٤١٤,٧٠٧	٨٤,٨٠٤,٨٤٤		مجموع المطلوبات
			حقوق الملكية
٣,٧٩٧,٠٥٤	٣,٧٩٧,٠٥٤	٢٥	رأس المال
٥,٣٤٨,٩٦٤	٥,٣٤٨,٩٦٤	٢٦	احتياطات أخرى
(٨٣١,٨٤٩)	(٨٢٠,١٣٠)	٢٧	احتياطي القيمة العادلة للإستثمارات
(١٢٢,٢١٨)	(١٩١,٤٨٨)	٢٨	احتياطي تحويل عملات
٩٤٣,٤٨٤	١,٤٥٤,١٦٢		الأرباح المستبقة
٩,١٣٥,٤٣٥	٩,٥٨٨,٥٦٢		حقوق الملكية للمساهمين في الشركة الأم
١,٠٣٨,٣٢٢	٩٧١,٢٩٣	٣٠	حقوق الأطراف غير المسيطرة
١٠,١٧٣,٧٥٧	١٠,٥٥٩,٨٥٥		مجموع حقوق الملكية
٩٠,٥٨٨,٤٦٤	٩٥,٣٦٤,٦٩٩		مجموع المطلوبات وحقوق الملكية

شكل الإيضاحات المرفقة جزءاً لا يتجزأ من هذه البيانات المالية الموحدة.



عبدالله علي الهاملي
الرئيس التنفيذي



د/ طارق حميد الطاهر
نائب رئيس مجلس الإدارة



سعادة/ محمد إبراهيم الشيباني
رئيس مجلس الإدارة

تابع ملحق رقم 4

بنك دبي الإسلامي - شركة مساهمة عامة

٤

بيان الدخل الموحد

للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠١٢

٢٠١١	٢٠١٢	إيضاح	
ألف درهم	ألف درهم		
(معاد عرضه)			
٣,٤٤٨,٥٠٦	٣,٢٨٦,٤٣٦	٣٢	الإيرادات
٥١٧,٣٣٢	٦٢١,٤٦٥		إيرادات من الموجودات التمويلية والاستثمارية الإسلامية
٨٣,١٣٣	٥٥,٣٥٩	٣٣	إيرادات من الاستثمارات في الصكوك الإسلامية
٣٩,٠٣٦	٥٩,٩١٨	٣٤	إيرادات من مرابحات ووكالات دولية، قصيرة الأجل
٧٠٠,٥٨٧	٧٣٣,٣٦٥	٣٥	صافي الربح من إستثمارات أخرى
٧٠,٠٤٢	٩٨,٢٠٩	٣٦	إيرادات الرسوم والعمولات وتحويل عملات أجنبية
١٥,٣٩٠	١٥,١٢٣	٣٧	إيرادات من إستثمارات عقارية
١٣٠,٨٣٧	١٥٦,٤٤٩	٣٨	صافي الإيرادات من بيع عقارات محتفظ بها للبيع
٥,٠٠٤,٨٦٣	٥,٠٢٦,٣٢٤		إيرادات أخرى
			مجموع الإيرادات
(٩٠٨,٨٨٣)	(٩١٤,٨٣٧)	٣٩	المصاريف
(٤٤٣,٠٩٦)	(٤٧٦,٩٥٣)	٤٠	مصاريف الموظفين
(٢٤,٢٠٥)	(٣١,٣٥١)	١٣	مصاريف عمومية وإدارية
(١٢٠,٣١٣)	(٩٩,١٩٦)	١٥	إستهلاك إستثمارات عقارية
(٩٩٤,٩٦٤)	(٩٧٢,٦٣٣)	٤١	استهلاك ممتلكات ومعدات
(٩١,٩٤٨)	(٧٠,٤٩٥)	٤٢	صافي خسارة انخفاض قيمة الموجودات المالية
			صافي خسارة انخفاض قيمة الموجودات غير المالية
(٢,٥٨٣,٤٠٩)	(٢,٥٦٥,٤٦٥)		مجموع المصاريف
٢,٤٢١,٤٥٤	٢,٤٦٠,٨٥٩		الربح قبل توزيعات حصة أرباح المودعين وحاملي الصكوك،
			وحصة الأرباح من الشركات الزميلة وضريبة الدخل
(١,٣٨٦,٨٠٨)	(١,٣١٦,٢٠٥)	٤٣	حصة أرباح المودعين وحاملي الصكوك
١,٠٣٤,٦٤٦	١,١٤٤,٦٥٤		الربح التشغيلي للسنة
٢٨,٥٥١	٦٠,٣٠١	١١	حصة الربح من الشركات الزميلة
١,٠٦٣,١٩٧	١,٢٠٤,٩٥٥		الربح للسنة قبل ضريبة الدخل
(٦,٧٨٢)	(١٢,٨٠١)	٢٣	مصروف ضريبة الدخل
١,٠٥٦,٤١٥	١,١٩٢,١٥٤		الربح للسنة
١,٠١٠,١٤١	١,١٥٠,٠٧٢		موزعة كما يلي:
٤٦,٢٧٤	٤٢,٠٨٢		حقوق المساهمين في الشركة الأم
١,٠٥٦,٤١٥	١,١٩٢,١٥٤		حقوق الأطراف غير المسيطرة
			الربح للسنة
٠,٢٦ درهم	٠,٣٠ درهم	٤٤	العائد الأساسي والمخفض على السهم (درهم لكل سهم)

تشكل الإيضاحات المرفقة جزءاً لا يتجزأ من هذه البيانات المالية الموحدة.

تابع ملحق رقم 4

بنك دبي الإسلامي - شركة مساهمة عامة

٨

بيان التدفقات النقدية الموحدة
للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠١٢ (يتبع)

٢٠١٢ ألف درهم	٢٠١١ ألف درهم (معاد عرضه)
الأنشطة الاستثمارية	
شراء استثمارات في صكوك إسلامية	(٢,٢٣٥,٧٧٦)
المتحصل من بيع استثمارات في صكوك إسلامية	(٤,٧٣٠,٨٣٧)
المتحصل من بيع استثمارات بالقيمة العادلة من خلال الربح أو الخسارة	٢٨٦,٩١٣
شراء استثمارات بالقيمة العادلة من خلال الدخل الشامل الآخر	١٨,٥٨٠
توزيعات أرباح مقبوضة	٨٠,٣٤١
إضافات لعقارات محتفظ بها للبيع	(٤,٥٩١)
المتحصل من بيع عقارات محتفظ بها للبيع	٤٦,٣٣٦
المتحصل من بيع استثمارات عقارية	٣١,٦١٥
إضافات لاستثمارات عقارية	(١٨,٩١٢)
شراء ممتلكات ومعدات	٢٧,٣٤١
المتحصل من استبعاد شركات زميلة	-
شراء استثمارات في شركات زميلة	(٢٠٣,٥٠٣)
المتحصل من بيع ممتلكات ومعدات	(٥٨,١٣٨)
	٢٩,١٠٩
	(١٠,٦٦٥)
	٨٧٠
	٩٦٤
صافي النقد الناتج من / (المستخدم في) الأنشطة الاستثمارية	١,٥٢٤,٩٥٣
الأنشطة التمويلية	
توزيعات أرباح مدفوعة	(٤٩٩,٢٠٢)
أدوات صكوك تمويلية صادرة خلال السنة	٢,٨٤٧,٧٠٧
أدوات صكوك تمويلية مسددة خلال السنة	(٢,٣٥٧,٠٧٥)
زكاة مدفوعة	(١١٨,٦٢٩)
صافي النقد المستخدم في الأنشطة التمويلية	(١٢٧,١٩٩)
الزيادة / (النقص) في النقد وما يعادله	٩٧٥,٨٩٧
النقد وما يعادله في ١ يناير	٩,٤٧٣,٥٧٠
صافي فروق تحويل العملات الأجنبية	(٢٩,١٦١)
النقد وما يعادله في ٣١ ديسمبر (إيضاح ٤٥)	١٠,٤٢٠,٣٠٦
	٩,٤٧٣,٥٧٠

تشكل الإيضاحات المرفقة جزءاً لا يتجزأ من هذه البيانات المالية الموحدة.

١ يناير ٢٠١٢	٣١ ديسمبر ٢٠١٢	٣١ ديسمبر ٢٠١٣	إيضاح
ألف درهم	ألف درهم	ألف درهم	
(معااد عرضيه)	(معااد عرضيه)		
الموجودات			
١٢,٩٥٢,٦٧٩	١٥,٤٧٣,٩٩٩	٢٢,٧١٢,٩٦٤	٦ نقد وأرصدة لدى البنوك المركزية
٣,١٥٢,٠٥٩	٣,٢٩٣,٠٥٩	٩,٦٠٦,١٦٨	٧ مطلوب من بنوك ومؤسسات مالية
٥١,١١٧,٦١٨	٥٥,١٨٢,٦٨٨	٥٦,٠٧٠,٢٣٨	٨ موجودات تمويلية واستثمارية إسلامية، بالصافي
١٢,٦٨٨,١١١	١١,٠٨٨,٦٦٢	١١,٦٤٢,٥٥٣	٩ استثمارات في صكوك إسلامية مقاسة بالتكلفة المطلقة
٢,٠٥٣,١٣٣	١,٩٨١,٠٣٢	٢,٠٢٩,٦٥٧	١٠ استثمارات أخرى بالقيمة العادلة
١,١٩٨,٩٢٨	٢,٠٢٩,٩٥٣	١,٨٧٧,٨٢٩	١١ استثمارات في شركات زميلة ومشاريع مشتركة
٢,٥٥٨,٦٥٥	١,٩٩٧,٣٧٤	١,٨٤٠,١٧٣	١٢ عقارات محتفظ بها للبيع
١,٩١٨,٥٢٩	٢,٠٨٣,٠١٠	٢,٠١٣,٢١٤	١٣ استثمارات عقارية
٥,٦٨٥,٨٦٨	٤,٨٩١,٩٥٨	٤,٩٥٧,٣٧٤	١٤ ذمم مدينة وموجودات أخرى
٦١٩,١٢٠	٥٨٩,٤٧٧	٥٣٦,٩٦٨	١٥ ممتلكات، آلات ومعدات
٩٣,٩٤٤,٧٠٠	٩٨,٦١١,٢١٢	١١٣,٢٨٨,٤٣٨	مجموع الموجودات
المطلوبات وحقوق الملكية			
المطلوبات			
٦٤,٧٧١,٣٩٨	٦٦,٧٢٥,٥٢٣	٧٩,٠٦٠,٥٤١	١٧ ودائع العملاء
٤,٥٧٧,٩١١	٦,٦٦٨,٠٠٠	٢,٦٣٠,٠٠٦	١٨ مطلوب لبنوك ومؤسسات مالية
٤,١٧٣,٩٨٣	٤,٦٧٣,٩٦٠	٢,٨٠٧,٦٠٣	١٩ أدوات صكوك تمويلية
٣,٧٥٢,٥٤٣	٣,٧٥٢,٥٤٣	-	٢٠ وكالات تمويلية متوسطة الأجل
٥,٢٦٥,٣٨١	٤,٩٣٤,٧٠٠	١٢,٢٨٢,٥١١	٢١ ذمم دائنة ومطلوبات أخرى
١٢١,٠٧٦	١٦٣,٥٧٢	١٦٥,٥٨٨	٢٢ ذمم زكاة دائنة
٨٢,٦٦٢,٣٦٢	٨٦,٩١٨,٢٩٨	٩٦,٩٤٦,٢٤٩	مجموع المطلوبات
حقوق الملكية			
٣,٧٩٧,٠٥٤	٣,٧٩٧,٠٥٤	٣,٩٥٣,٧٥١	٢٤ رأس المال
-	-	٣,٦٧٣,٠٠٠	٢٥ صكوك من الطبقة الأولى
٥,٣٤٨,٩٦٤	٥,٣٤٨,٩٦٤	٥,٤٩٥,٦٩٦	٢٦ احتياطات أخرى وأسهم خزينة
(٨٢٩,٦٣٢)	(٨١٧,٩١٣)	(٥٦٣,٨٥٠)	٢٧ احتياطي القيمة العادلة للاستثمارات
(١٢٢,٨٣٠)	(١٩٢,١٠٠)	(٢٨٠,٨٣٣)	٢٨ احتياطي تحويل عملات
٤٤١,٠٩٨	٩٥١,٧٧٦	٢,٠١٣,٩٢١	الأرباح المستبقة
٨,١٣٩,٦٥٤	٩,٠٨٧,٧٨١	١٤,٢٩١,٦٨٥	حقوق الملكية للمساهمين في الشركة الأم
٢,٦٤٧,٦٨٤	٢,٦٠٥,١٣٣	٢,٠٥٠,٥٠٤	١٦ (هـ) حقوق الأطراف غير المسيطرة
١١,٧٨٢,٣٣٨	١١,٦٩٢,٩١٤	١٦,٣٤٢,١٨٩	مجموع حقوق الملكية
٩٣,٩٤٤,٧٠٠	٩٨,٦١١,٢١٢	١١٣,٢٨٨,٤٣٨	مجموع المطلوبات وحقوق الملكية

د/ طارق حميد الظاير
نائب رئيس مجلس الإدارة

سعادة/ محمد إبراهيم الشيباني
رئيس مجلس الإدارة

د/ عدنان شلوان
الرئيس التنفيذي

عبد الله علي الهاملي
العضو المنتدب

تشكل الإيضاحات المرفقة جزءاً لا يتجزأ من هذه البيانات المالية الموحدة.

تابع ملحق رقم 5

بنك دبي الإسلامي - شركة مساهمة عامة

٤

بيان الدخل الموحد

للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠١٣

٢٠١٣	٢٠١٢	إيضاح	ألف درهم	ألف درهم
			(معايير عرضة)	
الإيرادات				
٣١	٣,٣٤٨,٤٣٠	٣,٢٦٦,٣٩٦	٢٢١,٤٦٥	٥٨,١٥٧
٣٢	٩٥,٦٧٤	٢٢,٤٨٣	٧٨,٠٠١	٩٠,٢٩٥
٣٣	٢١,٩٦٦	٢١٧,٣٩٢	١٧٤,٨١٤	٥,٢٣١,٠١٦
٣٤	٧٩٨,٨٥٤			
٣٥	٦١,١٩٨			
٣٦	٢٣٣,١٦٤			
٣٧	٦٥,٥٢٥			
مجموع الإيرادات				
المصاريف				
٣٨	(١,٠٥١,١٥٩)	(٩٦٦,٢٦٣)		
٣٩	(٥٠٢,٣٥٦)	(٥١٨,٤٣٦)		
١٣	(٣٦,١٩٨)	(٣١,٣٣٨)		
١٥	(٩٨,٨٦٤)	(١٠٣,٨٣٥)		
٤٠	(٩٢٠,٠٦٢)	(٩٧٢,٣٣٣)		
٤١	٩٥,٩٤٤	(١٢٠,٦٢٤)		
مجموع المصاريف				
الربح التشغيلي قبل حصة المودعين وحاملي الصكوك من الأرباح وحصة الربح من الشركات الزميلة والمشاريع المشتركة وضريبة الدخل				
٤٢	(١,٠٥٣,٨٣١)	(١,٣٥٢,٤٩٩)		
١١	٧٨,٠٧٧	١,١٦٥,٣٨٨		
الربح التشغيلي للسنة				
٢٢	(٣,٩١٥)	١,٢٢٦,٢٤٥		
الربح للسنة				
عائدة إلى:				
مالكي الشركة الأم				
الأطراف غير المسيطرة				
الربح للسنة				
٤٣	٠,٣٨	٠,٣٠		
العائد الأساسي والمخفض على السهم (درهم لكل سهم)				

تشكل الإيضاحات المرفقة جزءاً لا يتجزأ من هذه البيانات المالية الموحدة.

تابع ملحق رقم 5

٧

بنك دبي الإسلامي - شركة مساهمة عامة

بيان التدفقات النقدية الموحد

للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠١٣

٢٠١٢	٢٠١٣	
ألف درهم	ألف درهم	
(معاد عرضه)		
١,٢٢٦,٢٤٥	١,٧٢١,٩٤٤	التدفقات النقدية من الأنشطة التشغيلية
		الربح للسنة قبل مصروف ضريبة الدخل
		تعديلات لـ
٩٧٢,٦٣٣	٩٢٠,٠٦٢	صافي خسارة / انخفاض قيمة الموجودات المالية
١٢٠,٦٢٤	(٩٥,٩٤٤)	صافي (عكس) انخفاض قيمة / خسائر انخفاض قيمة الموجودات غير المالية
١٠٣,٨٣٥	٩٨,٨٦٤	إستهلاك ممتلكات، آلات ومعدات
٣١,٣٣٨	٣٦,١٩٨	إستهلاك إستثمارات عقارية
٢٣,٧٤٧	٢٢,٩٤٥	مخصص مكافآت نهاية الخدمة للموظفين
(٣٧,٠٥٨)	(٦٧,١٢٢)	الربح من بيع إستثمارات في سبوكو إسلامية
(٢١,٠٣٣)	(٢٠,٢٧٤)	إيرادات توزيعات الأرباح
(٦٠,٨٥٧)	(٧٨,٠٧٧)	حصة الأرباح من شركات زميلة ومشاريع مشتركة
(٢٣,٤٣٤)	(١٢٢,٢١٧)	الربح من بيع عقارات محتفظ بها للبيع
(٤,٧٩١)	٥٣,٦٣٦	الخسارة / (الربح) من بيع استثمار في شركات زميلة ومشاريع مشتركة
٥,٩٥٧	-	إطفاء أدوات السبوكو الصادرة عن شركة تابعة
(٣,٣٧٥)	(٢٧,٦٧٩)	الربح من بيع شركات تابعة
٢٥٩	٤٠	شطب ممتلكات، آلات ومعدات
٦٤	(١٥)	إعادة تقييم إستثمارات بالقيمة العادلة من خلال الأرباح أو الخسائر
(٣٥١)	٧,٢٨٩	الخسارة / (الربح) من بيع ممتلكات، آلات ومعدات
(١,٥١٤)	(١,٦٧٧)	الربح من بيع إستثمارات بالقيمة العادلة من خلال الأرباح أو الخسائر
٢,٣٣٢,٢٨٩	٢,٤٤٧,٩٧٣	التدفقات النقدية التشغيلية قبل التغيرات في الموجودات والمطلوبات التشغيلية
		صافي الحركة على ودائع ومرايبات دولية بتواريخ إستحقاق أصلية أكثر من ثلاثة أشهر
(١,٨٦٧,٠٦٤)	(٦,٧٣١,٠٢٨)	الزيادة في موجودات تمويلية وإستثمارية إسلامية
(٤,٩٩٥,٤٥٨)	(١,٨٩٦,٣٦١)	(الزيادة) / النقص في ذمم مدينة وموجودات أخرى
٥٢,٦٥٦	(١٣٩,٦٦٠)	الزيادة في ودائع العملاء
٢,٠٠٧,٨٤٤	١٢,٥٦٩,١٩٠	(النقص) / الزيادة في مطلوب لبسول ومؤسسات مالية
٢,٣٣٥,٧٩١	(٤,٠٢٦,٩٥٣)	الزيادة / (النقص) في ذمم دائنة ومطلوبات أخرى
(٣٨٤,٦٧٧)	٧,٣٥٤,٣٣٩	النقد الناتج من / (المستخدم في) الأنشطة التشغيلية
(٥١٨,٦١٩)	٩,٥٧٧,٥٠٠	مخصص مكافآت نهاية الخدمة للموظفين المدفوع
(٨٢٩)	(٥٦١)	ضريبة مدفوعة
(٥,٦٥٢)	(٦,٢٩٤)	صافي النقد الناتج من / (المستخدم في) الأنشطة التشغيلية
(٥٢٥,١٠٠)	٩,٥٧٠,٦٤٥	

تشكل الإيضاحات المرفقة جزءاً لا يتجزأ من هذه البيانات المالية الموحدة.

تابع ملحق رقم 5

٨

بنك دبي الإسلامي - شركة مساهمة عامة

بيان التدفقات النقدية الموحدة

للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠١٣ (يتبع)

٢٠١٣	٢٠١٢	
ألف درهم	ألف درهم	
		(معاد عرضة)
		التدفقات النقدية من الأنشطة الاستثمارية
(٢,٨٣٤,٤٢٥)	(٢,٢٣٥,٧٧٦)	شراء استثمارات في صكوك إسلامية
٢,٢٠٧,٩١٩	٣,٨٣٠,٥٨٣	المتحصل من بيع استثمارات في صكوك إسلامية
١٨١,١٦٤	٨٠,٣٤١	المتحصل من بيع استثمارات بالقيمة العادلة من خلال الربح أو الخسارة
(٢٥,٣٩٧)	(٤,٥٩١)	شراء استثمارات بالقيمة العادلة من خلال الدخل الشامل الآخر
٤٣,٥٥٩	٣٢,٣٨٦	توزيعات أرباح مقبوضة
(١٠٧,١٦٥)	(١٦٦,٠٧٠)	إضافات لعقارات محتفظ بها للبيع
٢٦,٥٦٥	٢٧,٣٤١	المتحصل من بيع استثمارات عقارية
٥٢٧,٤٣٨	٢٩٢,٠٧٦	المتحصل من بيع عقارات محتفظ بها للبيع
(٢٤,٦٣٨)	(٦,٦٦٥)	إضافات لشركات زميلة ومشاريع مشتركة
(١٦,٢٢٣)	(١٢٤,٩٢٠)	إضافات لاستثمارات عقارية
(٧٠,٣٥٠)	(٨٠,٥٨٠)	شراء ممتلكات، آلات ومعدات
١٣٦,٧١٧	٢٩,١٠٩	المتحصل من بيع شركات زميلة ومشاريع مشتركة
١١,٩٢٢	١,٠٣٩	المتحصل من بيع ممتلكات، آلات ومعدات
٥٧,٠٨٦	١,٦٧٤,٢٧٣	صافي النقد الناتج من الأنشطة الاستثمارية
		التدفقات النقدية من الأنشطة التمويلية
(٥٩٤,٦٢١)	(٤٩٩,٢٠٢)	توزيعات أرباح مدفوعة
(١٦٣,٥٧٢)	(١١٨,٦٣٩)	زكاة مدفوعة خلال السنة
٣,٦٧٣,٠٠٠	-	صكوك من الطبقة الأولى صادرة خلال السنة
-	٢,٨٥١,٠٩٥	أدوات صكوك تمويلية صادرة خلال السنة
(١,٨٦٦,٣٥٧)	(٢,٣٥٧,٠٧٥)	أدوات صكوك تمويلية مستردة خلال السنة
(٢٩,٢٧٣)	-	تكلفة إصدار أدوات صكوك تمويلية
(٣,٧٥٢,٥٤٣)	-	تسوية تمويل وكالة متوسطة الأجل
(٦٦٧)	-	تكلفة إصدار أسهم صادرة للأطراف غير المسيطرة
(١,٧٥٩)	-	أسهم خزينة مشتراة
(١١٤,٧٨١)	-	أرباح حاملي الصكوك من الطبقة الأولى المدفوعة خلال السنة
(٢,٨٥٠,٥٧٣)	(١٢٣,٨٢١)	صافي النقد المستخدم في الأنشطة التمويلية
٦,٧٧٧,١٥٨	١,٠٢٥,٣٥٢	صافي الزيادة في النقد وما يعادله
١٠,٥٤٨,٠٨٦	٩,٥٧٨,٧١٩	النقد وما يعادله في بداية السنة
٤٣,٨٨٨	(٥٥,٩٨٥)	تأثيرات التغيرات في أسعار الصرف على رصيد النقد بالعملة الأجنبية
١٧,٣٦٩,١٣٢	١٠,٥٤٨,٠٨٦	النقد وما يعادله في ٣١ ديسمبر (إيضاح ٤٤)

تشكل الإيضاحات المرفقة جزءاً لا يتجزأ من هذه البيانات المالية الموحدة.

بنك دبي الإسلامي ش.م.ع.

بيان المركز المالي الموحد
كما في ٣١ ديسمبر ٢٠١٤

٢٠١٣	٢٠١٤	إيضاح	
ألف درهم	ألف درهم		
٢٢,٧١٢,٩٦٤	١٦,٣١٧,٤٠٥	٧	الموجودات
٩,٦٠٦,١٦٨	٤,٣١٦,٤٥٢	٨	النقد والأرصدة لدى البنوك المركزية
٥٦,٠٧٠,٦٣٨	٧٣,٩٧٦,٦٠٢	٩	المستحق من البنوك والمؤسسات المالية
١١,٦٤٢,٥٥٣	١٦,١١٨,٧٨٢	١٠	الموجودات التمويلية والاستثمارية الإسلامية، صافي
٢,٠٢٩,٦٥٧	٢,٠٣٦,٦٩٧	١١	الاستثمارات في الصكوك الإسلامية التي يتم قياسها بالتكلفة المضافة
١,٨٧٧,٨٢٩	١,٨٧٣,٠٦٥	١٢	استثمارات أخرى يتم قياسها بالقيمة العادلة
١,٨٤٠,٩٧٣	١,٥١١,٨١٥	١٣	الاستثمارات في الشركات الزميلة والائتلافات المشتركة
٢,٠١٣,٣١٤	٢,٠٤١,٨٥٦	١٤	العقارات المحتفظ بها للتطوير والبيع
٤,٩٥٧,٣٧٤	٥,١١٣,٩١٣	١٥	العقارات الاستثمارية
٥٣٦,٩٦٨	٥٨٠,٧٧٢	١٦	ذمم مدينة وموجودات أخرى
			الممتلكات والمعدات
١١٣,٢٨٨,٤٣٨	١٢٣,٨٨٧,٣٥٩		إجمالي الموجودات
=====	=====		
٧٩,٠٦٠,٥٤١	٩٢,٣٤٥,٤٦٨	١٨	المطلوبات وحقوق الملكية
٢,٦٣٠,٠٠٦	٣,٩٣٩,٦٥٣	١٩	المطلوبات
٢,٨٠٧,٦٠٣	٢,٨٤٧,١٧٥	٢٠	ودائع العملاء
١٢,٢٨٢,٥١١	٦,٨٥٤,٤٩٨	٢١	المستحق إلى البنوك والمؤسسات المالية
١٦٥,٥٨٨	١٩٤,٤٨١	٢٣	صكوك مصدرة
٩٦,٩٤٦,٢٤٩	١٠٦,١٨١,٢٧٥		ذمم دائنة ومطلوبات أخرى
			ذمم زكاة دائنة
٩٦,٩٤٦,٢٤٩	١٠٦,١٨١,٢٧٥		إجمالي المطلوبات
=====	=====		
٣,٩٥٣,٧٥١	٣,٩٥٣,٧٥١	٢٤	حقوق الملكية
٣,٦٧٣,٠٠٠	٣,٦٧٣,٠٠٠	٢٥	رأس المال
٥,٤٩٥,٦٩٦	٥,٤٩٤,١١٧	٢٦	صكوك من الشق الأول
(٥٦٣,٨٥٠)	(٥٦٧,٨٠٦)	٢٧	احتياطات أخرى وأسهم خزينة
(٢٨٠,٨٣٣)	(٢٨٠,٣٨٣)	٢٨	احتياطي القيمة العادلة للاستثمارات
٢,٠١٣,٩٢١	٣,٢٥٢,١٩٢		احتياطي صرف العملات
١٤,٢٩١,٦٨٥	١٥,٥٢٤,٨٧١		الأرباح المحتجزة
٢,٠٥٠,٥٠٤	٢,١٨١,٢١٣	٣-١٧	حقوق الملكية المنسوبة إلى مالكي البنك
١٦,٣٤٢,١٨٩	١٧,٧٠٦,٠٨٤		الحصص غير المسيطرة
١١٣,٢٨٨,٤٣٨	١٢٣,٨٨٧,٣٥٩		إجمالي حقوق الملكية
=====	=====		
			إجمالي المطلوبات وحقوق الملكية

١١٣/٢٨٨

د/عدنان شلوان
الرئيس التنفيذي

عبد الله علي الهاملي

العضو المنتدب

سعادة محمد إبراهيم الشيباني

رئيس مجلس الإدارة

تشكل الإيضاحات المدرجة على الصفحات من ٩ إلى ١٠٢ جزءاً لا يتجزأ من هذه البيانات المالية الموحدة.

إن تقرير مدققي الحسابات المستقلين مدرج على الصفحتين ١ و ٢.

بنك دبي الإسلامي ش.م.ع.

بيان الأرباح أو الخسائر الموحد
للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠١٤

٢٠١٣	٢٠١٤	إيضاح	
ألف درهم	ألف درهم		
			صافي الإيرادات
٤,٠٢٩,٦٨٦	٤,٤٤٣,٧٢٣	٣١	الإيرادات من معاملات التمويل والاستثمارية الإسلامية
٧٩٨,٨٥٤	١,١٨٩,٤٩٣	٣٢	إيرادات العمولات والرسوم وصرف العملات الأجنبية
٢١,٩٦٦	٣٩,١٤٩	٣٣	الإيرادات من الاستثمارات الأخرى التي يتم قياسها بالقيمة العادلة، صافي
٢٣٣,١٦٤	٢١٥,٣٢٣	٣٤	الإيرادات من العقارات المحتفظ بها للتطوير والبيع، صافي
٦١,١٩٨	٨٣,٢٤٧	٣٥	الإيرادات من العقارات الاستثمارية
٧٨,٠٧٧	١٣٤,٦٤٤	٥-١٢	الحصة من أرباح شركات زميلة وانتلافات مشتركة
٦٥,٥٢٥	٢٦٢,٢٣٦	٣٦	إيرادات أخرى
٥,٢٨٨,٤٧٠	٦,٣٦٧,٨١٥		إجمالي الإيرادات
(١,٠٥٣,٨٣١)	(٧٩٩,٠١٨)	٣٧	ناقصاً: حصة المودعين وحاملي الصكوك من الأرباح
٤,٢٣٤,٦٣٩	٥,٥٦٨,٧٩٧		صافي الإيرادات
			المصروفات التشغيلية
(١,٠٥١,١٥٩)	(١,٣٣١,٠٨٠)	٣٨	مصروفات الموظفين
(٥٠٢,٣٥٦)	(٥٧٥,٧١٩)	٣٩	المصروفات العمومية والإدارية
(٣٦,١٩٨)	(٣٤,٩٨٥)	١٤	استهلاك عقارات استثمارية
(٩٨,٨٦٤)	(١٠٢,٤٧٥)	١٦	استهلاك ممتلكات ومعدات
(١,٦٨٨,٥٧٧)	(٢,٠٤٤,٢٥٩)		إجمالي المصروفات التشغيلية
٢,٥٤٦,٠٦٢	٣,٥٢٤,٥٣٨		الأرباح قبل صافي خسائر انخفاض القيمة والضريبة
(٨٢٤,١١٨)	(٧٠٢,٥٩٣)	٤٠	خسائر انخفاض القيمة، صافي
١,٧٢١,٩٤٤	٢,٨٢١,٩٤٥		أرباح السنة قبل مصروفات ضريبة الدخل
(٣,٩١٥)	(١٨,٢١٩)	٢٢	مصروفات ضريبة الدخل
١,٧١٨,٠٢٩	٢,٨٠٣,٧٢٦		صافي أرباح السنة
١,٦١٠,٩٣٩	٢,٦٦٠,٦٦٥		منسوبة إلى:
١٠٧,٠٩٠	١٤٣,٠٦١	٣-١٧	مالكي البنك
١,٧١٨,٠٢٩	٢,٨٠٣,٧٢٦		الحصص غير المسيطرة
			صافي أرباح السنة
٠,٣٨ درهم	٠,٧٢ درهم	٤١	ربحية السهم الأساسية والمخفضة (درهم لكل سهم)

تشكل الإيضاحات المدرجة على الصفحات من ٩ إلى ١٠٢ جزءاً لا يتجزأ من هذه البيانات المالية الموحدة.

إن تقرير مدققي الحسابات المستقلين مدرج على الصفحتين ١ و ٢.

بنك دبي الإسلامي ش.م.ع.

بيان التدفقات النقدية الموحد

للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠١٤

٢٠١٣	٢٠١٤	
ألف درهم	ألف درهم	
١,٧٢١,٩٤٤	٢,٨٢١,٩٤٥	الأنشطة التشغيلية
		أرباح السنة قبل مصروفات ضريبة الدخل
		تسويات لـ:
(٧٨,٠٧٧)	(١٣٤,٦٤٤)	الحصة من أرباح شركات زميلة وائتلافات مشتركة
(١٢٢,٢١٧)	(٢١٥,٣٢٣)	الإيرادات من استبعاد عقارات محتفظ بها للتطوير والبيع
(٢٠,٢٧٤)	(٤٠,٦٦١)	إيرادات توزيعات الأرباح
(١,٦٧٧)	١,٤٩٧	الخسائر/(الأرباح) من استبعاد استثمارات أخرى
(١٥)	١٥	إعادة تقييم استثمارات بالقيمة العادلة من خلال الأرباح أو الخسائر
(٦٧,١٢٢)	(٣١,١٧٣)	الأرباح من بيع استثمارات في صكوك إسلامية
٧,٢٨٩	(٥٥٠)	(الأرباح)/(الخسائر) من استبعاد ممتلكات ومعدات
-	(٢١,٣٣١)	الأرباح من استبعاد عقارات استثمارية
(٢٧,٦٧٩)	-	الأرباح من استبعاد شركات تابعة
		(الأرباح)/(الخسائر) من استبعاد وإعادة تصنيف استثمار في شركات زميلة
٥٣,٦٣٦	(٤٢,٨٤١)	وائتلافات مشتركة
-	(١٤٧,٩٢٢)	التزام تم عكسه من قبل شركة تابعة
٩٨,٨٦٤	١٠٢,٤٧٥	استهلاك ممتلكات ومعدات
٣٦,١٩٨	٣٤,٩٨٥	استهلاك عقارات استثمارية
٤٠	١٤٠	ممتلكات ومعدات تم شطبها
٢٢,٩٤٥	٢٥,٦٦٩	مخصص تعويضات نهاية الخدمة
٨٢٤,١١٨	٧٠٢,٥٩٣	خسائر انخفاض القيمة للسنة، صافي
٢,٤٤٧,٩٧٣	٣,٠٥٤,٨٧٤	التدفقات النقدية التشغيلية قبل التغيرات في الموجودات والمطلوبات التشغيلية
		النقص/(الزيادة) في الودائع والمراحيات الدولية المستحقة خلال فترة تزيد عن ثلاثة أشهر
(٦,٧٣١,٠٢٨)	٦,٩٨٠,٦٩٦	الزيادة في الموجودات التمويلية والاستثمارية الإسلامية
(١,٨٩٦,٣٦١)	(١٨,٤٠٠,٢٠٤)	الزيادة في الذمم المدينة والموجودات الأخرى
(١٣٩,٦٦٠)	(١٣٣,١٢٥)	الزيادة في ودائع العملاء
١٢,٥٦٩,١٩٠	١٣,١٥٠,٧٥٠	الزيادة/(النقص) في المستحق إلى البنوك والمؤسسات المالية الأخرى
(٤,٠٢٦,٩٥٣)	١,٣٠٣,٨٢١	(النقص)/(الزيادة) في الذمم الدائنة والمطلوبات الأخرى والزكاة مستحقة الدفع
٧,١٩٠,٧٦٧	(٥,٦٣٦,٣٤٨)	
٩,٤١٣,٩٢٨	٣٢٠,٤٦٤	النقد الناتج من العمليات
(٥٦١)	(٨,٥٠٢)	تعويضات نهاية الخدمة المدفوعة للموظفين
(٦,٢٩٤)	(٦,١١٩)	ضرائب مدفوعة
٩,٤٠٧,٠٧٣	٣٠٥,٨٤٣	صافي النقد الناتج من الأنشطة التشغيلية

تشكل الإيضاحات المدرجة على الصفحات من ٩ إلى ١٠٢ جزءاً لا يتجزأ من هذه البيانات المالية الموحدة.

إن تقرير مدققي الحسابات المستقلين مدرج على الصفحتين ١ و ٢.

بنك دبي الإسلامي ش.م.ع.

بيان المركز المالي الموحد
كما في ٣١ ديسمبر ٢٠١٥

٢٠١٤ ألف درهم	٢٠١٥ ألف درهم	إيضاح	الموجودات
١٦,٣١٧,٤٠٥	١٣,٤١٤,٨٧٤	٧	النقد والأرصدة لدى البنوك المركزية
٤,٣١٦,٤٥٢	٥,٠٨٤,٧٤٠	٨	المستحق من البنوك والمؤسسات المالية
٧٣,٩٧٦,٦٠٢	٩٧,٢١٩,٥٩٩	٩	الموجودات التمويلية والاستثمارية الإسلامية، صافي
١٦,١١٨,٧٨٢	٢٠,٠٦٥,٦٥١	١٠	الاستثمارات في الصكوك الإسلامية التي يتم قياسها بالتكلفة المطفأة
٢,٠٣٦,٦٩٧	١,٨٣٠,٩٨٦	١١	استثمارات أخرى يتم قياسها بالقيمة العادلة
١,٨٧٣,٠٦٥	٢,٠٨٤,٩٧٧	١٢	الاستثمارات في الشركات الزميلة والائتلافات المشتركة
١,٥١١,٨١٥	١,٣٩٣,٩٥٣	١٣	العقارات المحتفظ بها للتطوير والبيع
٢,٠٤١,٨٥٦	٢,٧٤٣,٤٤٢	١٤	العقارات الاستثمارية
٥,١١٣,٩١٣	٥,٢٦٣,٩٢٧	١٥	ذمم مدينة وموجودات أخرى
٥٨٠,٧٧٢	٧٩٥,٣٥٥	١٦	الممتلكات والمعدات
١٢٣,٨٨٧,٣٥٩	١٤٩,٨٩٧,٥٠٤		إجمالي الموجودات
=====	=====		
٩٢,٣٤٥,٤٦٨	١٠٩,٩٨١,٤٣٢	١٨	المطلوبات وحقوق الملكية
٣,٩٣٦,٦٥٣	٤,٧١٢,٦٢٨	١٩	المطلوبات ودائع العملاء
٢,٨٤٧,١٧٥	٥,٦٠١,٩٢٥	٢٠	المستحق إلى البنوك والمؤسسات المالية
٦,٨٥٤,٤٩٨	٦,٥٨٩,٦٤٨	٢١	صكوك مصدرة
١٩٤,٤٨١	٢١٨,٣٤٣	٢٣	ذمم دائنة ومطلوبات أخرى
١٠٦,١٨١,٢٧٥	١٢٧,١٠٣,٩٧٦		ذمم زكاة دائنة
=====	=====		إجمالي المطلوبات
٣,٩٥٣,٧٥١	٣,٩٥٣,٧٥١	٢٤	حقوق الملكية
٣,٦٧٣,٠٠٠	٧,٣٤٦,٠٠٠	٢٥	رأس المال
٥,٤٩٤,١١٧	٥,٦١٧,٥٣٩	٢٦	صكوك من الشق الأول
(٥٦٧,٨٠٦)	(٦٥٧,٣٦٧)	٢٧	احتياطات أخرى وأسهم خزينة
(٢٨٠,٣٨٣)	(٣٥٤,٨٢٩)	٢٨	احتياطي القيمة العادلة للاستثمارات
٣,٢٥٢,١٩٢	٤,٥٦٣,٧٣٤		احتياطي صرف العملات
١٥,٥٢٤,٨٧١	٢٠,٤٦٨,٨٢٨		الأرباح المحتجزة
٢,١٨١,٢١٣	٢,٣٢٤,٧٠٠	٣-١٧	حقوق الملكية المنسوبة إلى مالكي البنك
١٧,٧٠٦,٠٨٤	٢٢,٧٩٣,٥٢٨		الحصص غير المسيطرة
١٢٣,٨٨٧,٣٥٩	١٤٩,٨٩٧,٥٠٤		إجمالي حقوق الملكية
=====	=====		إجمالي المطلوبات وحقوق الملكية

د/ عدنان شلوان
الرئيس التنفيذي للمجموعةعبد الله علي الهاملي
العضو المنتدبسعادة/ محمد إبراهيم الشيباني
رئيس مجلس الإدارة

تشكل الإيضاحات المدرجة على الصفحات من ٩ إلى ١٠٣ جزءاً لا يتجزأ من هذه البيانات المالية الموحدة.

إن تقرير مدقي الحسابات المستقلين مدرج على الصفحتين ١ و ٢.

بنك دبي الإسلامي ش.م.ع.

بيان الأرباح أو الخسائر الموحد
للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠١٥

٢٠١٤	٢٠١٥	إيضاح	
ألف درهم	ألف درهم		
			صافي الإيرادات
٤,٤٤٣,٧٢٣	٥,٥٢٠,٢٠٣	٣١	الإيرادات من المعاملات التمويلية والاستثمارية الإسلامية
١,٠٥٢,٢٠٥	١,٢٩٤,٥٦٤	٣٢	إيرادات العمولات والرسوم وصرف العملات الأجنبية
			الإيرادات من الاستثمارات الأخرى التي يتم قياسها بالقيمة
٣٩,١٤٩	٣٧,٣٧٨	٣٣	العادلة، صافي
٢١٥,٣٢٣	٢٤٥,٥٦٣	٣٤	الإيرادات من العقارات المحتفظ بها للتطوير والبيع، صافي
٨٣,٢٤٧	١١١,٣٧٨	٣٥	الإيرادات من العقارات الاستثمارية
١٣٤,٦٤٤	٢٧٦,١٤٦	٦-١٢	الحصة من أرباح شركات زميلة وانتلافات مشتركة
٢٦٢,٢٣٦	٦٠,٧٠٨	٣٦	إيرادات أخرى
٦,٢٣٠,٥٢٧	٧,٥٤٥,٩٤٠		إجمالي الإيرادات
(٧٩٩,٠١٨)	(١,٠٥٧,٣٣٢)	٣٧	ناقصاً: حصة المودعين وحاملي الصكوك من الأرباح
٥,٤٣١,٥٠٩	٦,٤٨٨,٦٠٨		صافي الإيرادات
			المصروفات التشغيلية
(١,٢٥٩,٩٤٩)	(١,٤٧٩,٦٣٨)	٣٨	مصروفات الموظفين
(٥٠٩,٥٦٢)	(٥٨٩,٤٠٨)	٣٩	المصروفات العمومية والإدارية
(٣٤,٩٨٥)	(٢٨,٨٢٣)	١-١٤	استهلاك عقارات استثمارية
(١٠٢,٤٧٥)	(١٢٥,٣٦٣)	١٦	استهلاك ممتلكات ومعدات
(١,٩٠٦,٩٧١)	(٢,٢٢٣,٢٣٢)		إجمالي المصروفات التشغيلية
٣,٥٢٤,٥٣٨	٤,٢٦٥,٣٧٦		صافي الإيرادات التشغيلية قبل صافي خسائر انخفاض القيمة والضريبة
(٧٠٢,٥٩٣)	(٤١٠,٣١٤)	٤٠	خسائر انخفاض القيمة، صافي
٢,٨٢١,٩٤٥	٣,٨٥٥,٠٦٢		أرباح السنة قبل مصروفات ضريبة الدخل
(١٨,٢١٩)	(١٥,٨٠٢)	٣-٢٢	مصروفات ضريبة الدخل
٢,٨٠٣,٧٢٦	٣,٨٣٩,٢٦٠		صافي أرباح السنة
			منسوبة إلى:
٢,٦٦٠,٦٦٥	٣,٥٥٥,٥٥٧		مالكي البنك
١٤٣,٠٦١	٢٨٣,٧٠٣	٣-١٧	الحصص غير المسيطرة
٢,٨٠٣,٧٢٦	٣,٨٣٩,٢٦٠		صافي أرباح السنة
٠.٦١	٠.٨١	٤١	ربحية السهم الأساسية والمخفضة (درهم لكل سهم)

تشكل الإيضاحات المدرجة على الصفحات من ٩ إلى ١٠٣ جزءاً لا يتجزأ من هذه البيانات المالية الموحدة.

إن تقرير مدققي الحسابات المستقلين مدرج على الصفحتين ١ و ٢.

بنك دبي الإسلامي ش.م.ع.

بيان التدفقات النقدية الموحد

للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠١٥

٢٠١٤	٢٠١٥	
ألف درهم	ألف درهم	
٢,٨٢١,٩٤٥	٣,٨٥٥,٠٦٢	الأنشطة التشغيلية
		أرباح السنة قبل مصروفات ضريبة الدخل
		تسويات لـ:
(١٣٤,٦٤٤)	(٢٧٦,١٤٦)	الحصة من أرباح شركات زميلة وائتلافات مشتركة
(٢١٥,٣٢٣)	(٢٤٥,٥٦٣)	الإيرادات من استبعاد عقارات محتفظ بها للتطوير والبيع
(٤٠,٦٦١)	(٣٧,٢٢٧)	إيرادات توزيعات الأرباح
١,٤٩٧	(٣٣)	(الأرباح)/الخسائر من استبعاد استثمارات أخرى
١٥	-	إعادة تقييم استثمارات بالقيمة العادلة من خلال الأرباح أو الخسائر
(٣١,١٧٣)	(٣,٨٥٩)	الأرباح من بيع استثمارات في صكوك إسلامية
(٥٥٠)	٦٧	الخسائر/(الأرباح) من استبعاد ممتلكات ومعدات
(٢١,٣٣١)	(٤١,٣٣٧)	الأرباح من استبعاد عقارات استثمارية
(٤٢,٨٤١)	(١١,٦٧٤)	الأرباح من استبعاد وإعادة تصنيف استثمار في شركات زميلة وائتلافات مشتركة
(١٤٧,٩٢٢)	-	التزام تم عكسه من قبل شركة تابعة
١٠٢,٤٧٥	١٢٥,٣٦٣	استهلاك ممتلكات ومعدات
٣٤,٩٨٥	٢٨,٨٢٣	استهلاك عقارات استثمارية
١٤٠	٤,٣١٣	ممتلكات ومعدات تم شطبها
٢٥,٦٦٩	٣٦,٤٠٦	مخصص تعويضات نهاية الخدمة
٧٠٢,٥٩٣	٤١٠,٣١٤	خسائر انخفاض القيمة للسنة، صافي
-----	-----	
٣,٠٥٤,٨٧٤	٣,٨٤٤,٥٠٩	التدفقات النقدية التشغيلية قبل التغيرات في الموجودات والمطلوبات التشغيلية
		النقص في الودائع والمراجعات الدولية المستحقة خلال فترة تزيد
		عن ثلاثة أشهر
٦,٩٨٠,٦٩٦	٥,٧٦٣,٠٥٢	الزيادة في الموجودات التمويلية والاستثمارية الإسلامية
(١٨,٤٠٠,٢٠٤)	(٢٣,٩٣٤,٨٥١)	الزيادة في الذمم المدينة والموجودات الأخرى
(١٣٣,١٢٥)	(٣٨٨,٢٨٨)	الزيادة في ودائع العملاء
١٣,١٥٠,٧٥٠	١٧,٨٠١,٤٧٦	الزيادة في المستحق إلى البنوك والمؤسسات المالية الأخرى
١,٣٠٣,٨٢١	٧٧٩,٢٣٧	النقص في الذمم الدائنة والمطلوبات الأخرى والزكاة مستحقة الدفع
(٥,٦٣٦,٣٤٨)	(٥٨٤,١٤٠)	
-----	-----	
٣٢٠,٤٦٤	٣,٢٨٠,٩٩٥	النقد الناتج من العمليات
		تعويضات نهاية الخدمة المدفوعة للموظفين
(٨,٥٠٢)	(٨,٢٥٠)	ضرائب مدفوعة
(٦,١١٩)	(١٢,٢٠١)	
-----	-----	
٣٠٥,٨٤٣	٣,٢٦٠,٥٤٤	صافي النقد الناتج من الأنشطة التشغيلية
-----	-----	

تشكل الإيضاحات المدرجة على الصفحات من ٩ إلى ١٠٣ جزءاً لا يتجزأ من هذه البيانات المالية الموحدة.

إن تقرير مدققي الحسابات المستقلين مدرج على الصفحتين ١ و ٢.

بنك دبي الإسلامي ش.م.ع.

بيان التدفقات النقدية الموحد (تابع)
للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠١٥

٢٠١٤ ألف درهم	٢٠١٥ ألف درهم	
(٤,٤٠٠,٨٣٨)	(٣,٩٧٢,٢١٥)	الأنشطة الاستثمارية
٢٢٩,٧١٨	١٢١,٨٢٣	صافي الحركة في الاستثمارات في صكوك إسلامية يتم قياسها بالتكلفة المطفأة
٤٠,٦٦١	٣٧,٢٢٧	صافي الحركة في استثمارات أخرى يتم قياسها بالقيمة العادلة
(٥٣٠,٣٥٩)	(١٧٧,٣٢٣)	توزيعات الأرباح المستلمة
٩٤٦,١٩٩	٣٧٣,٧٩٨	إضافات إلى عقارات محتفظ بها للتطوير والبيع
(٨٩,١٧٣)	(٤٨١,٣٣٦)	المتحصلات من استبعاد عقارات محتفظ بها للبيع والتطوير
(٨٧,٥٩٩)	٣٩,٦٤٤	شراء عقارات استثمارية
(١٥٥,١٥٠)	(١٥٧,٥١٦)	الحركة في استثمارات في شركات زميلة وائتلافات مشتركة
١٢,٢٢٩	٢١٤	شراء ممتلكات ومعدات
١٣٤,٤٥٣	١٢٥,٥٤٥	المتحصلات من استبعاد ممتلكات ومعدات
		المتحصلات من استبعاد عقارات استثمارية
(٣,٨٩٩,٨٥٩)	(٤,٠٩٠,١٣٩)	صافي النقد المستخدم في الأنشطة الاستثمارية
		الأنشطة التمويلية
(٩٩٦,٤١٢)	(١,٥٨٦,٩٢٢)	توزيعات الأرباح المدفوعة
-	٣,٦٧٣,٠٠٠	صكوك من الشق الأول مصدره خلال السنة
(٢٢٩,٥٦٣)	(٣٥٣,٥٢٦)	توزيع أرباح صكوك من الشق الأول
(٤٥)	(١٤,٣١٩)	تكلفة إصدار صكوك من الشق الأول، صافي
٣٩,٥٧٢	٢,٧٥٤,٧٥٠	صافي الحركة في الصكوك المصدرة
-	٥٠٧	أسهم خزينة مصدره
(١,١٨٦,٤٤٨)	٤,٤٧٣,٤٩٠	صافي النقد الناتج من / (المستخدم في) الأنشطة التمويلية
		صافي الزيادة / (النقص) في النقد وما يعادله
(٤,٧٨٠,٤٦٤)	٣,٦٤٣,٨٩٥	النقد وما يعادله في بداية السنة
١٧,٣٦٩,١٣٢	١٢,٦٦٤,٥٥٣	تأثير التغيرات في أسعار الصرف على رصيد النقد المحتفظ به بالعملة الأجنبية
٧٥,٨٨٥	(١٥,٠٨٦)	النقد وما يعادله في نهاية السنة (الإيضاح ٤٢)
١٢,٦٦٤,٥٥٣	١٦,٢٩٣,٣٦٢	
=====	=====	

تشكل الإيضاحات المدرجة على الصفحات من ٩ إلى ١٠٣ جزءاً لا يتجزأ من هذه البيانات المالية الموحدة.

إن تقرير مدققي الحسابات المستقلين مدرج على الصفحتين ١ و ٢.

ملحق رقم 8

نتائج معامل الارتباط بيرسون بين الإستثمار في الصكوك الإسلامية ومعدل العائد على حقوق الملكية في بنك دبي الإسلامي خلال الفترة 2009 - 2015:

```
CORRELATIONS
/VARIABLES=y1 x
/PRINT=TWOTAIL NOSIG
/MISSING=PAIRWISE.
```

Correlations

[DataSet0]

Correlations			
		y1	x
y1	Pearson Correlation	1	-,297
	Sig. (2-tailed)		,517
	N	7	7
x	Pearson Correlation	-,297	1
	Sig. (2-tailed)	,517	
	N	7	7

نتائج معامل الارتباط بيرسون بين الإستثمار في الصكوك الإسلامية ومعدل العائد على الأصول في بنك دبي الإسلامي خلال الفترة 2009 - 2015:

```
CORRELATIONS
/VARIABLES=y2 x
/PRINT=TWOTAIL NOSIG
/MISSING=PAIRWISE.
```

Correlations

[DataSet0]

Correlations			
		Y2	x
Y2	Pearson Correlation	1	-,250
	Sig. (2-tailed)		,588
	N	7	7
x	Pearson Correlation	-,250	1
	Sig. (2-tailed)	,588	
	N	7	7

نتائج معامل الارتباط بيرسون بين الإستثمار في الصكوك الإسلامية ومعدل هامش الربح الصافي في بنك دبي الإسلامي خلال الفترة 2009 – 2015:

```

CORRELATIONS
/VARIABLES=y3 x
/PRINT=TWOTAIL NOSIG
/MISSING=PAIRWISE.

```

Correlations

[DataSet0]

Correlations			
		y3	x
y3	Pearson Correlation	1	-,207
	Sig. (2-tailed)		,657
	N	7	7
x	Pearson Correlation	-,207	1
	Sig. (2-tailed)	,657	
	N	7	7

ملحق رقم 9

نتائج الانحدار الخطي البسيط بين الإستثمار في الصكوك الإسلامية ومعدل العائد على حقوق الملكية في بنك دبي الإسلامي خلال الفترة 2009 - 2015:

```
REGRESSION
  /MISSING LISTWISE
  /STATISTICS COEFF OUTS R ANOVA
  /CRITERIA=PIN(.05) POUT(.10)
  /NOORIGIN
  /DEPENDENT y1
  /METHOD=ENTER x.
```

Regression

[DataSet0]

Variables Entered/Removed^a

Model	Variables Entered	Variables Removed	Method
1	x ^b	.	Enter

a. Dependent Variable: y1

b. All requested variables entered.

Model Summary

Model	R	R Square	Adjusted R Square	Std. Error of the Estimate
1	,297 ^a	,088	-,094	3,39974

a. Predictors: (Constant), x

ANOVA^a

Model		Sum of Squares	df	Mean Square	F	Sig.
1	Regression	5,608	1	5,608	,485	,517 ^b
	Residual	57,791	5	11,558		
	Total	63,399	6			

a. Dependent Variable: y1

b. Predictors: (Constant), x

Coefficients^a

Model		Unstandardized Coefficients		Standardized Coefficients	t	Sig.
		B	Std. Error	Beta		
1	(Constant)	13,726	2,422		5,667	,002
	x	-,021	,030	-,297	-,697	,517

a. Dependent Variable: y1

ملحق رقم 10

نتائج الانحدار الخطي البسيط بين الإستثمار في الصكوك الإسلامية ومعدل العائد على الأصول في بنك دبي الإسلامي خلال الفترة 2009 – 2015:

```
REGRESSION
/MISSING LISTWISE
/STATISTICS COEFF OUTS R ANOVA
/CRITERIA=PIN(.05) POUT(.10)
/NOORIGIN
/DEPENDENT y2
/METHOD=ENTER x.
```

Regression

[DataSet0]

Variables Entered/Removed^a

Model	Variables Entered	Variables Removed	Method
1	x ^b	.	Enter

a. Dependent Variable: y2

b. All requested variables entered.

Model Summary

Model	R	R Square	Adjusted R Square	Std. Error of the Estimate
1	,250 ^a	,063	-,125	,60983

a. Predictors: (Constant), x

ANOVA^a

Model		Sum of Squares	df	Mean Square	F	Sig.
1	Regression	,124	1	,124	,334	,588 ^b
	Residual	1,859	5	,372		
	Total	1,984	6			

a. Dependent Variable: y2

b. Predictors: (Constant), x

Coefficients^a

Model		Unstandardized Coefficients		Standardized Coefficients	t	Sig.
		B	Std. Error	Beta		
1	(Constant)	1,870	,434		4,305	,008
	x	-,003	,005	-,250	-,578	,588

a. Dependent Variable: y2

ملحق رقم 11

نتائج الانحدار الخطي البسيط بين الإستثمار في الصكوك الإسلامية ومعدل هامش الربح الصافي في بنك دبي الإسلامي خلال الفترة 2009 – 2015:

```
REGRESSION
/MISSING LISTWISE
/STATISTICS COEFF OUTS R ANOVA
/CRITERIA=PIN(.05) POUT(.10)
/NOORIGIN
/DEPENDENT y3
/METHOD=ENTER x.
```

Regression

[DataSet0]

Variables Entered/Removed^a

Model	Variables Entered	Variables Removed	Method
1	x ^b	.	Enter

a. Dependent Variable: y3

b. All requested variables entered.

Model Summary

Model	R	R Square	Adjusted R Square	Std. Error of the Estimate
1	,207 ^a	,043	-,149	13,53501

a. Predictors: (Constant), x

ANOVA^a

Model		Sum of Squares	df	Mean Square	F	Sig.
1	Regression	40,859	1	40,859	,223	,657 ^b
	Residual	915,983	5	183,197		
	Total	956,842	6			

a. Dependent Variable: y3

b. Predictors: (Constant), x

Coefficients^a

Model		Unstandardized Coefficients		Standardized Coefficients	t	Sig.
		B	Std. Error	Beta		
1	(Constant)	34,293	9,642		3,557	,016
	x	-,056	,119	-,207	-,472	,657

a. Dependent Variable: y3